رعاية البيئة في السنة النبوية «الماء نموذجاً»

الدكتور/ محمد عبد الرزاق أسود

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله رب العالمين وأفضل الصلاة وأتم التسليم على سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه أجمعين، ورضي الله عن العلماء المخلصين إلى يوم الدين، أما بعد:

فإنّ الماء هو أحد أهم عناصر البيئة في عالمنا الفسيح، وهو سر وجودنا، وهو من جملة بدائع القدرة الإلهية في المخلوقات، من حيث إيجاده، وإن التأمل في كيفية تكوينه، وجميل صنيعه يقوي في الإنسان عقيدة الإيمان برب السماوات والأرض، وقد بيّن القرآن الكريم منزلة الماء أفضل بيان، حين وصفه بأنه أصل الحياة ومصدرها، فقال الله – تعالى –: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ﴾[1].

وقد استخدم علماء المسلمين مصطلح البيئة استخداماً اصطلاحيا منذ القرن الثالث الهجري، وزخرت الحضارة الإسلامية بعشرات الكتب المؤلفة حول

(١) سورة الأنبياء، الآية: ٣٠.

رعاية البيئة في هذه الحقبة، في حين أن أول محاولة لدراسة علم البيئة في الغرب كانت في نهاية القرن الثامن عشر من قبل دومر الفرنسي.

وتساهم التوجيهات النبوية – برؤيتها الشاملة للوجود وللإنسان وللحياة – مساهمة ثريّة في رعاية عناصر البيئة المتمثلة في الماء، والهواء، والنبات، والحيوان، وتضبط تأثر وتأثير الإنسان فيها، على وجه من الشّمول والتّكامل، من شأنه أن يدفع إلى إنضاج الفكر البيئي في معالجة تلك العناصر، واستكمال ما بدا ناقصاً من القضايا في ذلك العلم.

وقد حضت السنة النبوية المسلمين على الاهتمام بالبيئة عامة، وبالماء خاصة، ودعت في نصوصها الشريفة إلى الحفاظ عليه تحت المسؤولية الجماعية والمشتركة في المحافظة على التوازن البيئي، وعدم العبث بالموارد الطبيعية، وحفظ حق الأجيال في استغلاله، وذلك من خلال توجيه المسلم إلى العناية به ابتغاء مرضاة الله – تعالى –، إن هو حافظ عليه، وحافظ على حقوق الآخرين فيه، بينما ينال سخط الله – تعالى – وغضبه إن عبث به، ومنع الآخرين من الاستفادة منه.

وقد حوت السنة النبوية جملة كبيرة من التوجيهات والإرشادات المتعلقة بالتعامل مع الماء؛ نقلتها كتب الصحاح، والسنن، والمسانيد، والمعاجم، ونحوها، ومن هنا جاء اختيار هذا الموضوع: **(رعاية البيئة في السنة النبوية: الماء نموذجاً)**، خاصة أن الكتابات في هذا الموضوع قليلة جدًا.

أهمية البحث: تتبين في الأمور الآتية:

١– إبراز مدى عناية السنة النبوية بالماء في الحفاظ عليه، واستغلاله، وتنميته، ومنع الاعتداء عليه، وتوفيره.

٢– إن كون الماء ضروريا للحياة؛ يجعل دراسته في ضوء السنة النبوية أمراً بالغ الأهمية.

أسباب اختيار البحث: تظهر في الأمور الآتية:

١- الوصول إلى رؤية متكاملة لفقه رعاية الماء في السنة النبوية، من خلال فهم الأحاديث النبوية المتصلة بها، ومعرفة مدلولاتها.

٢- إفادة المجتمعات المعاصرة بوسائل الحفاظ على الماء في ضوء السنة النبوية.

٣- المساهمة في منع ظاهرة هدر الماء في المجتمعات المعاصرة.

مشكلة البحث: تكمن في الآتي:

١- إظهار رعاية الماء في الأحاديث النبوية.

٢- معرفة حكم وأقوال علماء الحديث المتقدمين والمتأخرين في أحاديث رعاية الماء ومعانيها.

٣- إبراز الدروس المستخلصة من أحاديث رعاية الماء.

أهداف البحث: أهمها ما يلي:

١- تأصيل مصطلحات البحث الأساسية.

٢- استقصاء الأحاديث النبوية المتصلة برعاية الماء.

٣- تبصير المسلمين بكيفية الحفاظ على الماء من خلال الأحاديث النبوية.

٤- المساهمة في حل أزمة الماء في الواقع المعاصر؛ وذلك باتباع الوصايا النبوية في ذلك.

الدراسات السابقة: بعد الاطلاع والبحث لم أجد أحداً قد أفرد دراسة مستقلة في هذا الموضوع، وإنما وجدته متناثراً في بطون الكتب والبحوث، فأردت أن أجمعه في موضوع واحد ليسهل الرجوع إليه.

حدود البحث:

١- دراسة كل الأحاديث النبوية الصحيحة أو الحسنة، واستبعاد الضعيفة المتفق على ضعفها.

٢- دراسة أقوال الصحابة - رضي الله عنهم -، وأقوال التابعين - رحمهم الله تعالى -، فيما إذا كان ذلك مما له حكم المرفوع، أو له صلة بمعاني تلك الأحاديث.

منهج البحث: يتلخص في اتباع المنهج الاستقرائي التحليلي، وأما إجراءاته: فتتلخص في الآتي:

١- الاقتصار على الأحاديث الصحيحة أو الحسنة، وترك الضعيف المتفق على ضعفه.

٢- تخريج الأحاديث وعزوها إلى مصادرها الأصيلة، فما وجدته في الصحيحين اكتفيت بهما، فإن لم أجدها فيهما، انتقلت إلى كتب السنن؛ كالسنن الأربعة، ثم المسانيد، ثم الموطآت، والمصنفات، والمستدركات، والمعاجم، ونحوها.

٣- الحكم على الأحاديث في غير الصحيحين من خلال أقوال العلماء المتقدمين والمتأخرين.

٤- شرح الكلمات الغريبة في الأحاديث من كتب غريب الحديث.

٥- تتبع أقوال علماء الحديث المتقدمين والمتأخرين في دلالات الأحاديث ومعانيها من كتب شروح الحديث.

خطة البحث: يتكوّن البحث من مقدمة، وتمهيد، وأربعة مباحث، وخاتمة، وتوصيات، وفهرس للمصادر والمراجع.

المقدمة: وفيها أهمية البحث، وأسباب اختياره، ومشكلته، وأهدافه، والدراسات السابقة، وحدوده، ومنهجه، وإجراءاته، وخطته.

التمهيد: وفيه التعريف بمصطلحات البحث: **(الرعاية، البيئة، السنة، الماء)**، في اللغة العربية، والقرآن الكريم، والحديث الشريف، والاصطلاح الشرعي.

المبحث الأول: الحفاظ على الماء في السنة النبوية.

المبحث الثاني: منع الاعتداء على الماء في السنة النبوية.

المبحث الثالث: وسائل رعاية الماء واستغلاله في السنة النبوية.

المبحث الرابع: الحث على سقيا الماء في السنة النبوية.

الخاتمة: وتتضمّن أهم النتائج.

التّوصيات.

فهرس المصادر والمراجع.

ختاماً أقول: اللهم لا تعذب لساناً يخبر عنك، ولا عيناً تنظر إلى علوم تدل عليك، ولا يداً تكتب سنة رسولك، ولا قدماً تمشي إلى خدمة دينك، آمين آمين، وصلى الله – تعالى – وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين، وسبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين.

الدمام: ٢١/رمضان/١٤٣٧هـ

٢٠١٦/٦/٢٦م د. محمد بن عبد الرزاق أسود[١]

(١) للتواصل: جوال ٠٠٩٦٦٥٩٨٣٥٠٠٦٩، تليفاكس ٠٠٩٦٦٣٨٤٤٦٣٥٥

البريد الالكتروني: muhammadaswad@hotmail.com

تمهيد

التعريف بمصطلحات البحث: (الرعاية، البيئة، السنة، الماء)

المطلب الأول: تعريف الرعاية في اللغة العربية والقرآن الكريم والحديث النبوي واصطلاح العلماء:

أولاً: تعريف الرعاية في اللغة العربية: ترجع كلمة الرعاية في اللغة إلى الجذر الثلاثي" رعي "، وفي معاجم اللغة وقفت على اشتقاقات مختلفة ترجع كلها إلى هذا الجذر الثلاثي، وبعض هذه الاشتقاقات يدور في محيط لغويّ واحد، ويشير إلى مدلول لغوي متشابه، وبعضها يبعد عن الآخر في دلالته اللغوية، ولتوضيح ذلك أورد طَرَفاً من تلك المعاني، والدلالات اللغوية لاشتقاقات مادة "رعي"، وهي تطلق على عدة معان منها:

١- **الحفظ، والإتمام، والإحاطة، سواء للإنسان أو الحيوان أو النبات، ثم جُعل للحفظ والسياسة؛** فالراعي: الوالي، والرعية: العامة، ويأتي الراعي بمعنى الحافظ المؤتمن، وكل من ولي أمر قوم بالحفظ والسياسة، وقد يطلق الراعي على عين القوم على العدو؛ لأنه يحفظهم.

٢- **الإبقاء على الشيء والرحمة والرفق به؛** يقال: أرعيت عليه: إذا أبقيت عليه ورحمته.

٣- **الإصلاح والإجادة والحَسَن؛** يقال: إنه لَتِرْعِيَّةُ مال، إذا كان يصلح المال على يده.

٤- **المراقبة والانتظار والمناظرة؛** يقال: رعى النجوم رعياً وراعاها: راقبها وانتظر مغيبها، وراعى أمره: ترقبه، وفلان يراعي أمر فلان. أي: ينظر إلى ما يصير إليه أمره.

٥- **التأمل والملاحظة**؛ يقال: راعيت فلاناً مراعاة ورعاء إذا تأملت فعله، وراعيته: لاحظته.

٦- **الاستماع والإصغاء**؛ يقال: أرعني سمعك. أي: استمع إلي، وأرعى إليه: استمع.

٧- **الرجوع إلى العلم وترك الجهل**؛ الرَّعْوَى والرَّعْيا: النزوع عن الجهل، وحسن الرجوع عنه.

٨- **الكف والزجر عن الأمر**؛ يقال: ارعوى عن القبيح، أي كف عنه.

٩- **الندم على الشيء والانصراف عنه والترك له**؛ وهو الارْعِوَاءُ.

١٠- **صناعة الإنسان وحرفته**؛ فيقال: تَرْعِيَّة وتُرْعِيَّة، وتِرْعَايَة وتُرْعَايَةٌ. أي: صناعته وصناعة آبائه الرِّعَايَة.

١١- **أكل الحيوان وطعامه**؛ فالماشية ترعى أي ترتفع وتأكل، ويقال للنعم: هي ترعى وترتعي، والرِّعْي: الكلأ نفسه.

١٢- **الإنبات**؛ يقال: أرعى الله – تعالى – المواشي، إذا أنبت لها ما ترعاه.

١٣- **مقدمة الشيب وأوائله**؛ وهو مجاز، يقال: رأى فلان راعية الشيب، ورواعي الشيب أول ما يظهر منه.

١٤- أرض فيها حجارة ناتئة[١].

ثانياً: تعريف الرعاية في القرآن الكريم: ورد هذا اللفظ وتصريفاته في القرآن الكريم في تسع آيات[١]، ومعانيها تنحصر في أربعة معانٍ هي:

---

(١) لسان العرب: ابن منظور: مادة رعي، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: الجوهري: مادة رعي، القاموس المحيط: الفيروزآبادي: مادة رعي، تاج العروس من جواهر القاموس: الزبيدي: مادة رعي.

١- الحفظ والقيام بالأمر وأداء الحق: كما قال الله - تعالى -: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا﴾[٢]، أي: ابتدعوا الرهبانية من جهة أنفسهم، ولم يشرعها الله - تعالى - لهم، ولم يأمرهم بها، بل ساروا عليها غلواً في العبادة، وحملوا أنفسهم المشقات في الامتناع عن المطعم والمشرب والزواج، وانعزلوا عن الناس وانقطعوا إلى العبادة في الكهوف والصوامع، ولبسوا الملابس الخشنة، تقرباً إلى الله - تعالى -، بقصد مرضاة الله - عز وجل -، غير أنهم لم يحافظوا على أصولها، بل ضيعوها، واستعملها كثير منهم في الفساد[٣]، وفي معناها يوجد في آيتين أخريين[٤].

٢- الاستماع والإصغاء: كما في قول الله - تعالى -: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انْظُرْنَا وَاسْمَعُوا﴾[٥]، وراعنا أمر من المراعاة، فكانوا يقولون إذا ألقى عليهم شيئاً من العلم: راعنا سمعك. أي: اسمع لنا ما نريد أن نسألك عنه، ونراجعك القول لنفهم عنك، أو انظر في مصالحنا وتدبير أمورنا، وكانوا يقولون له ذلك، وكانت هذه الكلمة بلغة اليهود العبرية تعني السب والشتم، من الرعونة؛ وهي الجهل والشر، والطيش والحمق[٦]، وهناك آية واحدة أخرى في معناها[٧].

---

(١) انظر: المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم: محمد عبد الباقي: ٣٢٢.

(٢) سورة الحديد، الآية: ٢٧.

(٣) يُنظر للتوسع: التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج: د. وهبه الزحيلي: ٣٣٨/٢٧، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: عبد الرحمن السعدي: ٨٤٢.

(٤) يُنظر للتوسع: سورة المؤمنون، الآية: ٨، سورة المعارج، الآية: ٣٢.

(٥) سورة البقرة، الآية: ١٠٤.

(٦) التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج: د. وهبه الزحيلي: ٢٥٤/١- ٢٥٦، ٩٨/٥.

(٧) سورة النساء، الآية: ٤٦.

٣- **أكل الحيوان وطعامه وشرابه: كما في قول الله – تعالى –:** ﴿ كُلُوا۟ وَٱرْعَوْا۟ أَنْعَٰمَكُمْ ۗ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّأُو۟لِى ٱلنُّهَىٰ ﴾ (١)، فالله – تعالى – خلق أصناف النبات، بعضه للإنسان، وبعضه لطعام الحيوان، فكلوا وتفكهوا مما يناسبكم، وأطعموا الأنعام من الإبل، والبقر، والغنم من الأخضر واليابس(٢)، وهناك آية واحدة أخرى في معناها(٣).

٤- **إنبات طعام الإنسان والحيوان: كما في قول الله – تعالى –:** ﴿ أَخْرَجَ مِنْهَا مَآءَهَا وَمَرْعَىٰهَا ﴾(٤)، أي: أنبت نباتها(٥)، وهو ما يأكله الناس والأنعام(٦)، وفي مرعاها. أي: نباتها، استعارة تصريحية، شبه أكل الناس برعي الأنعام، واستعير الرعي للإنسان، بجامع الأكل، فإطلاق المرعى على ما يأكله الناس استعارة، وأنبت فيها النبات لبني آدم قوتاً كالحبوب، والثمار، وللأنعام مرعى كالأعشاب والحشائش(٧)، وهناك آية واحدة أخرى في معناها(٨).

ثالثاً: تعريف الرعاية في الحديث الشريف: ورد هذا اللفظ وتصريفاته في الأحاديث الواردة عن الرسول ﷺ في الكتب التسعة (٩٢) مرة(٩)، ومعانيها تنحصر في ستة معانٍ:

---

(١) سورة طه، الآية: ٥٤.

(٢) التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج: د.وهبه الزحيلي: ٢٢٢/١٦، ٢٢٥، ٢٢٨.

(٣) يُنظر للتوسع: سورة القصص، الآية: ٢٣.

(٤) سورة النازعات، الآية: ٣١.

(٥) جامع البيان عن تأويل آي القرآن: الطبري: ٩٦/٢٤.

(٦) زاد المسير في علم التفسير: ابن الجوزي: ٣٩٧/٤.

(٧) التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج: د.وهبه الزحيلي: ٤٣/٣٠، ٤٦.

(٨) يُنظر للتوسع: سورة الأعلى، الآية: ٤.

(٩) يُنظر: المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي: عن الكتب الستة ومسند الدارمي وموطأ مالك ومسند أحمد بن حنبل: د.أ.ى.ونسنك: ٢٧٢/٢- ٢٧٥.

١- **الحفظ، والائتمان، والنظر؛ سواء للإنسان، أو الحيوان، أو النبات، وهو ما رواه عبد الله** ﷺ: أن رسول الله ﷺ قال: «**كلكم راع فمسؤول عن رعيته، فالأمير الذي على الناس راع وهو مسؤول عنهم، والرجل راع على أهل بيته وهو مسؤول عنهم، والمرأة راعية على بيت بعلها وولده وهي مسؤولة عنهم، والعبد راع على مال سيده وهو مسؤول عنه، ألا فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته**»[(١)]، والمقصود بالراعي في هذا الحديث: الحافظ المؤتمن، والرعية كل من شمله حفظ الراعي ونظره[(٢)]؛ ولأن الولاية على المولى عليه أمانة؛ لأنه مأمور بحفظ ما استرعى، فالسؤال عن حفظ الأمانة يقع[(٣)].

٢- **الاهتمام بالشيء وإرادته، كما روى عقبة بن عامر** ﷺ، **يحدث عن رسول الله** ﷺ **أنه قال: «إذا تطهر الرجل، ثم أتى المسجد يرعى الصلاة، كتب له كاتباه أو كاتبه، بكل خطوة يخطوها إلى المسجد عشر حسنات، والقاعد يرعى الصلاة كالقانت، ويكتب من المصلين من حين يخرج من بيته حتى يرجع إليه»**[(٤)]، ويرعى الصلاة. أي: يريدها، ويهتم بأداء جماعتها بالمسجد[(١)].

---

(١) رواه البخاري في صحيحه في كتاب: العتق، باب: كراهية التطاول على الرقيق، وقوله: عبدي أو أمتي، (الحديث: ٢٥٥٤)، ١٥٠/٣، واللفظ له، ورواه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر، والحث على الرفق بالرعية، والنهي عن إدخال المشقة عليهم، (الحديث: ١٨٢٩)، ١٤٥٩/٣.

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير: ٢٣٦/٢.

(٣) كشف المشكل من حديث الصحيحين: ابن الجوزي: ٤٧٥/٢.

(٤) رواه أحمد في مسنده، (الحديث: ١٧٤٤٠)، ٦٤٨/٢٨، واللفظ له، وقال الأرناؤوط في هامشه: "حديث صحيح"، ورواه ابن خزيمة في صحيحه في كتاب: الإمامة في الصلاة، وما فيها من السنن، باب: ذكر كتابة الحسنات بالمشي إلى الصلاة، (الحديث: ١٤٩٢)، ٣٧٤/٢، وقال الأعظمي في هامشه:" إسناده صحيح"، ورواه ابن حبان في صحيحه في كتاب: الصلاة، ، باب: الإمامة والجماعة، ذكر تفضل الله تعالى على الجائي إلى المسجد بكتبه الحسنات له بكل خطوة يخطوها، (الحديث: ٢٠٤٥)، ٣٩٣/٥، وقال الأرناؤوط في هامشه:" إسناده صحيح على شرط مسلم"، ورواه الطبراني في معجمه الكبير، (الحديث: ٨٤٢)، ٣٠٥/١٧، وقال الهيثمي:" رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني في الكبير، والأوسط، وفي بعض طرقه ابن لهيعة وبعضها صحيح، وصححه الحاكم"، انظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: له، (الحديث: ٢٠٧٠)، ٢٩/٢.

٣- **الإبقاء على الشيء، والرحمة، والرفق به، فقد روى عبد الله بن مسعود** ﷺ، **قال:** سألت رسول الله ﷺ: أي العمل أفضل؟ قال: الصلاة لوقتها، قال: قلت: ثم أي؟ قال: بر الوالدين، قال: قلت: ثم أي؟ قال: الجهاد في سبيل الله، فما تركت أستزيده إلا إرعاء عليه"(٢)، والمقصود بإرعاء عليه في هذا الحديث؛ إبقاء عليه ورفقاً به(٣).

٤- **الكف، والزجر عن الأمر، والندم على الشيء، والانصراف عنه، والترك له، كما روى أبو سعيد الخدري** ﷺ، **قال:** كان رسول الله ﷺ عام تبوك يخطب الناس وهو مسند ظهره إلى راحلته، فقال: «**ألا أخبركم بخير الناس وشر الناس؟ إن من خير الناس: رجلاً عمل في سبيل الله على ظهر فرسه، أو على ظهر بعيره، أو على قدمه، حتى يأتيه الموت، وإن من شر الناس: رجلاً فاجراً، يقرأ كتاب الله لا يرعوي إلى شيء منه**»(٤)، ومعنى: «**لا يرعوي**»، أي لا ينكف ولا ينزجر، من رعا يرعو إذا كف عن الأمور، وقيل: الارعواء الندم على الشيء، والانصراف عنه وتركه(٥)، والرجوع عن ذنبه(١).

---

(١) هامش مسند أحمد في مسنده: شعيب الأرناؤوط: ٦٤٨/٢٨.

(٢) رواه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال، (الحديث: ٨٥)، ٨٩/١.

(٣) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: النووي: ٧٦/٢.

(٤) رواه النسائي في سننه في كتاب: الجهاد، باب: فضل من عمل في سبيل الله على قدمه، (الحديث: ٣١٠٦)، ١١/٦، واللفظ له، ورواه أحمد في مسنده، (الحديث: ١١٣١٩)، ٤٢١/١٧، وقال الأرناؤوط في هامشه:" حديث حسن"، ورواه عبد بن حميد في المنتخب من مسنده، (الحديث: ٩٨٧)، ١٢١/٢، ورواه الحاكم في مستدركه في كتاب: الجهاد، (الحديث: ٢٣٨٠)، ٧٧/٢، وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه"، وقال الذهبي في تلخيصه:" صحيح"، ورواه البيهقي في السنن الكبرى في كتاب: السير، باب: في فضل الجهاد في سبيل الله، (الحديث: ١٨٥٠٢)، ٢٧٠/٩.

(٥) النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير: ٢٣٦/٢، غريب الحديث: ابن الجوزي: ٤٠٢/١، حاشية السندي على سنن النسائي: ١٢/٦.

٥- **المراقبة، فقد روت يسيرة - رضي الله عنها -**: أن رسول الله ﷺ أمرهن أن يراعين الشمس بالتسبيح، والتقديس، والتهليل، وأن يعقدن بالأنامل فإنهن مسئولات ومستنطقات"[٢]، ومراعاة الشمس مراقبة وقت طلوعها وغروبها[٣].

٦- **طعام الحيوان نفسه، كما روى أبو سعيد الخدري ﷺ خروج يأجوج ومأجوج وأن الله - تعالى - أهلكهم، أن رسول الله ﷺ قال: «... فيخرج الناس، ويخلون سبيل مواشيهم، فما يكون لهم رعي إلا لحومهم فتشكر[٤] عليها، كأحسن ما شكرت من نبات أصابته قط»**[٥]، فأكل المواشي للحوم هو من خرق العادة؛ لأنها بالعادة لا تأكل اللحم[٦].

رابعاً: تعريف الرعاية في اصطلاح العلماء:

---

(١) الترغيب والترهيب: إسماعيل بن محمد الأصبهاني: ٤٦٦/١.

(٢) رواه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: التسبيح بالحصى، (الحديث: ١٥٠١)، ٨١/٢، بدون كلمة:" الشمس"، والحديث حسن. انظر: صحيح سنن أبي داود: الألباني: ٤١١/١، ورواه الحكيم الترمذي في نوادر الأصول في أحاديث الرسول ﷺ في الأصل الثامن والستون، في الأمر بالعقد بالأنامل في الذكر، ٣٥٨/١، واللفظ له، ورواه الطبراني في معجمه الكبير، (الحديث: ١٨١)، ٧٤/٢٥.

(٣) نوادر الأصول في أحاديث الرسول ﷺ: الحكيم الترمذي: ٣٥٨/١.

(٤) أي: تسمن وتمتلئ شحماً. انظر: حاشية السندي على سنن ابن ماجه: ٩٤/٢.

(٥) رواه ابن ماجه في كتاب: الفتن، باب: فتنة الدجال، وخروج عيسى ابن مريم، وخروج يأجوج، ومأجوج، (الحديث: ٤٠٧٩)، ١٣٦٣/٢، والحديث صحيح. انظر: مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه: البوصيري: ٢٠٠/٤، ورواه أحمد في مسنده، (الحديث: ١١٧٣١)، ٢٥٦/١٨-٢٥٨، وقال الأرناؤوط في هامشه:" إسناده حسن"، ورواه الحاكم في مستدركه في كتاب: الفتن والملاحم، (الحديث: ٨٥٠٤)، ٥٣٥/٤، وقال:" هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه"، وقال الذهبي في تلخيصه:" على شرط البخاري ومسلم"، ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده، (الحديث: ١١٤٤)، ٣٧٧/٢، وقال حسين أسد في هامشه:" إسناده صحيح".

(٦) إنجاح الحاجة شرح سنن ابن ماجه: محمد المجددي: ٢٩٩.

١- **الرعاية:** "هي تقتضي المحافظة على الشيء من جهة الوجود، ومن جهة العدم جميعاً، أي: من جهة الإيجاب، ومن جهة السلب"، وهو مصطلح منتشر في كل التخصصات العلمية؛ فهناك رعاية الطفولة، ورعاية الأمومة، ورعاية الأسرة، وغيرها، وبالتالي فإن مصطلح الرعاية هو أحق وأولى من غيرها من المصطلحات عند الحديث عن البيئة؛ لأنه يشمل الاهتمام بجانب الفعل الإيجابي، وبجانب الترك السلبي(١).

٢- **معنى الرعاية في الاصطلاح قريب من معناها في اللغة، فهي تعني في الاصطلاح:** "الحفظ، والمسؤولية، والإشراف، والحرص، والرقابة، والمساعدة، والإرشاد والتوجيه، وتعني التنشئة، والتربية، والتعليم"(٢).

٣- **التعريف المختار للرعاية هو:** "الإحسان بكل صور الحفظ، والإبقاء، والاهتمام، والإصلاح، والرفق، والرحمة، والكف عن الاعتداء، وإيجاد كل الوسائل المتاحة لهذا الغرض".

وبناءً على ذلك فإني سأتناول في البحث بإذن الله – تعالى – رعاية السنة النبوية للماء بكافة جوانب وصور الإحسان، وكذلك توضيح المسؤولية التي تقع على الأفراد والمجتمعات في تنفيذ هذا الإحسان، وسبل تكوين الرقابة الذاتية للفرد لتحقيق هذا الأمر.

المطلب الثاني: تعريف البيئة في اللغة العربية والقرآن الكريم والحديث النبوي واصطلاح العلماء:

أولاً: تعريف البيئة في اللغة العربية: ترجع كلمة البيئة في اللغة إلى الجذر الثلاثي "بَوأَ" على وزن "فَعَلَ"، وبجولة سريعة في معاجم اللغة وقفت على اشتقاقات مختلفة ترجع كلها إلى هذا الجذر الثلاثي، وبعض هذه

(١) رعاية البيئة في شريعة الإسلام: د.يوسف القرضاوي: ٨.

(٢) البيئة ورعايتها في ضوء مقاصد الشريعة: د. أحمد عزب: ٧٠- ٧١.

الاشتقاقات يدور في محيط لغويّ واحد، ويشير إلى مدلول لغوي متشابه، وبعضُها يبعد عن الآخر في دلالته اللغوية، ولتوضيح ذلك أورد طَرَفاً من تلك المعاني، والدلالات اللغوية لاشتقاقات مادة "بَوأَ"، وهي تطلق على عدة معان منها:

١- المنزل للإنسان أو الحيوان؛ البيئة والباءة والمباءة المنزل، فالمباءة: منزل القوم في كل موضع.

٢- إصلاح الشيء، كالمنزل، والرمح؛ وبوأت للرجل منزلاً وبوأته منزلاً؛ أي هيأته، وأصلحته، ومكنت له فيه.

٣- النكاح؛ وتأتي الباءة والباء، وسمي بذلك؛ لأن الرجل يتبوأ من أهله، أي يستمكن من أهله كما يتبوأ من داره، ثم قيل لعقد التزويج باءة؛ لأن من تزوج امرأة بوأها منزلاً.

٤- الموافقة، والإقرار، والاعتراف؛ يقال: باء بذنبه وبإثمه يبوء بوءاً. أي: أقر واعترف به.

٥- المساواة؛ البواء: السواء والكفء، يقال: القوم بواء في هذا الأمر، أي أكفاء نظراء.

٦- الجواب الواحد؛ يقال: كلمناهم فأجابوا عن بواء واحد، أي بجواب واحد، أي لم يختلف جوابهم.

٧- السخاء؛ يقال: هو رحيب المباءة، أي سخي واسع المعروف.

٨- الحالة، والمحيط، والهيئة؛ يقال: إنه لحسن البيئة أي هيئة التبوء، وباءت بيئة سوء؛ أي بحال سوء.

٩- الرجوع؛ وترد بمعنى باء إليه: رجع.

١٠- الالتزام؛ البواء: اللزوم.

١١- الانقطاع؛ باء إليه: انقطع، وبؤت به إليه، وأبأته، وبوأته.

١٢- الشدة؛ يقال حاجة مُبيئة، أي شديدة لازمة.

١٣- المعادلة؛ باء دمه بدمه بوءاً وبواء، أي: عدله، وفلان بفلان بواء إذا قتل به، وصار دمه بدمه، فقاومه، أي عادله، يقال: أبأت القاتل بالقتيل واستبأته، إذا قتلته به.

١٤- القود؛ البواء هو القود.

١٥- وضع الجلد بالدباغة؛ أباء الأديم: جعله في الدباغ.

١٦- اسم مكان؛ بواء أيضاً، واد بتهامة[١].

ثانياً: تعريف البيئة في القرآن الكريم: قد ورد استعمال هذا اللفظ وتصريفاته في القرآن الكريم في (١٦) آية[٢]، ومعانيها تنحصر بمعنيين هما:

١- الرجوع، وهو الأكثر، وقيل: الانصراف، والاستحقاق، والانقلاب؛ قال الله - تعالى -: ﴿وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ وَبَاءُو بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ﴾ [٣]، فمعنى الآية: ورجعوا منصرفين متحملين غضب الله - تعالى -، قد صار عليهم من الله غضب، ووجب عليهم منه سخط، وقيل: استحقوا الغضب من الله - تعالى - [٤]، وقيل: انقلبوا[٥]، وفي معناها يوجد خمس آيات أخرى[٦].

(١) لسان العرب: ابن منظور: مادة بوأ، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: الجوهري: مادة بوأ، القاموس المحيط: الفيروزآبادي: مادة بوأ، تاج العروس من جواهر القاموس: الزبيدي: مادة بوأ.

(٢) انظر: المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم: محمد عبد الباقي: ١٣٩.

(٣) سورة البقرة، الآية: ٦١.

(٤) جامع البيان عن تأويل آي القرآن: الطبري: ٢/٢٧- ٢٨.

(٥) الدر المنثور في التفسير بالمأثور: السيوطي: ١/١٧٨.

(٦) يُنظر للتوسع: سورة البقرة، الآية: ٩٠، وسورة آل عمران، الآيتان: ١١٢، ١٦٢، وسورة المائدة، الآية: ٢٩، وسورة الأنفال، الآية: ١٦.

٢- اتخاذ السكن والمنزل، وهو الأكثر، وقيل: التمكين؛ قال الله - تعالى: ﴿وَبَوَّأَكُمْ فِي الْأَرْضِ تَتَّخِذُونَ مِن سُهُولِهَا قُصُورًا وَتَنْحِتُونَ الْجِبَالَ بُيُوتًا﴾[١]، وتفسير الآية: أنزلكم، يقال: تبوأ فلان منزلاً: إذا نزله، وبوأته: أنزلته، فأسكنكم فيها أو أنزلكم فيها[٢]، وقيل: مكن لكم فيها، وسهل لكم الأسباب الموصلة إلى ما تريدون وتبتغون[٣]، وفي معناها يوجد تسعة آيات أخرى[٤]، [٥].

ثالثاً: تعريف البيئة في الحديث الشريف: ورد استعمال هذا اللفظ وتصريفاته في الأحاديث الواردة عن الرسول ﷺ في الكتب التسعة في (٢٧) مرة[٦]، ومعانيها تنحصر بستة معانٍ:

١- اتخاذ السكن والمنزل، سواء كان هذا المنزل للإنسان أو الحيوان؛ ومثاله ما رواه أنس ﷺ قال: إنه ليمنعني أن أحدثكم حديثاً كثيراً أن النبي ﷺ قال: «**من تعمد علي كذباً، فَلْيَتَبَوَّأْ مقعده من النار**»[٧]، أي: فليتخذ لنفسه منزلاً، يقال: تبوأ الرجل المكان إذا اتخذه سكناً، وهو أمر بمعنى الخبر أيضاً،

---

(١) سورة الأعراف، الآية: ٧٤.

(٢) زاد المسير في علم التفسير: ابن الجوزي: ١٣٤/٢، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج: د.وهبه الزحيلي: ٢٦٩/٨.

(٣) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: عبد الرحمن السعدي: ٢٩٥.

(٤) يُنظر للتوسع: سورة آل عمران، الآية: ١٢١، وسورة يونس، الآيتان: ٨٧، ٩٣، وسورة يوسف، الآية: ٥٦، وسورة الحج، الآية: ٢٦، وسورة النحل، الآية: ٤١، وسورة العنكبوت، الآية: ٥٨، وسورة الحشر، الآية: ٩، وسورة الزمر، الآية: ٧٤.

(٥) البيئة والبعد الإسلامي: د.فؤاد السرطاوي: ٢٨- ٣١، المنهج الإسلامي في حماية البيئة والمحافظة عليها: د. كرم أحمد: ٧٧٢- ٧٧٤.

(٦) يُنظر: المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي: عن الكتب الستة ومسند الدارمي وموطأ مالك ومسند أحمد بن حنبل: د.أ.ى.ونسنك: ٢٢٨/١- ٢٢٩.

(٧) رواه البخاري في صحيحه في كتاب: العلم، باب: إثم من كذب على النبي ﷺ، (الحديث: ١٠٨)، ٣٣/١، واللفظ له، ورواه مسلم في صحيحه في المقدمة، باب: تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ، (الحديث: ٢)، ١٠/١.

أو بمعنى التهديد، أو بمعنى التهكم، أو دعاء على فاعل ذلك؛ أي بوأه الله – تعالى – ذلك، ويحتمل أن يكون الأمر على حقيقته؛ والمعنى من كذب فليأمر نفسه بالتبوء ويلزم عليه(١).

٢- التهيؤ للمنزل؛ ومثاله: ما رواه أبي هريرة ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ:" من عاد مريضاً، أو زار أخاً له في الله، ناداه مناد: أن طبت وطاب ممشاك، **وَتَبَوَّأْتَ** من الجنة منزلاً"(٢)، أي: تهيأت من منازل الجنة العالية، منزلة عظيمة، ومرتبة جسيمة بما فعلت(٣)، (٤).

٣- النكاح؛ وهو ما رواه عبد الله بن مسعود ﷺ، قال: قال لنا النبي ﷺ: «**يا معشر الشباب، من استطاع منكم البَاءَةَ فليتزوج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم؛ فإنه له وجاء**»(٥)، واختلف العلماء في المراد بالباءة هنا على قولين يرجعان إلى معنى واحد؛ **أصحهما:** أن المراد معناها اللغوي وهو الجماع، فتقديره من استطاع منكم الجماع لقدرته على مؤنه وهي مؤن النكاح فليتزوج، ومن لم يستطع الجماع لعجزه عن مؤنه فعليه بالصوم؛ ليدفع شهوته ويقطعها،

---

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري: ابن حجر العسقلاني: ٢٠١/١.

(٢) رواه الترمذي في سننه في كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء في زيارة الإخوان، (الحديث: ٢٠٠٨)، ٣٦٥/٤، واللفظ له، وقال:"هذا حديث غريب"، والحديث حسن. انظر: صحيح سنن الترمذي: الألباني: ٣٨٠/٢- ٣٨١، ورواه ابن ماجه في سننه في كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في ثواب من عاد مريضاً، (الحديث: ١٤٤٣)، ٤٦٤/١.

(٣) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: علي القاري: ١١٤٦/٣.

(٤) البيئة والبعد الإسلامي: د.فؤاد السرطاوي: ٣١- ٣٢، الإسلام وحماية البيئة: د. شوقي دنيا:٣.

(٥) رواه البخاري في صحيحه في كتاب: النكاح، باب: قول النبي ﷺ:" من استطاع منكم الباءة فليتزوج، لأنه أغض للبصر وأحصن للفرج"، وهل يتزوج من لا أرب له في النكاح، (الحديث: ٥٠٦٥)، ٣/٧، واللفظ له، ورواه مسلم في صحيحه في كتاب: النكاح، باب: استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه، ووجد مؤنه، واشتغال من عجز عن المؤن بالصوم، (الحديث: ١٤٠٠)، ١٠١٨/٢.

وعلى هذا القول وقع الخطاب مع الشبان الذين هم مظنة شهوة النساء، ولا ينفكون عنها غالباً، **والقول الثاني**: أن المراد هنا بالباءة مؤن النكاح، وقد قيل: لعقد النكاح باءة؛ لأن من تزوج امرأة بوأها منزلاً[١].

٤- الإقرار، والاعتراف، والالتزام؛ وهو ما رواه بريدة ﷺ، عن النبي ﷺ، قال:" من قال حين يصبح أو حين يمسي: اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت خلقتني وأنا عبدك، وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت، أعوذ بك من شر ما صنعت، **أَبُوءُ** بنعمتك، **وَأَبُوءُ** بذنبي فاغفر لي، إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، فمات من يومه أو من ليلته دخل الجنة"[٢]، أي: أعترف بنعمتك، وأقر، وألتزم، وأصله البواء، ومعناه: اللزوم[٣].

٥- الرجوع؛ وهو ما رواه عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما-، أن رسول الله ﷺ قال: «**أيما رجل قال لأخيه: يا كافر، فقد بَاءَ بها أحدهما**»[٤]، يعني: باء بإثم رميه لأخيه بالكفر، ورجع وزر ذلك عليه؛ إن كان كاذباً[٥].

٦- السوية؛ ومثاله: ما رواه أبو أمامة الباهلي ﷺ، قال: سألت عبادة بن الصامت ﷺ عن الأنفال، فقال: "فينا معشر أصحاب بدر نزلت؛ حين اختلفنا

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: النووي: ١٧٣/٩.

(٢) رواه أبو داود في سننه في كتاب: الأدب، باب: ما يقول إذا أصبح، (الحديث: ٥٠٧٠)، ٣١٧/٤، واللفظ له، والحديث صحيح. انظر: صحيح سنن أبي داود: الألباني: ٢٤٧/٣، ورواه ابن ماجه في سننه في كتاب: الدعاء، باب: ما يدعو به الرجل إذا أصبح وإذا أمسى، (الحديث: ٣٨٧٢)، ١٢٧٤/٢.

(٣) عون المعبود شرح سنن أبي داود: محمد العظيم آبادي: ٢٧٨/١٣.

(٤) رواه البخاري في صحيحه في كتاب: الأدب، باب: من كفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال، (الحديث: ٦١٠٤)، ٢٦/٨، واللفظ له، ورواه مسلم في صحيحه في كتاب: الإيمان، باب: بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم: يا كافر، (الحديث: ٦٠)، ٧٩/١.

(٥) شرح صحيح البخاري، ابن بطال: ٢٨٧/٩.

في النفل، وساءت فيه أخلاقنا، فانتزعه الله من أيدينا، وجعله إلى رسول الله ﷺ، فقسّمه رسول الله ﷺ بين المسلمين عن **بَوَاءٍ**، يقول: على السواء"(١).

رابعاً: تعريف البيئة في اصطلاح العلماء:

من المعروف أن البيئة أخذت حيزاً كبيراً في عصرنا الحاضر وأصبح الاهتمام بها محلياً وإقليمياً ودولياً، لما لها من أثر كبير على حياة الناس واستقرارهم، وقد تنوع تعريف البيئة عند العلماء المعاصرين بحسب اختصاص ونظرة كل عالم إلى البيئة، وذلك بما يلي:

١- **التعريف الخاص للبيئة:** "تتمثل في العناصر الخمسة وهي: الماء، والهواء، والتربة، والنبات، والحيوان، وهي الأركان الأساسية المشكلة للبيئة، والتي تحتاج إلى العمل الدؤوب للحفاظ عليها على النحو الذي وصلتنا، لنقوم بدورنا لإيصالها إلى الأجيال القادمة، كما أن العنصر المؤثر والمتأثر بمشكلة البيئة هو الإنسان نفسه وتنعكس عليه إيجاباً وسلباً"(٢).

(١) رواه أحمد في مسنده، (الحديث: ٢٢٧٤٧)، ٣٧/٤١٠- ٤١١، وقال الأرناؤوط في هامشه:" حسن لغيره"، واللفظ له، ورواه البيهقي في السنن الكبرى في كتاب: قسم الفيء والغنيمة، باب: بيان مصرف الغنيمة في ابتداء الإسلام...، (الحديث: ١٢٧١٤)، ٦/٤٧٨، وقال الهيثمي:" رواه أحمد، ورجاله ثقات". انظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: له، (الحديث: ١١٠٢٥)، ٧/٢٦.

(٢) يُنظر للتوسع: المختصر في الأحاديث الواردة في الحفاظ على البيئة: د.فايز أبو عمير: ٧، حماية البيئة في الإسلام: د. أبو بكر أحمد باقادر وآخرون: ٥- ١٤، الإسلام وحماية البيئة: د. شوقي دنيا: ٤، البيئة والمحافظة عليها من منظور إسلامي: د.عبد اللطيف آل محمود: ٢٠، البيئة والمحافظة عليها من منظور إسلامي: د. فريد المفتاح: ٣، منهج الإسلام في حماية البيئة والمحافظة عليها: د. عبد الفتاح إدريس: ٦٦٢.

٢- **التعريف العام للبيئة:** وقد عرّف المؤتمر العالمي للبيئة الذي انعقد في مدينة استوكهولم بالسويد سنة (١٩٧٢م):"بأنها كلّ شيء يحيط بالإنسان"[١].

(١) يُنظر للتوسع: البيئة الطبيعية في السنة النبوية: د.عبد الستار الهيتي: ٤، البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي: د. عبد القادر أبو العلا: ٣، المنهج الإسلامي في حماية البيئة والمحافظة عليها: د. أمل جار: ١٨٩، التربية البيئية من منظور القرآن الكريم: د. السعيد عواشرية: ٤٨٦.

٣- تعريف البيئة عند علماء القانون:

أ – **في السعودية:** "بأنها كل ما يحيط بالإنسان من ماء وهواء ويابسة وفضاء خارجي، وكل ما تحتويه هذه الأوساط من جماد ونبات وحيوان وأشكال مختلفة من طاقة ونظم وعمليات طبيعية وأنشطة بشرية"(١).

ب – **في السودان:** "بأنها مجموعة النظم الطبيعية والاجتماعية والثقافية التي يعيش فيها الإنسان والكائنات الأخرى، والتي يستمد منها قوتهم، ويؤدون فيها نشاطهم"(٢).

ج – **في مصر:** "المحيط الحيوي الذي يشمل الكائنات الحية، وما يحويه من مواد، وما يحيط به من هواء وماء وتربة، وما يقيمه الإنسان من منشآت"(٣).

٤- تعريف البيئة عند علماء التربية: عرفتها المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم سنة (١٩٨٧م):" بأنها منهج لإكساب القيم وتوضيح المفاهيم التي تهدف إلى تنمية المهارات اللازمة؛ لفهم وتقدير العلاقات التي تربط بين الإنسان وثقافته وبيئته الطبيعية الحيوية، وتعني بالتمرس في عملية اتخاذ القرارات، ووضع قانون للسلوك بشأن المسائل المتعلقة بنوعية البيئة"(٤).

٥- **تعريف البيئة عند علماء الاجتماع:** "الأحوال الاجتماعية والطبيعية التي يعيشها الإنسان"(٥).

---

(١) النظام العام للبيئة بالمملكة العربية السعودية: ١.

(٢) يُنظر للتوسع: البيئة في الإسلام والسلام الإقليمي والدولي: د.التاج أحمد: ٣٤٠، ٣٥٣.

(٣) يُنظر للتوسع: السلام العالمي في الإسلام: البيئة أنموذجاً: دراسة في ضوء سنة المصطفى ﷺ: د.لؤلؤة القويفلي: ٨٣٦، القيم البيئية في القرآن الكريم وأثرها على السلام العالمي: د.حامد الفريح: ٤٠٢.

(٤) التربية البيئية من منظور القرآن الكريم: د.السعيد عواشرية: ٤٩٠.

(٥) حماية البيئة في الإسلام: د.سوسن المعلمي: ٥٧٨.

٦- **تعريف البيئة عند علماء الجغرافية:** "أنها المكان بكل عناصره الطبيعية والبشرية، الذي يعيش فيه الإنسان ويمارس فيه أنشطته المختلفة في ظل علاقات متبادلة بينهما تتراوح ما بين التأثير والتأثر"(١).

٧- **تعريف البيئة عند علماء الأحياء:** "بأنها كل العوامل والظروف الخارجية التي تؤثر في أي كائن حي أو مجتمع حي"(٢).

٨- **التعريف المختار للبيئة هو:** "الوسط أو المجال المكاني الذي يعيش فيه الإنسان، بما يضم من مظاهر طبيعية وهي: الماء، والهواء، والنبات، والحيوان، ومدى تأثر الإنسان بها، وتأثيره فيها، وما يتصل بذلك من خلال النظافة العامة والوقاية من الأمراض"(٣).

المطلب الثالث: تعريف السنة في اللغة العربية والقرآن الكريم واصطلاح العلماء:

أولاً: تعريف السنة في اللغة العربية: تطلق السنة في اللغة على عدة معان منها:

١- ما يدل على الصقالة والملامسة، ومن ذلك إطلاقها على الوجه أو دائرته، أو صورته، فالمسنون: هو المصقول، ورجل مسنون الوجه: حَسَنُه سهْله.

٢- العناية بالشيء ورعايته، يقال: سَنَّ الإبل يَسُنُّها سَنّاً؛ إذا رعاها فأسمنها وأحسن رعايتها.

(١) الإسلام وسلامة البيئة من منظور جغرافي: دراسة تطبيقية على بعض دول العالم الإسلامي: د.حسين عبد الخالق: ٤٥١، القواعد الإسلامية للتوعية البيئية: د.هبة النادي: ٩٧٩.

(٢) حماية البيئة في الإسلام: د.سوسن المعلمي: ٥٧٨.

(٣) أحكام البيئة في الفقه الإسلامي: د.عبد الله السحيباني: ٧٧٣.

٣- البيان، وسنَّة الله – تعالى –: أحكامه وأمره ونهيه، وسَنَّها الله للناس: بيَّنها، وسنَّ الله سُنَّة. أي: بيَّن طريقاً قويماً.

٤- السيرة المستمرة، والطريقة، فالسُّنة: السيرة، حسنة كانت أو قبيحة؛ وكل من ابتدأ أمراً عمل به قوم بعده قيل: هو الذي سنّه، والسنة: الطريقة المحمودة المستقيمة؛ ولذلك قيل: فلان من أهل السنة؛ معناه من أهل الطريقة المستقيمة المحمودة، وهي مأخوذة من السَّنَن وهو الطريق(١).

ثانياً: تعريف السنة في القرآن الكريم: "هي الطريقة المتبعة في معاملة الله – تعالى – للبشر، بناء على سلوكهم وأفعالهم، وموقفهم من شرع الله – تعالى – وأنبيائه، وما يترتب على ذلك من نتائج في الدنيا والآخرة"، وهذه السنة تعتبر كالقانون العام، وتتسم بالثبات والاطراد والعموم(٢)، كما قال – تعالى –: ﴿فَلَن تَجِدَ لِسُنَّتِ ٱللَّهِ تَبۡدِيلٗاۖ وَلَن تَجِدَ لِسُنَّتِ ٱللَّهِ تَحۡوِيلٗا﴾ (٣).

ثالثاً: تعريف السنة في اصطلاح العلماء:

١- **تعريف السنة عند علماء الحديث النبوي:** "هي ما روي عن النبي ﷺ من قول، أو فعل، أو تقرير، أو سيرة، أو صفة خُلقية، أو خَلقية"(٤)، وهذا التعريف هو مرادف لتعريف الحديث عند جمهور المحدثين، وأن معنى السنة

(١) لسان العرب: ابن منظور: مادة سنن، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: الجوهري: مادة سنن، القاموس المحيط: الفيروزآبادي: مادة سنن.

(٢) انظر للتوسع: السنن الإلهية في الأمم والجماعات والأفراد: د.عبد الكريم زيدان: ١٣، سنن القرآن في قيام الحضارات وسقوطها: محمد هيشور: ٣٢.

(٣) سور فاطر، الآية: ٤٣.

(٤) يُنظر للتوسع: معجم علوم الحديث النبوي: د.عبد الرحمن الخميسي: ١٢٨، شذرات من علوم السنة: د.محمد أبو النور: ٤٤، ٦٦، منهج النقد في علوم الحديث: د.نور الدين عتر: ٢٨-٢٩، السنة قبل التدوين: د.محمد الخطيب: ٢٢، تحقيق معنى السنة وبيان الحاجة إليها: السيد سليمان الندوي: ٢٢، مفهوم أهل السنة والجماعة عند أهل السنة والجماعة: د.ناصر العقل: ٤٧.

والحديث مترادفان؛ لأن كلاهما ينتهيان إلى النبي ﷺ في أقواله المؤيدة لأعماله، وأعماله المؤيدة لأقواله[١]، وهذا ما أرجحه؛ لأن التفريق بينهما هو تفريق لا مبرر له؛ ولأنه اتسع استعمال الحديث بعد وفاة الرسول ﷺ فأصبح يشتمل مع القول فعله وتقريره ﷺ[٢].

وقد قيدت هذا البحث بالسنة بالنبوية حتى لا يدخل فيها أي شيء آخر من عمل الصحابي أو التابعي إلا إذا كان ذلك مرفوعاً للنبي ﷺ.

٢- **تعريف السنة عند علماء أصول الفقه:** " هي ما أثر عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير مما يصلح أن يكون دليلاً لحكم شرعي، والكتابة، والإشارة المفهمة، وما همّ النبي ﷺ بفعله ولم يفعله؛ لأنه ﷺ لا يهم إلا بحق محبوب مطلوب شرعاً؛ لأنه مبعوث لبيان الشرعيات"[٣].

٣- **تعريف السنة عند علماء الفقه:** " هي كل ما ثبت عن النبي ﷺ ولم يكن من باب الفرض ولا الواجب، فهي الطريقة المتبعة في الدين من غير افتراض ولا وجوب"[٤].

٤- **السنة وعمل الصحابة** ﷺ: ذهب بعض المحدثين والأصوليين[٥] إلى أن لفظ السنة يطلق على ما عمل عليه أصحاب رسول الله ﷺ سواء أكان ذلك

(١) علوم الحديث ومصطلحه: د.صبحي الصالح: ١١.

(٢) الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث في القرن الثالث الهجري: د.عبد المجيد محمود عبد المجيد: ١٣.

(٣) يُنظر للتوسع: شرح الكوكب المنير: ابن النجار الحنبلي: ١٦٠/٢- ١٦٦، تشنيف المسامع بجمع الجوامع: الزركشي: ٨٩٩/٢، منزلة السنة من الكتاب وأثرها في الفروع الفقهية: محمد منصور: ٨٢.

(٤) يُنظر للتوسع: السنة قبل التدوين: د.محمد الخطيب: ١٨، كتاب التعريفات: الجرجاني: ١٦١، مفهوم أهل السنة والجماعة عند أهل السنة والجماعة: د.ناصر العقل: ٤٧، السنة النبوية وبيان مدلولها الشرعي والتعريف بحال سنن الدارقطني: عبد الفتاح أبو غدة: ٩، ١٩.

(٥) الحديث والمحدثون: محمد أبو زهو: ٩، السنة قبل التدوين: د.محمد الخطيب: ١٨.

في الكتاب العزيز أم عن النبي ﷺ أم لا؛ كما فعلوا في جمع المصحف وتدوين الدواوين ونحو ذلك، ويدل على هذا الإطلاق ما رواه العرباض بن سارية ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «**أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة، وإن عبداً حبشياً، فإنه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي، وسنة الخلفاء المهديين الراشدين، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة**»(١)، وهذا أهم دليل على ذلك(٢).

٥- **السنة عند علماء الدعوة والإرشاد:** "هي ما قابل البدعة(٣)، وهي ما كان عليه الأمر والعمل على عهد النبي ﷺ وخلفائه سواء مما دل عليه الكتاب أو الحديث النبوي أو أقوال الخلفاء الراشدين"(٤).

والخلاصة: أن مصطلح السنة له عدة معان سواء كان في المعنى اللغوي، أو المعنى الاصطلاحي الشرعي، ولا يمكن قصر هذا المصطلح على معنى واحد، وقد يكون المعنى الاصطلاحي بعيداً عن المعنى اللغوي، ومن خلال التعريفات السابقة للسنة النبوية في اللغة والاصطلاح يرى الباحث

---

(١) رواه أبو داود في كتاب: السنة، باب: في لزوم السنة، (الحديث: ٤٦٠٧)، ٢٠٠/٤، واللفظ له، والحديث صحيح. انظر: صحيح سنن أبي داود: الألباني: ١١٨/٣- ١١٩، ورواه الترمذي في كتاب: العلم، باب: ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع، (الحديث: ٢٦٧٦)، ٤٤/٥، وقال:" هذا حديث حسن صحيح"، ورواه ابن ماجه في المقدمة، باب: إتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين، (الحديث: ٤٢)، ١٥/١، ورواه أحمد في مسنده، (الحديث: ١٧١٤٤)، ٣٧٣/٢٨، وقال الأرناؤوط في هامشه:" حديث صحيح".

(٢) يُنظر للتوسع: ما أنا عليه وأصحابي: أحمد سلام: ٨٦، السنة والبدعة: عبد الله باعلوي: ١٠٩، لمحات في أصول الحديث: د.محمد صالح: ٣٢، السنة والبدعة: محمد حسين: ١٢.

(٣) هي:" طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشرعية يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله سبحانه ". يُنظر: الاعتصام: الشاطبي: ٢٨/١، السنة والبدعة: د.يوسف القرضاوي: ١٠.

(٤) شذرات من علوم السنة: د.محمد أبو النور: ٤٣، الحديث والمحدثون: محمد أبو زهو: ١٠.

التعريف التالي: " هي ما روي عن النبي ﷺ من قول، أو فعل، أو تقرير، أو سيرة، أو صفة خُلقية، أو خَلقية".

المطلب الرابع: تعريف الماء في اللغة العربية والقرآن الكريم والحديث النبوي واصطلاح العلماء:

أولاً: تعريف الماء في اللغة العربية: ترجع كلمة الماء في اللغة إلى الجذر الثلاثي "مَوَهَ" على وزن "فَعَلَ"، وفي معاجم اللغة وقفت على اشتقاقات مختلفة ترجع كلها إلى هذا الجذر الثلاثي، وبعض هذه الاشتقاقات يدور في محيط لغويّ واحد، ويشير إلى مدلول لغوي متشابه، وبعضُها يبعد عن الآخر في دلالته اللغوية، ولتوضيح ذلك أورد طَرَفاً من تلك المعاني، والدلالات اللغوية لاشتقاقات مادة "موه"، وهي تطلق على عدة معان منها:

١- الماء، معروف، وأصله ماه، وقيل: أصله موه، فتصغيره مويه، وجمعه أمواه ومياه وأمواء؛ وهو الذي يشرب.

٢- الكثرة والظهور، بئر ماهة وميهة أي ظهر ماؤه وكثر.

٣- الصفاء، فالماوية؛ المرآة؛ كأنها منسوبة إلى الماء لصفائها حتى كأن الماء يجري فيها.

٤- البياض، فالماوية؛ البقرة لبياضها.

٥- الامتلاء، يقال: تموه ثمر النخل والعنب؛ إذا امتلأ ماء وتهيأ للنضج.

٦- السقيا، الشجر المسقي بالماء يقال له: موهي، ومهت الرجل ومهته، سقيته الماء.

٧- الجبن، رجل ماه الفؤاد وماهي الفؤاد؛ جبان كأن قلبه في ماء.

٨- البلادة، رجل ماه القلب؛ بليد أي أحمق، وهو من المجاز.

٩- الدخول، ماهت السفينة وأماهت؛ دخل فيها الماء.

١٠- الجمع، أماهوا حوضهم أي جمعوا فيه الماء.

١١- الصب والإلقاء، أمهت الدواة: صببت فيها الماء، وأماه الفحل، إذا ألقى ماءه في رحم الأنثى، وهو ماء الحياة (المني) يصب في الأرحام.

١٢- السيلان، موهت السماء؛ أي أسالت ماء كثيراً.

١٣- الطلاء والتلبيس، موه الشيء؛ طلاه بذهب أو بفضة وتحت ذلك نحاس أو حديد، ومنه التمويه وهو التلبيس والمخادعة وتزيين الباطل، وهو من المجاز.

١٤- الحسن، يقال: موهة الشباب؛ حسنه وصفاؤه، وتموه العنب إذا جرى فيه الينع وحسن لونه، وهو من المجاز.

١٥- الخلط، ماه الشيء بالشيء موهاً؛ خلطه، وهو من المجاز.

١٦- نوع من الأمراض، الآهة الحصبة، والماهة الجدري.

١٧- اسم بلد، ماه مدينة، وماه دينار؛ مدينة أيضاً، ومنه قولهم: ماه البصرة وماه الكوفة، وهو اسم للأماكن المضافة إلى كل واحدة منهما.

١٨- اسم، ماوية: اسم امرأة، تشبيها لها بالمرآة في صفائها.

١٩- صوت الشاة، يقال: باتت الشاء ليلتها مأ مأ، وماء ماء، وماه ماه، وهو حكاية صوتها[١].

ثانياً: تعريف الماء في القرآن الكريم: ورد استعمال هذا اللفظ وتصريفاته في القرآن الكريم في (٦١) آية، و(٦٣) مرة[١]، ومعانيها تنحصر في ثلاثة معانٍ:

(١) لسان العرب: ابن منظور: مادة موه، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: الجوهري: مادة موه، القاموس المحيط: الفيروزآبادي: مادة موه، تاج العروس من جواهر القاموس: الزبيدي: مادة موه.

١- المطر النازل من السماء، أو النابع من الأرض، ونحوهما، كما في قول الله – تعالى –:: ﴿ وَأَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخۡرَجَ بِهِۦ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ رِزۡقٗا لَّكُمۡۖ ﴾ [٢]، فمعنى الآية: أن الله – تعالى – أنزل من السماء مطراً، فأخرج بذلك المطر مما أنبتوه في الأرض من زرعهم وغرسهم ثمرات رزقاً لهم غذاء وأقواتاً، فنبههم بذلك على قدرته وسلطانه، وذكرهم به آلاءه لديهم[٣]، وفي معناها يوجد في (٥٣) آية[٤].

٢- النطفة التي يخلق منه الإنسان والحيوان، كما في قول الله – تعالى: ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِي خَلَقَ مِنَ ٱلۡمَآءِ بَشَرٗا فَجَعَلَهُۥ نَسَبٗا وَصِهۡرٗاۗ وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرٗا ﴾ [٥]، فمعنى الآية:

(١) انظر: المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم: محمد عبد الباقي: ٦٨٣.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٢.

(٣) جامع البيان عن تأويل آي القرآن: الطبري: ١/٣٩٠.

(٤) يُنظر للتوسع: سورة البقرة، الآيتان: ٧٤، ١٦٤، سورة النساء، الآية: ٤٣، سورة المائدة، الآية: ٦، سورة الأنعام، الآية: ٩٩، سورة الأعراف، الآيتان: ٥٠، ٥٧، سورة الأنفال، الآية: ١١، سورة يونس، الآية: ٢٤، سورة هود، الآيات: ٧، ٤٣، ٤٤، سورة الرعد، الآيات: ٤، ١٤، ١٧، سورة إبراهيم، الآية: ٣٢، سورة الحجر، الآية: ٢٢، سورة النحل، الآيتان: ١٠، ٦٥، سورة الكهف، الآيتان: ٤١، ٤٥، سورة طه، الآية: ٥٣، سورة الحج، الآيتان: ٥، ٦٣، سورة المؤمنون، الآية: ١٨، سورة النور، الآية: ٣٩، سورة الفرقان، الآية: ٤٨، سورة الشعراء، الآية: ٧، سورة النمل، الآية: ٦٠، سورة القصص، الآية: ٢٣، سورة العنكبوت، الآية: ٦٣، سورة الروم، الآية: ٢٤، سورة لقمان، الآية: ١٠، سورة السجدة، الآية: ٢٧، سورة فاطر، الآية: ٢٧، سورة الزمر، الآية: ٢١، سورة فصلت، الآية: ٣٩، سورة الزخرف، الآية: ١١، سورة محمد، الآية: ١٥، سورة ق، الآية: ٩، سورة القمر، الآيات: ١١، ١٢، ٢٨، سورة الواقعة، الآيتان: ٣١، ٦٨، سورة الملك، الآية: ٣٠، سورة الحاقة، الآية: ١١، سورة الجن، الآية: ١٦، سورة المرسلات، الآية: ٢٧، سورة النبأ، الآية: ١٤، سورة النازعات، الآية: ٣١، سورة عبس، الآية: ٢٥.

(٥) سورة الفرقان، الآية: ٥٤.

والله – تعالى – الذي خلق من النطف بشراً إنساناً فجعله نسباً، وصهراً[١]، وفي معناها يوجد في أربع آيات[٢].

٣- السائل الخارج من جسم الإنسان، كما في قول الله – تعالى –: ﴿ مِّن وَرَآئِهِۦ جَهَنَّمُ وَيُسْقَىٰ مِن مَّآءٍ صَدِيدٍ ﴾ [٣]، فمعنى الآية: الصديد: القيح والدم، وهو ما يخرج من بين جلد الكافر ولحمه[٤]، وهو في غاية الحرارة[٥]، وفي معناها يوجد في آيتين[٦].

ثالثاً: تعريف الماء في الحديث الشريف: ورد استعمال هذا اللفظ وتصريفاته في الأحاديث الواردة عن الرسول ﷺ في الكتب التسعة في (٣٧٨) مرة[٧]، ومعانيها تنحصر في معنيين:

١- السائل الذي يشرب ويستخدم للطهور، ومثاله: ما رواه أنس ﷺ، قال: أتي النبي ﷺ بإناء، وهو بالزوراء، فوضع يده في الإناء:" فجعل الماء ينبع من بين أصابعه، فتوضأ القوم، قال قتادة: قلت لأنس ﷺ: كم كنتم؟ قال: ثلاث مائة، أو زهاء ثلاث مائة"[٨].

(١) جامع البيان عن تأويل آي القرآن: الطبري: ٤٧٦/١٧.

(٢) انظر: سورة النور، الآية: ٤٥، سورة السجدة، الآية: ٨، سورة المرسلات، الآية: ٢٠، سورة الطارق، الآية: ٦.

(٣) سورة إبراهيم، الآية: ١٦.

(٤) زاد المسير في علم التفسير: ابن الجوزي: ٥٠٧/٢- ٥٠٨.

(٥) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: عبد الرحمن السعدي: ٤٢٣.

(٦) انظر: سورة الكهف، الآية: ٢٩، سورة محمد، الآية: ١٥.

(٧) انظر: المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي: عن الكتب الستة ومسند الدارمي وموطأ مالك ومسند أحمد بن حنبل: د.أ.ى.ونسنك: ٣١٧/٦- ٣٢٧.

(٨) رواه البخاري في صحيحه في كتاب: المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام، (الحديث: ٣٥٧٢)، ١٩٢/٤.

٢- السائل الذي يخلق منه الإنسان، ومثاله: ما روته أم سلمة – رضي الله عنها –، قالت: جاءت أم سليم – رضي الله عنها – إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، إن الله لا يستحيي من الحق، فهل على المرأة من غسل إذا احتلمت؟ قال النبي ﷺ: «**إذا رأت الماء**» فغطت أم سلمة – رضي الله عنها –، تعني وجهها، وقالت: يا رسول الله، أو تحتلم المرأة؟ **قال: «نعم، تربت يمينك، فبم يشبهها ولدها»**[١].

رابعاً: تعريف الماء في اصطلاح العلماء:

١- **الماء هو:** "الذي بقي على أصل خلقته ولم تخالطه نجاسة، ولم يغلب عليه شيء طاهر، أو هو كل ما أزيل به الحدث، أو استعمل في البدن على وجه التقرب"[٢].

٢- **الماء هو:** "جسم رقيق مائع به حياة كل نام"[٣].

٣- **الماء هو:** "السائل الذي لا لون له ولا طعم ولا رائحة، وإن تغير أي وصف من هذه الأوصاف يكون السائل قد خرج عن المائية"[٤].

٤- **الماء هو:** "كل ما نزل من السماء، أو نبع من الأرض، ولم يتغير أحد أوصافه الثلاثة، وهي: اللون، والطعم، والريح"[٥].

---

(١) رواه البخاري في صحيحه في كتاب: العلم، باب: الحياء في العلم، (الحديث: ١٣٠)، ٣٨/١، واللفظ له، ورواه مسلم في صحيحه في كتاب: الحيض، باب: وجوب الغسل على المرأة بخروج المني منها، (الحديث: ٣١٣)، ٢٥١/١.

(٢) كتاب التعريفات: الجرجاني: ١٩٥.

(٣) الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية: أبو البقاء الكفوي: ٨٧٣.

(٤) تفسير محمد متولي الشعراوي: ٢٩٥٠/٥.

(٥) الفقه على المذاهب الأربعة: عبد الرحمن الجزيري: ٢٩/١.

٥- **التعريف المختار للماء هو:** "السائل المائع الرقيق الذي يشربه كل حي من الإنسان والحيوان والنبات، ويستخدمه الإنسان للطهور؛ ويزيل به كل حدث، ولم يتغير أحد أوصافه الثلاثة، وهي: اللون، والطعم، والريح".

المبحث الأول

الحفاظ على الماء في السنة النبوية

المطلب الأول: الأمر بحفظ الماء نظيفاً في السنة النبوية:

نهى النبي ﷺ عن إدخال المستيقظ من النوم يده في الإناء قبل أن يغسلها ويطهرها، فلعله مس أو حك بها سوأته أو عضواً مريضاً متقرحاً من جسمه وهو نائم؛ وذلك لوقاية الماء من التلوث[١]، وهو ما رواه أبو هريرة ﷺ، أن النبي ﷺ قال: «**إذا استيقظ أحدكم من نومه، فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها ثلاثاً، فإنه لا يدري أين باتت يده**»[٢]، وفوائد هذا الحديث تظهر في النهي عن غمس اليد في الإناء قبل غسلها، وهذا مجمع عليه على أنه نهي تنزيه لا تحريم، فلو خالف وغمس لم يفسد الماء ولم يأثم الغامس؛ لأن الأصل في الماء واليد الطهارة فلا ينجس بالشك، وقواعد الشرع متظاهرة على هذا، ولا يمكن أن يقال: الظاهر في اليد النجاسة، وكذلك هذا الحكم ليس مخصوصاً بالقيام من النوم بل المعتبر فيه الشك في نجاسة اليد، فمتى شك في نجاستها كره له غمسها في الإناء قبل غسلها سواء قام من نوم الليل أو النهار، أو شك في نجاستها من غير نوم وهذا مذهب جمهور العلماء، هذا كله إذا شك في نجاسة اليد، أما إذا تيقن طهارتها وأراد غمسها قبل غسلها فحكمه حكم الشك؛ لأن أسباب النجاسة قد تخفى في حق معظم الناس، فَسَدَّ الباب لئلا يتساهل فيه من لا يعرف، والأصح أنه لا كراهة فيه بل هو في خيار بين الغمس أولاً والغسل؛ لأن النبي ﷺ ذكر النوم ونبه على العلة وهي الشك فإذا انتفت العلة انتفت الكراهة، ولو كان النهي عاماً لقال: إذا أراد أحدكم استعمال الماء فلا

(١) الإعجاز العلمي في القرآن والسنة: د.عبد الله المصلح، د.عبد الجواد الصاوي: ٢٧٤.

(٢) رواه البخاري في صحيحه في كتاب: الوضوء، باب: الاستجمار وتراً، (الحديث: ١٦٢)، ٤٣/١- ٤٤، ورواه مسلم في صحيحه في كتاب: الطهارة، باب: كراهة غمس المتوضئ وغيره يده المشكوك في نجاستها في الإناء قبل غسلها ثلاثاً، (الحديث: ٢٧٨)، ٢٣٣/١، واللفظ له.

يغمس يده حتى يغسلها وكان أعم وأحسن، وإذا كان الماء في إناء كبير بحيث لا يمكن الصب منه وليس معه إناء صغير يغترف به؛ فطريقه أن يأخذ الماء بفمه ثم يغسل به كفيه أو يأخذ بطرف ثوبه النظيف أو يستعين بغيره(١).

وكذلك غسل اليدين قبل أن يدخلها في إناء الماء إذا أراد الاغتراف من الماء، سواء لوضوء أو غسل أو لغير ذلك، فقد سئل عبد الله بن زيد ﷺ، عن وضوء النبي ﷺ فدعا بتور(٢) من ماء، فتوضأ لهم وضوء النبي ﷺ: "فأكفأ على يده من التور، فغسل يديه ثلاثاً، ثم أدخل يده في التور، فمضمض واستنشق واستنثر، ثلاث غرفات، ثم أدخل يده فغسل وجهه ثلاثاً، ثم غسل يديه مرتين إلى المرفقين، ثم أدخل يده فمسح رأسه، فأقبل بهما وأدبر مرة واحدة، ثم غسل رجليه إلى الكعبين"(٣).

– وما روته عائشة – رضي الله عنها –، زوج النبي ﷺ:" أن النبي ﷺ: كان إذا اغتسل من الجنابة، بدأ فغسل يديه، ثم يتوضأ كما يتوضأ للصلاة، ثم يدخل أصابعه في الماء، فيخلل بها أصول شعره، ثم يصب على رأسه ثلاث غرف بيديه، ثم يفيض الماء على جلده كله"(٤)، ولا يخفى أن اليدين هما أكثر أعضاء البدن الظاهرة تعرضاً للتلوث والتقذر، وأن إهمال نظافتهما وطهارتهما يسبب سريان الأمراض والجراثيم والأوبئة منهما إلى أماكن أخرى؛ سواء إلى

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: النووي: ٣/١٨٠– ١٨١، طرح التثريب في شرح التقريب: زين الدين العراقي:٢/٤٢– ٥١.

(٢) هو الطشت، وقيل: إناء يشرب منه، وقيل: قدح، وقيل: يشبه الطشت، وقيل: مثل القدر. يُنظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري: العيني: ٣/٧٢.

(٣) رواه البخاري في صحيحه في كتاب: الوضوء، باب: غسل الرجلين إلى الكعبين، (الحديث: ١٨٦)، ١/٤٨– ٤٩.

(٤) رواه البخاري في صحيحه في كتاب: الغسل، باب: الوضوء قبل الغسل، (الحديث: ٢٤٨)، ١/٥٩، واللفظ له، ورواه مسلم في صحيحه في كتاب: الحيض، باب: صفة غسل الجنابة، (الحديث: ٣١٦)، ١/٢٥٣.

الماء أم الجسم، وفي تنظيفهما وقاية للماء والجسم من تلك الأمراض الفتاكة، والتلوث، ولذلك أوصى النبي ﷺ بنظافة اليدين خاصة، وحض على غسلهما عدة مرات في اليوم، وخاصة بعد الاستيقاظ من النوم، وكان ذلك خير مزيل لتلك الكائنات الدقيقة المختبئة بأعداد كبيرة في الأخاديد بين الأصابع وعلى عقدها، ومجفف لهذا المخزن الخطير[١].

– وكذلك ما رواه أبو زيد عمرو بن أخطب الأنصاري ﷺ، قال: استسقى رسول الله ﷺ ماء، فأتيته بقدح فيه ماء، فكانت فيه شعرة فأخذتها فقال: "اللهم جمله، قال: "فرأيته وهو ابن أربع وتسعين ليس في لحيته شعرة بيضاء"[٢]، وهذا الحديث يدل كيف أن النبي ﷺ دعا إلى استحباب تنقية الماء وتحليته، وجعله صالحاً للشرب، ومعالجته ليكون صالحاً للاستعمال[٣].

(١) يُنظر للتوسع: الإعجاز العلمي في القرآن والسنة: د.عبد الله المصلح، د.عبد الجواد الصاوي: ٢٦٤، منهج الإسلام في حماية البيئة والمحافظة عليها: الماء نموذجاً: أحمد سليمان: ٤٠، البيئة ورعايتها في ضوء مقاصد الشريعة: د.أحمد عزب: ٨٩، البيئة في الإسلام والسلام الإقليمي والدولي: د.التاج أحمد: ٣٥٠، المنهج الإسلامي في حماية البيئة والمحافظة عليها: د.سلطان الحصين: ٥٤٧، السلام العالمي في الإسلام: البيئة أنموذجاً: دراسة في ضوء سنة المصطفى ﷺ: د. لؤلؤة القويفلي: ٨٧٠، التوجيه التشريعي الإسلامي في نظافة البيئة وصحتها: د.عبد الله الوشلي: ٣٩٩– ٤٠٠، حماية البيئة في الإسلام: د.راغب السرجاني: ٢٦٥– ٢٦٦.

(٢) رواه أحمد في مسنده، (الحديث: ٢٢٨٨١)، ٥٢١/٣٧، واللفظ له، وقال الأرناؤوط في هامشه:" حديث صحيح"، ورواه الحاكم في مستدركه في كتاب: الأشربة، (الحديث: ٧٢٠٩)، ١٥٥/٤، وقال:" هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه"، وقال الذهبي في تلخيصه:" صحيح"، ورواه الطبراني في معجمه الكبير، (الحديث: ٤٧)، ٢٨/١٧، وقال الهيثمي:" رواه أحمد، والطبراني إلا أنه قال: ستون سنة، وإسناده حسن". يُنظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: له، (الحديث: ١٦٠١٩)، ٣٧٨/٩.

(٣) منهج الإسلام في حماية البيئة والمحافظة عليها: د.عبد الفتاح إدريس: ٦٨٢– ٦٨٣.

المطلب الثاني: الأمر بحفظ ماء الشرب نظيفاً في السنة النبوية:

أولاً: الأمر بتغطية أواني ماء الشرب في السنة النبوية: فقد أمر رسول الله ﷺ وأوصى بالمحافظة على مياه الشرب في أوانيها، وذلك بتغطية وربط قرب الماء، منعاً لتلوثها بالجراثيم المحمولة عبر الرياح، والتي قد تنتقل من أماكن بعيدة فتسبب انفجارات وبائية مدمرة، والأحاديث في ذلك كثيرة، فمنها:

– ما رواه جابر بن عبد الله – رضي الله عنهما–، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:" غطوا الإناء، وأوكوا السقاء[١]، فإن في السنة ليلة ينزل فيها وباء[٢]، لا يمر بإناء ليس عليه غطاء، أو سقاء ليس عليه وكاء[٣]، إلا نزل فيه من ذلك الوباء"، وفي رواية:" فإن في السنة يوماً ينزل فيه وباء"[٤].

– وفي رواية ثانية لجابر ﷺ: أن رسول الله ﷺ قال: "أطفئوا المصابيح إذا رقدتم، وغلقوا الأبواب، وأوكوا الأسقية، وخمروا الطعام والشراب – وأحسبه قال – ولو بعود تعرضه عليه"[٥]، والذي يهمنا من هذين الحديثين هو إغلاق وتغطية كل الأواني والأوعية والظروف التي تحفظ الماء حتى لا تتعرض لأي تلوث، مما يؤدي إلى انتقاله للإنسان وإصابته بالأمراض التي قد تهدد حياته[٦]، فالحديث الأول يقرر أن هناك وباء ينزل في ليلة أو يوم واحد في

(١) هي ظرف الماء إذا كان من جلد. يُنظر: جامع الأصول في أحاديث الرسول: ابن الأثير الجزري: ٧٧/٥.

(٢) هو مرض عام يفضي إلى الموت غالباً. يُنظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: النووي: ١٨٧/١٣.

(٣) أي: رباط. يُنظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: علي القاري: ٢٧٦٠/٧.

(٤) رواه مسلم في صحيحه في كتاب: الأشربة، باب: الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء، وإغلاق الأبواب، وذكر اسم الله عليها...، (الحديث: ٢٠١٤)، ١٥٩٦/٣.

(٥) رواه البخاري في صحيحه في كتاب: الأشربة، باب: تغطية الإناء، (الحديث: ٥٦٢٤)، ١١٢/٧.

(٦) عمدة القاري شرح صحيح البخاري: بدر الدين العيني: ١٩٧/٢١– ١٩٨.

السنة، وله صورة مادية ملموسة تتحرك وتنزل وتمر بالآنية، وتنزل فيها أو لا تنزل، ويقرر الحديث أيضاً: أن مسببات هذه الأوبئة قد تنزل ليلاً أو نهاراً تبعاً للعوامل الجوية العديدة التي قد تؤثر في تكاثرها وحركتها وانتشارها، ويقرر أيضاً: أن الأطعمة والأشربة وسط ملائم لانتشار الأوبئة من خلالها، وأنه يمكن الوقاية منها بتغطية الآنية والأسقية.

وقد أثبت العلم الحديث أن هناك أوقات معينة في فصول السنة يصعب تحديدها أو التنبؤ بها يمكن أن تحمل الرياح فيها أعداداً هائلة من الجراثيم المتحوصلة، ومن أماكن بعيدة جداً إلى أماكن معينة فتسبب انفجاراً وبائياً لبعض الأمراض[١]، وأما فائدة وضع العود؛ لأن الحشرات الزاحفة إذ تسلقت الأواني وأرادت الانتقال إلى الجهة الأخرى تجد لها جسراً ينقلها دون أن تقع في الإناء وتقذره[٢]، وأن بعض الأمراض المعدية تنتقل بالرذاذ عن طريق الجو المحمل بالغبار، وأن الميكروب يتعلق بذرات الغبار، عندما تحملها الرياح وتصل من المريض إلى السليم، عن طريق فمه وأنفه أو آنية طعامه وشرابه، وبعض الأمراض المعدية تسرى في مواسم معينة من السنة، من أمثلة ذلك أن الحصبة وشلل الأطفال، تكثران في شهري تسعة وعشر من السنة الميلادية، والتيفوئيد في الصيف، أما الكوليرا فإنها تأخذ دورة كل سبع سنوات، والجدري كل ثلاث سنوات[٣]، وهذه التوجيهات النبوية لحماية الماء من الملوثات التي قد تنتقل إليه من الهواء، أو من الحشرات الناقلة للجراثيم والطفيليات كالصراصير، والفئران، والنمل، والبعوض[٤]، وهذا ما أكده الطب الوقائي

(١) الإعجاز العلمي في القرآن والسنة: د.عبد الله المصلح، د.عبد الجواد الصاوي: ٢٧٣، الطب الوقائي في الإسلام: عمر بن محمود: ٣١- ٣٢.

(٢) المنهج الإسلامي في حماية البيئة والمحافظة عليها: د.نجبة نبي: ٩٤٥- ٩٤٦.

(٣) المنهج الإسلامي في حماية البيئة والمحافظة عليها: د.كرم أحمد: ٨١٥- ٨١٦.

(٤) يُنظر للتوسع: دور السنة في رعاية البيئة والمحافظة عليها: د. سعيد القزقي: ٢٠٠- ٢٠١، منهج الإسلام في حماية البيئة والمحافظة عليها: الماء نموذجاً: أحمد سليمان: ٤٠، البيئة

الحديث على أهمية نظافة الأدوات المستخدمة في الماء والطعام؛ حتى لا تنتقل الأمراض للإنسان(١).

ثانياً: النهي عن تشويه وكسر أواني ماء الشرب في السنة النبوية: ومما يتصل بالاهتمام بحفظ الماء بالأواني نظيفة؛ أن تبقى هذه الأواني والأسقية بشكلها المناسب للشرب غير مكسورة أو مشوهة مما يؤدي إلى تلويث الماء(٢)، ودخول الحشرات إليها، وذلك بما يلي:

والحفاظ عليها من منظور إسلامي: د. عبد القادر أبو العلا: ٣٩- ٤٠، البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي: د. محمد النجيمي: ٩، البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي: د. عبد العزيز الخياط: ٩- ١٠، البيئة والمحافظة عليها من منظور إسلامي: د. فريد المفتاح: ٩، البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي: محمد حسين: ٨، التدابير الشرعية في المحافظة على البيئة بين النظرية والتطبيق: د.محمد الزغول: ٨- ١٠، المنهج الإسلامي في حماية البيئة والمحافظة عليها: د. أمل جار: ٢٤٧، ٢٦١، البيئة في الإسلام والسلام الإقليمي والدولي: د. التاج أحمد: ٣٥٠، المنهج الإسلامي في حماية البيئة والمحافظة عليها: د. تغريد بخاري: ٣٨٠، المنهج الإسلامي في حماية البيئة والمحافظة عليها: د. سلطان الحصين: ٥٤٧- ٥٤٨، حماية البيئة في الإسلام: د. سوسن المعلمي: ٥٩٣، منهج الإسلام في حماية البيئة والمحافظة عليها: د. عبد الفتاح إدريس: ٦٨٣، ٧٠٣، السلام العالمي في الإسلام: البيئة أنموذجاً: دراسة في ضوء سنة المصطفى ﷺ: د. لؤلؤة القويفلي: ٨٧٢، القواعد الإسلامية للتوعية البيئية: د. هبة النادي: ٩٨٥- ٩٨٦، التوجيه التشريعي الإسلامي في نظافة البيئة وصحتها: د. عبد الله الوشلي: ٤١٤- ٤١٥، حماية البيئة في الإسلام: د. راغب السرجاني: ٢٥٣- ٢٥٤.

(١) يُنظر للتوسع: الطب الوقائي من القرآن والسنة: د. عبد الباسط السيد:٩١، التغذية والطب الوقائي: دراسة في الأحاديث الشريفة: د. محمد الصاحب: ٢٩-٣٠، الوقاية الصحية في الإسلام: دراسة حديثية: علي الثبيتي: ٣٦٠- ٣٦١، الطب الوقائي في السنة النبوية: د. محمد أسود: ٦٧- ٧٠.

(٢) الإعجاز العلمي في القرآن والسنة: د. عبد الله المصلح، د. عبد الجواد الصاوي: ٢٧٤، الوقاية الصحية في الإسلام: دراسة حديثية: علي الثبيتي: ٣٦٢.

– ما رواه أبو سعيد الخدري ﷺ، قال:" نهى رسول الله ﷺ عن اختناث[١] الأسقية[٢]"، يعني: أن تكسر أفواهها فيشرب منها[٣].

– وفي رواية عن ابن عباس – رضي الله عنهما–، قال: "نهى رسول الله ﷺ عن اختناث الأسقية، وإن رجلاً بعد ما نهى رسول الله ﷺ عن ذلك، قام من الليل إلى سقاء، فاختنثه، فخرجت عليه منه حية"[٤]، [٥].

– وما رواه أبو سعيد الخدري ﷺ، أنه قال:" نهى رسول الله ﷺ عن الشرب من ثلمة[١] القدح، وأن ينفخ في الشراب"[٢]، والشراب من ثلمة القدح فيه عدة مفاسد، وهي ما يلي:

(١) خنثت السقاء إذا ثنيت فمه إلى خارج وشربت منه، وقبعته إذا ثنيته إلى داخل، وإنما نهى عنه؛ لأنه ينتنها، فإن إدامة الشرب هكذا مما يغير ريحها، وقيل: لا يؤمن أن يكون فيها هامة، وقيل: لئلا يترشش الماء على الشارب لسعة فم السقاء. يُنظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير الجزري: ٨٢/٢.

(٢) هي ظرف الماء إذا كان من جلد. يُنظر: جامع الأصول في أحاديث الرسول: ابن الأثير الجزري: ٧٧/٥.

(٣) رواه البخاري في صحيحه في كتاب: الأشربة، باب: اختناث الأسقية، (الحديث: ٥٦٢٥)، ١١٢/٧، واللفظ له، ورواه مسلم في صحيحه في كتاب: الأشربة، باب: آداب الطعام والشراب وأحكامهما، (الحديث: ٢٠٢٣)، ١٦٠٠/٣.

(٤) رواه ابن ماجه في سننه في كتاب: الأشربة، باب: اختناث الأسقية، (الحديث: ٣٢١٩)، ١١٣١/٢، والحديث له شاهد المروي عن أبي سعيد الخدري ﷺ السابق، وبالتالي يرتقي إلى الحسن لغيره، ورواه الحاكم في مستدركه في كتاب: الأشربة، (الحديث: ٧٢١٢)، ١٥٦/٤، وقال:" هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه"، وقال الذهبي:" على شرط البخاري".

(٥) يُنظر للتوسع: دور السنة في رعاية البيئة والمحافظة عليها: د.سعيد القزقي: ١٩٧، البيئة والبعد الإسلامي: د.فؤاد السرطاوي: ٩٥، المنهج الإسلامي في حماية البيئة والمحافظة عليها: د.أمل جار: ٢٦٠، المنهج الإسلامي في حماية البيئة والمحافظة عليها: د.كرم أحمد: ٨١٦، التوجيه التشريعي الإسلامي في نظافة البيئة وصحتها: د.عبد الله الوشلي: ٤٠١.

١- أن ما يكون على وجه الماء من قذى أو غيره يجتمع إلى الثلمة بخلاف الجانب الصحيح.

٢- أنه ربما شوش على الشارب، ولم يتمكن من حسن الشرب من الثلمة.

٣- أن الوسخ والزهومة تجتمع في الثلمة، ولا يصل إليها الغسل، كما يصل إلى الجانب الصحيح.

٤- أن الثلمة محل العيب في القدح، وهي أردأ مكان فيه، فينبغي تجنبه، وقصد الجانب الصحيح، فإن الرديء من كل شيء لا خير فيه[٣]، [٤].

ثالثاً: النهي عن التنفس والنفخ في أواني ماء الشرب في السنة النبوية: من المعروف أن كثيراً من الأمراض تنتقل من المريض إلى السليم عن طريق اللعاب والشفتين، فإذا تبادلت الجماعة الشرب من إناء واحد فإن ذلك يساعد على اتساع دائرة المرض، وانتقال الأمراض السارية، وثبت أن بعض الميكروبات قد تنتقل مع التنفس، وتعيش في السوائل أكثر مما تعيش في الهواء، كما أن نفخ الرذاذ وزفره يؤدي إلى انتقال كثير من الأمراض المعدية؛ كالأنفلونزا، وشلل الأطفال، والنكاف، والحصبة الألمانية، والرشح، والتهاب الحلق، والجدري، والسل، وغيرها من الأمراض وخاصة الفيروسية،

---

(١) أي: موضع الكسر منه. يُنظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير الجزري: ٢٢٠/١.

(٢) رواه أبو داود في سننه في كتاب: الأشربة، باب: في الشرب من ثلمة القدح، (الحديث: ٣٧٢٢)، ٣٣٧/٣، واللفظ له، والحديث صحيح. انظر: صحيح سنن أبي داود: الألباني: ٤٢٩/٢، ورواه أحمد في مسنده، (الحديث: ١١٧٦٠)، ٢٨٣/١٨، وقال الأرناؤوط في هامشه:" حديث حسن".

(٣) الطب النبوي: ابن قيم الجوزية: ١٧٥، معالم السنن: الخطابي: ٢٧٤/٤.

(٤) الطب الوقائي في الإسلام: عمر بن محمود: ٣٣، الطب الوقائي في السنة النبوية: د.محمد أسود: ٧٠- ٧٢.

لذلك وجه رسول الله ﷺ المسلمين بعدم النفخ في آنية الشرب، حتى تبقى نظيفة ولا تتلوث[١].

– فقد روى أبو قتادة ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ:" إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في الإناء، وإذا أتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه، ولا يتمسح بيمينه"[٢].

– وفي رواية ثانية عن ابن عباس – رضي الله عنهما–، قال:" نهى رسول الله ﷺ أن يتنفس في الإناء، أو ينفخ فيه"[٣].

– وفي رواية ثالثة عن أبي سعيد الخدري ﷺ:" أن النبي ﷺ نهى عن النفخ في الشرب، فقال رجل: القذاة أراها في الإناء؟ قال: أهرقها، قال: فإني لا أروى من نفس واحد، قال: فأبن القدح إذن عن فيك"[٤].

---

(١) يُنظر للتوسع: الإعجاز العلمي في القرآن والسنة: د.عبد الله المصلح، د.عبد الجواد الصاوي: ٢٧٠– ٢٧١، الوقاية الصحية في الإسلام: دراسة حديثية: علي الثبيتي: ٣٦١، الطب الوقائي في الإسلام: عمر بن محمود: ٣٤، الطب الوقائي في السنة النبوية: د.محمد أسود: ٧٢– ٧٤.

(٢) رواه البخاري في صحيحه في كتاب: الوضوء، باب: النهي عن الاستنجاء باليمين، (الحديث: ١٥٣)، ٤٢/١، واللفظ له، ورواه مسلم في صحيحه في كتاب: الأشربة، باب: كراهة التنفس في نفس الإناء، واستحباب التنفس ثلاثاً خارج الإناء، (الحديث: ٢٦٧)، ١٦٠٢/٣.

(٣) رواه أبو داود في سننه في كتاب: الأشربة، باب: في النفخ في الشراب والتنفس فيه، (الحديث: ٣٧٢٨)، ٣٣٨/٣، واللفظ له، والحديث صحيح. انظر: صحيح سنن أبي داود: الألباني: ٤٣١/٢، ورواه الترمذي في سننه في كتاب: الأشربة، باب: ما جاء في كراهية النفخ في الشراب، (الحديث: ١٨٨٨)، ٣٠٤/٤، وقال:" هذا حديث حسن صحيح"، ورواه ابن ماجه في سننه في كتاب: الأطعمة، باب: النفخ في الطعام، (الحديث: ٣٢٨٨)، ١٠٩٤/٢، ورواه أحمد في مسنده، (الحديث: ١٩٠٦)، ٣٩٠/٣، وقال الأرناؤوط في هامشه:" إسناده صحيح على شرط البخاري".

(٤) رواه الترمذي في سننه في كتاب: الأشربة، باب: ما جاء في كراهية النفخ في الشراب، (الحديث: ١٨٨٧)، ٣٠٣/٤، وقال:" هذا حديث حسن صحيح"، واللفظ له، والحديث حسن. انظر: صحيح سنن الترمذي: الألباني: ٣٣٣/٢– ٣٣٤، ورواه أحمد في مسنده، (الحديث: ١١٢٧٩)، ٣٧٩/١٧– ٣٨٠، وقال الأرناؤوط في هامشه:" إسناده صحيح"، ورواه الحاكم في

– وفي رواية رابعة عن ثمامة بن عبد الله، قال: كان أنس ﷺ، يتنفس في الإناء مرتين أو ثلاثاً، وزعم:" أن النبي ﷺ كان يتنفس ثلاثاً"(١)، ومعنى روايات روايات هذا الحديث: أنه ﷺ يتنفس في مدة شربه من الإناء ثلاثاً، ومعنى هذا التنفس عند إبانة الماء عن الفم، والنهي في أن يجعل النفس في الإناء(٢)، وهي تؤكد أن التنفس في الإناء منهي عنه، كما نهى عن النفخ في الإناء، وإنما السنة إراقة القذى من الإناء لا النفخ فيه، ولا التنفس؛ لئلا يتقذره جلساؤه، والتنفس إنما نهى عنه النبي ﷺ كما نهى عن النفخ في الطعام والشراب من أجل أنه لا يؤمن أن يقع فيه شيء من ريقه، فيعافه الطاعم له ويستقذر أكله؛ إذ كان التقذر في باب الطعام والشراب، والتنظف فيه الغالب على طباع أكثر الناس، فنهاه عن ذلك؛ لئلا يفسد الطعام والشراب على من يريد تناوله، وعامة الفقهاء لا يختلفون أنه لو تنفس في الشراب لم يحرم بذلك(٣)، وأنه من مكارم الأخلاق، ولكن يحرم على الرجل أن يناول أخاه ما يتقذره، فإن فعله في خاصة نفسه ثم جاء غيره فناوله إياه فَلْيُعْلِمْه، فإن لم يُعْلِمْه فهو غش، والغش حرام(٤)، وكذلك فإن هذه الروايات هي على وجه التعليم للنظافة؛ لأنه ربما خرج مع النفس شيء من الأنف فوقع في الإناء، وذلك مما تعافه نفس الشارب فضلاً عن نفس المنتظر لفراغه ليشرب، وربما غيّر النفس ريح المشروب

مستدركه في كتاب: الأشربة، (الحديث: ٧٢٠٨)، ١٥٥/٤، وقال:" هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه"، ووافقه الذهبي.

(١) رواه البخاري في صحيحه في كتاب: الأشربة، باب: الشرب بنفسين أو ثلاثة، (الحديث: ٥٦٣١)، ١١٢/٧، واللفظ له، ورواه مسلم في صحيحه في كتاب: الأشربة، باب: كراهة التنفس في نفس الإناء، واستحباب التنفس ثلاثاً خارج الإناء، (الحديث: ٢٠٢٨)، ١٦٠٢/٣.

(٢) كشف المشكل من حديث الصحيحين: ابن الجوزي: ١٣٧/٢– ١٣٨، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: النووي: ١٦٠/٣، ١٩٩/١٣.

(٣) شرح صحيح البخاري: ابن بطال: ٢٤٣/١، ٧٩/٦– ٨٠.

(٤) فتح الباري شرح صحيح البخاري: ابن حجر العسقلاني: ٩٤/١٠.

فتعافه النفس، ورب نفس فاسد يفسد ما يلقاه، والماء من ألطف الجواهر وأقبلها للتغير بالريح[١]، [٢].

رابعاً: النهي عن الشرب من أواني ماء الشرب مباشرة في السنة النبوية: وهذا النهي للحفاظ على نقاء الماء، وعدم إفساده ليبقى صالحاً للشرب والاستعمال، فقد روى أبو هريرة ﷺ:" نهى رسول الله ﷺ عن الشرب من فم القِرْبَة أو السِّقَاء"[٣]، وفي رواية بزيادة:" لأن ذلك ينتنه"[٤]، قال أيوب:" فأنبئت أن رجلاً شرب من فِي السقاء فخرجت حية"[٥]، وقد نهى النبي ﷺ عن ذلك لستة معان، أو علل:

---

(١) كشف المشكل من حديث الصحيحين: ابن الجوزي: ١٣٧/٢.

(٢) يُنظر للتوسع: المختصر في الأحاديث الواردة في الحفاظ على البيئة: د.فايز أبو عمير: ١٩- ٢١، ٢٣- ٢٤، دور السنة في رعاية البيئة والمحافظة عليها: د.سعيد القزقي: ١٩٩- ٢٠٠، البيئة الطبيعية في السنة النبوية: د.عبد الستار الهيتي: ٢٣- ٢٤، الإسلام والبيئة: د.محمد الزيادي: ٦- ٧، ١١، البيئة والبعد الإسلامي: د.فؤاد السرطاوي: ٩٤- ٩٥، البيئة في الإسلام والسلام الإقليمي والدولي: د.التاج أحمد: ٣٥٠، المنهج الإسلامي في حماية البيئة والمحافظة عليها: د.كرم أحمد: ٧٨٦، ٨١٦- ٨١٧، السلام العالمي في الإسلام: البيئة أنموذجاً: دراسة في ضوء سنة المصطفى ﷺ: د.لؤلؤة القويفلي: ٨٧٢، المنهج الإسلامي في حماية البيئة والمحافظة عليها: د.نجبة نبي: ٩٤٥، التوجيه التشريعي الإسلامي في نظافة البيئة وصحتها: د.عبد الله الوشلي: ٣٩٩، ٤٠٠- ٤٠١، حماية البيئة في الإسلام: د.راغب السرجاني: ٢٥٧- ٢٦٣.

(٣) رواه البخاري في صحيحه في كتاب: الأشربة، باب: الشرب من فم السقاء، (الحديث: ٥٦٢٧)، ١١٢/٧.

(٤) رواه الحاكم في مستدركه في كتاب: الأشربة، (الحديث: ٧٢١١)، ١٥٦/٤، وقال:" هذا حديث حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه"، وقال الذهبي:" على شرط مسلم"، والحديث صحيح. انظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها: الألباني، (الحديث: ٤٠٠)، ٧٥٧/١- ٧٥٨.

(٥) رواه أحمد في مسنده، (الحديث: ١٠٣٢٠)، ٢١٥/١٦، وقال الأرناؤوط في هامشه:" إسناده صحيح على شرط البخاري"، ورواه البيهقي في السنن الكبرى في كتاب: الصداق، باب: اختتان الأسقية وما يكره من ذلك، (الحديث: ١٤٦٦٥)، ٤٦٥/٧.

١- أنه ربما كانت في السقاء حيوان أو حشرة أو قذاة فانتشرت في الحلق، ثم تدخل فم الشارب وهو لا يشعر.

٢- أنه ربما وقع الشرق باندفاق الماء عندما ينصب أكثر من حاجته أو تبتل ثيابه.

٣- أنه لا يمكن مص الماء، بل يقع العب الذي يؤذي الكبد، أو يقطع العروق الضعيفة التي بإزاء القلب فربما كان سبب الهلاك.

٤- أنه يغير ريح السقاء وينتنه، وهذا يقتضي أن يكون النهي خاصاً بمن يشرب فيتنفس داخل الإناء، أو باشر بفمه باطن السقاء، أما من صب من القربة داخل فمه من غير مماسة فلا يتناوله النهي.

٥- أنه يتخايل الشارب الثاني رجوع شيء من فم الأول كبخار نفسه أو ريقه فيستقذره.

٦- أن الشرب كذلك يملأ البطن من الهواء، فيضيق عن أخذ حظه من الماء، أو يزاحمه، أو يؤذيه.

٧- أن الوعاء يفسد بذلك في العادة فيكون من إضاعة المال، ولا يبعد أن يكون النهي لمجموع هذه الأمور، واتفق العلماء على أن النهي هنا للتنزيه لا للتحريم[١]، [٢].

---

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري: ابن حجر العسقلاني: ١٠/٩٠- ٩١، كشف المشكل من حديث الصحيحين: ابن الجوزي: ٢/٤٣٢- ٤٣٣.

(٢) يُنظر للتوسع: دور السنة في رعاية البيئة والمحافظة عليها: د.سعيد القزقي: ١٩٨، المنهج الإسلامي في حماية البيئة والمحافظة عليها: د.أمل جار: ٢٦٠، المنهج الإسلامي في حماية البيئة والمحافظة عليها: د.كرم أحمد: ٨١٦، السلام العالمي في الإسلام: البيئة أنموذجاً: دراسة في ضوء سنة المصطفى ﷺ: د.لؤلؤة القويفلي: ٨٧٢، المنهج الإسلامي في حماية البيئة والمحافظة عليها: د.نجبة نبي: ٩٤٥، التوجيه التشريعي الإسلامي في نظافة البيئة وصحتها:

المبحث الثاني

منع الاعتداء على الماء في السنة النبوية

المطلب الأول: النهي عن الإسراف في الماء في السنة النبوية: وهذا النهي ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

أولاً: النهي عن الإسراف في الماء في الطهارة عامة في السنة النبوية: ومثاله: ما رواه عبد الله بن مغفل ﷺ، سمع ابنه يقول: اللهم إني أسألك القصر الأبيض، عن يمين الجنة إذا دخلتها، فقال: أي بني، سل الله الجنة، وتعوذ به من النار، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول:" إنه سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في الطهور والدعاء"[(١)]، والاعتداء في الطهور: استعماله فوق الحاجة، والمبالغة في تحري طهوريته حتى يفضي إلى الوساوس، وعلى هذا ينبغي أن يروى الطُهور بضم الطاء ليشمل التعدي استعمال الماء والزيادة على ما حد له[(٢)]، ويعتدون من الاعتداء، أي: يتجاوزون عن الحد الشرعي، وذلك بالزيادة

د.عبد الله الوشلي: ٤٠١- ٤٠٢، حماية البيئة في الإسلام: د.راغب السرجاني: ٢٦٣- ٢٦٥، الطب الوقائي في السنة النبوية: د.محمد أسود: ٧٥- ٧٦.

(١) رواه أبو داود في سننه في كتاب الطهارة، باب: الإسراف في الماء، (الحديث: ٩٦)، ٢٤/١، واللفظ له، والحديث صحيح. انظر: صحيح سنن أبي داود: الألباني: ٣٥/١- ٣٦، ورواه أحمد في مسنده، (الحديث: ١٦٨٠١)، ٣٥٦/٢٧، وقال الأرناؤوط في هامشه:" حديث حسن لغيره"، ورواه ابن حبان في صحيحه في كتاب: التاريخ، باب إخباره ﷺ عما يكون في أمته من الفتن والحوادث...، ذكر الإخبار عن اعتداء الناس في الدعاء والطهور في آخر الزمان، (الحديث: ٦٧٦٣)، ١٦٦/١٥، وقال الأرناؤوط في هامشه:" إسناده صحيح على شرط مسلم"، ورواه الحاكم في مستدركه في كتاب: الدعاء، والتكبير، والتهليل، والتسبيح والذكر، (الحديث: ١٩٧٩)، ٧٢٤/١، وقال:" هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه".

(٢) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: علي القاري: ٤١٦/٢- ٤١٧.

على الثلاث وإسراف الماء، وبالمبالغة في الغسل إلى حد الوسواس، والحديث عام يتناول الغسل، والوضوء، وإزالة النجاسة(١).

ثانياً: النهي عن الإسراف(٢) في الماء في الغسل والوضوء في السنة النبوية: وذلك في الأحاديث التالية:

– فقد قال أنس ﷺ:" كان النبي ﷺ يغسل، أو كان يغتسل، بالصاع(٣) إلى خمسة أمداد، ويتوضأ بالمد"(٤).

– وفي رواية ثانية عن أنس ﷺ قال:" كان رسول الله ﷺ يغتسل بخمس مكاكيك(٥) ويتوضأ بمكوك"(٦).

– وما روته عائشة – رضي الله عنها –: "أنها كانت تغتسل هي والنبي ﷺ في إناء واحد، يسع ثلاثة أمداد، أو قريباً من ذلك"(١).

(١) السابق: ٢/١١٨– ١١٩.

(٢) هو صرف الشيء فيما ينبغي زائداً على ما ينبغي، والمراد المجاوزة عن فعل النبي ﷺ. يُنظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري: العيني: ٢/٢٤٣.

(٣) اتفق الفقهاء على أن الصاع أربعة أمداد، والصاع عند جمهور الفقهاء بالتقدير الحديث (٣ر٢١٧٣) غراماً، وعند أبي حنيفة ومحمد (٥ر٣٢٦١) غراماً. يُنظر: هامش مزيد النعمة لجمع أقوال الأئمة: عبد الكريم العمري: ٢١٥.

(٤) رواه البخاري في صحيحه في كتاب: الوضوء، باب: الوضوء بالمد، (الحديث: ٢٠١)، واللفظ له، ورواه مسلم في صحيحه في كتاب: الحيض، باب: القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة، وغسل الرجل والمرأة في إناء واحد في حالة واحدة، وغسل أحدهما بفضل الآخر، (الحديث: ٣٢٥)، ١/٢٥٨.

(٥) المراد بالمكوك هنا المد. يُنظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: النووي: ٤/٧.

(٦) رواه مسلم في صحيحه في كتاب: الحيض، باب: القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة، وغسل الرجل والمرأة في إناء واحد في حالة واحدة، وغسل أحدهما بفضل الآخر، (الحديث: ٣٢٥)، ١/٢٥٧.

– وفي رواية ثانية عن عائشة – رضي الله عنها – قالت: "كنت أغتسل أنا والنبي ﷺ من إناء واحد، من قدح يقال له: الفَرَق"(٢)، قال سفيان:" والفرق ثلاثة آصع"(٣)، وقيل: الفَرَق صاعان(٤).

– وكذلك ما روته أم عمارة – رضي الله عنها –: "أن النبي ﷺ توضأ؛ فأتي بإناء فيه ماء قدر ثلثي المد"(٥).

وقد قصد بهذه الأحاديث التنبيه على فضيلة الاقتصاد وترك السرف، والمستحب لمن يقدر على الإسباغ بالقليل أن يقلل ولا يزيد على ذلك؛ لأن

---

(١) رواه مسلم في صحيحه في كتاب: الحيض، باب: القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة، وغسل الرجل والمرأة في إناء واحد في حالة واحدة، وغسل أحدهما بفضل الآخر، (الحديث: ٣٢١)، ٢٥٦/١.

(٢) رواه البخاري في صحيحه في كتاب: الغسل، باب: غسل الرجل مع امرأته، (الحديث: ٢٥٠)، واللفظ له، ورواه مسلم في صحيحه في كتاب: الحيض، باب: القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة، وغسل الرجل والمرأة في إناء واحد في حالة واحدة، وغسل أحدهما بفضل الآخر، (الحديث: ٣١٩)، ٢٥٥/١.

(٣) رواه مسلم في صحيحه في كتاب: الحيض، باب: القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة، وغسل الرجل والمرأة في إناء واحد في حالة واحدة، وغسل أحدهما بفضل الآخر، (الحديث: ٣١٩)، ٢٥٥/١.

(٤) فتح الباري شرح صحيح البخاري: ابن حجر العسقلاني: ٣٦٤/١.

(٥) رواه أبو داود في سننه في كتاب: الطهارة، باب: ما يجزئ من الماء في الوضوء، (الحديث: ٩٤)، ٢٣/١، واللفظ له، والحديث صحيح. انظر: صحيح سنن أبي داود: الألباني: ٣٥/١، ورواه ابن خزيمة في صحيحه في كتاب: الوضوء، باب: الرخصة في الوضوء بأقل من قدر المد من الماء، (الحديث: ١١٨)، وقال الأعظمي في هامشه:" إسناده صحيح"، ورواه ابن حبان في صحيحه في كتاب: الطهارة، باب: سنن الوضوء، ذكر البيان بأن دلك الذراعين الذي وصفناه في الوضوء إنما يجب ذلك إذا كان الماء الذي يتوضأ به يسيراً، (الحديث: ١٠٨٣)، ٣٦٤/٣، وقال الأرناؤوط في هامشه:" إسناده صحيح"، ورواه الحاكم في مستدركه في كتاب: الطهارة، (الحديث: ٥٠٩)، ٢٤٣/١، وقال:" هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه"، ووافقه الذهبي في تلخيصه، ورواه البيهقي في السنن الكبرى في كتاب: الطهارة، باب: جواز النقصان عنهما فيهما إذا أتى على ما أمر به، (الحديث: ٩٤٢)، ٣٠٢/١.

السرف ممنوع في الشريعة، وقال سعيد بن المسيب –رحمه الله تعالى–: "إن لي ركوة، أو قدحاً، يسع نصف المد، أو نحوه وأنا أتوضأ منه وربما فضل فضل"، وورد عنه أيضاً أنه قال:" إن لي توراً يسع مدين ماء، أو نحوهما، اغتسل به فيكفيني، ويفضل منه فضل"، وورد عن سليمان بن يسار – رحمه الله تعالى – مثله، وتوضأ القاسم بن محمد رحمه الله – تعالى – بقدر نصف المد وزيادة قليل، قال أبو عبيدة –رحمه الله تعالى–: "هكذا سمعنا عن أصحاب رسول الله ﷺ"(١)، وقيل للإمام أحمد بن حنبل –رحمه الله تعالى–: إن الناس في الأسفار ربما ضاق عليهم الماء؛ أفيجزئ الرجل أن يتوضأ بأقل من المد؟ فقال: "إذا أحسن أن يتوضأ به وغسل فلم يمسح يجزئه"، وقال ابن أبى زيد: "القليل من الماء مع إحكام الوضوء سنة، والإسراف فيه غلو وبدعة"(٢)، وهي كلها قاضية بالتخفيف في ماء الوضوء، والاقتداء بالنبي ﷺ في كمية ذلك، والتقليل من ماء الوضوء، والاكتفاء باليسير منه، وقد قال البخاري – رحمه الله تعالى –: "وكره أهل العلم فيه؛ أي: ماء الوضوء، أن يتجاوز فعل النبي ﷺ"(٣)، وفي رأي آخر: أن القدر المجزئ عن الغسل ما يحصل به تعميم البدن على الوجه المعتبر، سواء كان صاعاً أو أقل أو أكثر ما لم يبلغ في النقصان إلى مقدار لا يسمى مستعمله مغتسلاً، أو إلى مقدار في الزيادة يدخل فاعله في حد الإسراف، وهكذا الوضوء، القدر المجزئ ما يحصل به غسل أعضاء الوضوء سواء كان مداً أو أقل أو أكثر ما لم يبلغ في الزيادة إلى حد السرف أو النقصان إلى حد ما لا يحصل به الواجب(٤)، ولهذا قال الإمام الشافعي–

(١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: ابن عبد البر القرطبي: ١٠٦/٨– ١٠٧.

(٢) شرح صحيح البخاري: ابن بطال: ٣٠٣/١، ٣٧٣.

(٣) سبل السلام شرح بلوغ المرام: محمد الصنعاني: ٦٨/١، ٧٩، فتح الباري شرح صحيح البخاري: ابن حجر العسقلاني: ٣٠٥/١.

(٤) نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار: الشوكاني: ٣١٤/١، مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: المباركفوري: ١٣٨/٢.

رحمه الله تعالى –: "إن الجمع بين الروايات في ذلك أنها اغتسالات في أحوال حد في بعض الروايات كثيرها وفي بعضها قليلها؛ وهي دالة على أنه لا حد في قلة ماء الطهارة بل الواجب الاستيعاب، وقد يدقق الفقيه بالقليل فيكفي، ويخرق الأخرق بالكثير فلا يكفي"(١).

– وكذلك أمر النبي ﷺ بالمحافظة على الماء من الهدر والضياع بدون فائدة، فعن عبد الله بن عمرو – رضي الله عنهم –ا أن رسول الله ﷺ مر بسعد، وهو يتوضأ، فقال:" ما هذا السرف، فقال: أفي الوضوء إسراف؟ قال: نعم، وإن كنت على نهر جار"(٢).

ففي هذا الحديث إشارة إلى أنه حتى حينما يكون الأمر متعلّقاً بعبادة من العبادات ينبغي أخلاقياً أن لا يتجاوز الاستهلاك حدّ الحاجة؛ ولو كان المستهلَك موفوراً مثل ماء النهر بالنسبة للوضوء، فكيف بالإسراف والتبذير الذي يتعدى حدود الحلال، وإن مبدأ الانتفاع بالبيئة على قدر الحاجة من شأنه أن يجعل استهلاك الإنسان من موارد البيئة استهلاكاً ضمن الحد المشروع، وبحسب ما تتحمّله قوانين البيئة وأنظمتها، فلا يكون إذن إهدارا لتلك الموارد باستهلاك ما فوق الحاجة ممّا من شأنه أن يخل بالنظام البيئي إخلالاً قد يقصر عن إدراكه من لا ينظر إلا إلى الوفرة الآنية في ظرف مكاني أو زماني معيّن، ولكنّ الناظر بشمول يدرك أن الوفرة الآنية إذا ما استُهلكت بما فوق الحاجة أدى استهلاكها إلى الخلل البيئي، وبهذا يكون الانتفاع بالبيئة

(١) طرح التثريب في شرح التقريب: زين الدين العراقي: ٩٠/٢، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: النووي: ٦/٤.

(٢) رواه ابن ماجه في سننه في كتاب الطهارة وسننها، باب: ما جاء في القصد في الوضوء وكراهية التعدي فيه، (الحديث: ٤٢٥)، ١٤٧/١، ورواه أحمد في مسنده، (الحديث: ٧٠٦٥)، ٦٣٦/١١– ٦٣٧، والحديث حسن. يُنظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها: الألباني، (الحديث: ٣٢٩٢)، ٨٦٠/٧.

وعناصرها المقدّر بالحاجة كما قرّرته السنة النبوية هو العاصم من ذلك الخلل[١].

– وكذلك ما رواه عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده ﷺ، قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ يسأله عن الوضوء، فأراه الوضوء ثلاثاً ثلاثاً، ثم قال: "هكذا الوضوء، فمن زاد على هذا فقد أساء وتعدى وظلم"[٢]، ومعناه: فمن زاد على الثلاث أو نقص منها فقد أساء وظلم في كل من الزيادة والنقص، وقيل: أساء في النقص وظلم في الزيادة، وقيل: عكسه، وليس معنى "أساء وظلم" ارتكب محرماً، بل معنى "أساء" ترك الأوْلى وتعدى حد السنة، ومعنى "ظلم" وضع الشيء في غير موضعه[٣]، وقيل: "فقد أساء"، أي: بترك السنة، "وتعدى"، أي: حدها بالزيادة، "وظلم"، أي: على نفسه بمخالفة النبي ﷺ، أو لأنه أتعب نفسه فيما زاد على الثلاثة من غير حصول ثواب له، أو لأنه أتلف الماء بلا فائدة، وقيل: وإنما ذمه بهذه الكلمات الثلاث إظهاراً لشدة النكير عليه، وزجراً له عن ذلك، وقيل: أساء الأدب بالتساهل في المبالغة؛ فإن الازدياد استنقاص لما استكمله الشرع وتعد عما حد له وعما جعل غاية التكميل، وظلم بإتلاف الماء ووضعه في غير موضعه[٤]، وهذه الأحاديث كلها

(١) البيئة الطبيعية في السنة النبوية: د.عبد الستار الهيتي: ١٢– ١٣، البيئة والبعد الإسلامي: د.فؤاد السرطاوي: ٩٥.

(٢) رواه أبو داود في سننه في كتاب الطهارة، باب: الوضوء ثلاثاً ثلاثاً، (الحديث: ١٣٥)، ٣٣/١، ورواه النسائي في سننه في كتاب: الطهارة، باب: الاعتداء في الوضوء، (الحديث: ١٤٠)، ٨٨/١، واللفظ له، ورواه ابن ماجه في سننه في كتاب: الطهارة وسننها، باب: ما جاء في القصد في الوضوء وكراهية التعدي فيه، (الحديث: ٤٢٢)، ١٤٦/١، ورواه البيهقي في السنن الكبرى في كتاب: الطهارة، باب: كراهية الزيادة على الثلاث، (الحديث: ٣٧٤)، ١٢٨/١، والحديث صحيح. يُنظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: النووي: ١٢٩/٣.

(٣) المجالس الوعظية في شرح أحاديث خير البرية ﷺ من صحيح الإمام البخاري: محمد السفيري: ٣٧٢/٢.

(٤) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: علي القاري: ٤١٦/٢.

تدل على كراهة الإسراف في الماء والغسل والوضوء، واستحباب الاقتصاد، وقد أجمع العلماء على النهي عن الإسراف في الماء ولو كان على شاطئ النهر[١]، ومن هنا نؤكد على أنه إذا كان التشديد في استهلاك الماء في حالة الغسل أو الوضوء هذا شأنه، فمن باب أولى أن يلتزم الإنسان بالحد المعتدل في الحالات الأخرى: كالطهي، والتنظيف، ونحوهما، وأما ما يفعله بعض المسلمين عند الغسل أو الوضوء من فتح الصنبور وعدم غلقه إلا بعد الانتهاء من الغسل أو الوضوء؛ فيه تعد وإسراف وظلم؛ لأنه استهلك ماءً كثيرًا[٢].

---

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: النووي: ٢/٤، نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار: الشوكاني: ٣١٢/١.

(٢) يُنظر للتوسع: دور السنة في رعاية البيئة والمحافظة عليها: د. سعيد القزقي: ٢٠١- ٢٠٤، رعاية البيئة في شريعة الإسلام: د. يوسف القرضاوي: ١٠٢- ١٠٣، ١٤١- ١٤٢، منهج الإسلام في حماية البيئة والمحافظة عليها: الماء نموذجاً: أحمد سليمان: ٣٦- ٣٩، البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي: د. عبد الستار أبو غدة: ١٢، البيئة والمحافظة عليها من منظور إسلامي: أحمد المبلغي: ١٣، البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي: د. محمد النجيمي: ١٢، البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي: د. عبد القادر أبو العلا: ٢٦، البيئة والمحافظة عليها من منظور إسلامي: د. عبد اللطيف آل محمود: ١٥، البيئة والمحافظة عليها من منظور إسلامي: د. فريد المفتاح: ١٠، البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي: محمد حسين: ١٣- ١٤، منهج الفقه الإسلامي في تحقيق السلام البيئي: د. أمل الخشت: ١٢٢، المنهج الإسلامي في حماية البيئة والمحافظة عليها: د. أمل جار: ٢٤٣- ٢٤٥، القيم البيئية في القرآن الكريم وأثرها على السلام العالمي: د. حامد الفريح: ٤١٣، المنهج الإسلامي في حماية البيئة والمحافظة عليها: د. سلطان الحصين: ٥٤٣، حماية البيئة في الإسلام: د. سوسن المعلمي: ٥٩١، منهج الإسلام في علاج ظاهرة التصحر: د. عبد الشافي الشيخ: ٦٤٣، منهج الإسلام في حماية البيئة والمحافظة عليها: د. عبد الفتاح إدريس: ٦٨١- ٦٨٢، حماية الإسلام للماء من النفاد في باب الطهارة: د. فاطمة الحربي: ٧٢١- ٧٢٢، ٧٣٠- ٧٣١، ٧٣٤- ٧٣٥، ٧٤٢، ٧٤٥، المنهج الإسلامي في حماية البيئة والمحافظة عليها: د. كرم أحمد: ٧٨٤- ٧٨٥، ٧٨٨- ٧٨٩، السلام العالمي في الإسلام: البيئة أنموذجاً: دراسة في ضوء سنة المصطفى ﷺ: د. لؤلؤة القويفلي: ٨٦٢، المنهج الإسلامي في حماية البيئة والمحافظة عليها: د.نجبة نبي: ٩٤٦- ٩٤٧، القواعد الإسلامية للتوعية البيئية: د.هبة النادي: ١٠٠٧- ١٠٠٨،

ثالثاً: النهي عن الإسراف في الماء في الزراعة والصناعة في السنة النبوية: من عظمة الإسلام إقراره لمبدأ المحافظة على الماء، ومنع الاعتداء عليه، ولنضرب مثالاً على ذلك في الثروة النباتية من خلال عدم الإسراف في زراعة ما ليس فيه فائدة، أو ما تقل فائدته، تحاشياً لاستنزاف الماء فيما لا عائد له، واستبداله بزراعة النبات المثمرة التي تحقق الكفاية من الغذاء للمسلمين، وهذا المبدأ اعتمده الفقهاء المسلمون بناء على ما أقرته السنة النبوية من الامتناع عن الإسراف في كل مجالات الحياة، وأباحوا زراعة نباتات الزينة في الحالات التي تكون فيها الأمة مكتفية في غذائها، أما إذا كان عدد السكان كبيراً، والإنتاج الزراعي غير كاف لتلبية احتياجاتهم الضرورية فإن السنة النبوية تفرض علينا أن نوجه عنايتنا إلى استنبات المحاصيل الغذائية، وعدم تبديد التربة والماء فيما لا فائدة منه، وما يقال في الزراعة يقال في الصناعة كذلك، والأحاديث النبوية التي مرت قبل قليل التي تنهى عن الإسراف لخير دليل على ذلك(١).

المطلب الثاني: النهي عن البول في الماء الراكد والاهتمام بنظافة موارد الماء وعدم تلويثها في السنة النبوية:

من الموضوعات البارزة في السنة النبوية المحافظة على نظافة مصادر الماء؛ وخاصة من التلوث، فقد نهى الرسول ﷺ عن تلويث الماء وتعطيل

التوجيه التشريعي الإسلامي في نظافة البيئة وصحتها: د.عبد الله الوشلي: ٣٩٥- ٣٩٦، أحكام البيئة في الفقه الإسلامي: د.عبد الله السحيباني: ١٩١- ٢٠٧، حماية البيئة في الإسلام: د.راغب السرجاني: ٢٧٠- ٢٧٣.

(١) منهج الإسلام في حماية البيئة والمحافظة عليها: الماء نموذجاً: أحمد سليمان: ٤١- ٤٢، أحكام البيئة في الفقه الإسلامي: د.عبد الله السحيباني: ٢٠٧- ٢٠٩.

الإفادة منه، وكذلك ذكر علماء الطب أن تلوث الماء وفساده من أهم أسباب الأمراض والأوبئة الفتاكة التي تصيب الإنسان[١].

أولاً: النهي عن البول في الماء الراكد عامة في السنة النبوية: وعلة هذا النهي وحكمته أنه يفسد الماء، ويسبب تغيير وصف من أوصافه الثلاثة: اللون، أو الطعم، أو الرائحة، فلا يعود صالح للاستعمال، فتفوت منفعته، هذا فضلاً عن أن البول في الماء الراكد سبب في انتشار الجراثيم، وانتقال العدوى من مكان لآخر، فينتشر المرض والوباء.

– فقد روى جابر ﷺ: "عن رسول الله ﷺ: أنه نهى أن يبال في الماء الراكد"[٢]، وهذا النهي في بعض المياه للتحريم، وفي بعضها للكراهة، ويؤخذ ذلك من حكم المسألة؛ فإن كان الماء كثيراً جارياً لم يحرم البول فيه لمفهوم الحديث، ولكن الأولى اجتنابه، وإن كان قليلاً جارياً يحرم؛ لأنه يقذره وينجسه، ويغر غيره فيستعمله مع أنه نجس، وإن كان الماء كثيراً راكداً يحرم التبول فيه؛ لأنه أيضاً يقذره وربما أدى إلى تنجيسه، وكذلك الماء الراكد القليل فإنه يحرم البول فيه؛ لأنه ينجسه ويتلف ماليته، ويغر غيره باستعماله، والتغوط في الماء كالبول فيه وأقبح، وكذلك إذا بال في إناء ثم صبه في الماء[٣].

ثانياً: النهي عن الاغتسال والوضوء والشرب من الماء الراكد خاصة في السنة النبوية: هذا وقد وردت أحاديث أضافت النهي عن الاغتسال، والوضوء، والشرب من الماء الراكد، ومنها:

(١) القانون في الطب: ابن سينا: ١٥٢/١.

(٢) رواه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: النهي عن البول في الماء الراكد، (الحديث: ٢٨١)، ٢٣٥/١.

(٣) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: النووي: ١٨٨/٣.

– ما رواه أبو هريرة ﷺ أنه سمع رسول ﷺ يقول: "لا يبولن أحدكم في الماء الدائم الذي لا يجري، ثم يغتسل فيه"(١).

– وفي رواية ثانية عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "لا يغتسل أحدكم في الماء الدائم وهو جنب، فقال: كيف يَفْعَلُ يا أبا هريرة؟ قال: يتناوله تناولاً"(٢).

– وفي رواية ثالثة عن أبي هريرة ﷺ، عن النبي ﷺ قال: "لا يبولن أحدكم في الماء الدائم، ثم يتوضأ منه"(٣).

– وفي رواية رابعة عن أبي هريرة ﷺ، أن رسول الله ﷺ قال: "لا يبولن أحدكم في الماء الدائم، ثم يتوضأ منه، أو يشرب"(٤)، (١)، وتركز هذه

(١) رواه البخاري في صحيحه في كتاب: الوضوء، باب: البول في الماء الدائم، (الحديث: ٢٣٩)، ٥٧/١، واللفظ له، ورواه مسلم في صحيحه في كتاب: الطهارة، باب: النهي عن البول في الماء الدائم، (الحديث: ٢٨٢)، ٢٣٥/١.

(٢) رواه مسلم في صحيحه في كتاب: الطهارة، باب: النهي عن البول في الماء الدائم، (الحديث: ٢٨٣)، ٢٣٦/١.

(٣) رواه الترمذي في سننه في كتاب: الطهارة، باب: كراهية البول في الماء الراكد، (الحديث: ٦٨)، ١٠٠/١، واللفظ له، وقال:" هذا حديث حسن صحيح، وفي الباب عن جابر ﷺ"، والحديث صحيح. انظر: صحيح سنن الترمذي: الألباني: ٥٤/١– ٥٥، ورواه النسائي في سننه في كتاب: الطهارة، باب: الماء الدائم، (الحديث: ٥٧)، ٤٩/١، ورواه أحمد في مسنده، (الحديث: ٧٥٢٥)، ٤٩٤/١٢، وقال الأرناؤوط في هامشه:" حديث صحيح"، ورواه عبد الرزاق في مصنفه في كتاب: الطهارة، باب: البول في الماء الدائم، (الحديث: ٢٩٩)، ٨٩/١.

(٤) رواه ابن خزيمة في صحيحه في كتاب: الوضوء، باب: النهي عن الوضوء من الماء الدائم الذي قد بيل فيه، والنهي عن الشرب منه بذكر لفظ عام مراده خاص، (الحديث: ٩٤)، ٥٠/١، واللفظ له، ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار في كتاب: الطهارة، باب: الماء يقع فيه النجاسة، (الحديث: ١٦)، ١٤/١، ورواه ابن حبان في صحيحه في كتاب: الطهارة، باب: المياه، ذكر الزجر عن البول في الماء الدائم الذي دون القلتين إذا أراد البائل الوضوء أو الشرب منه بعد ذلك، (الحديث: ١٢٥٦)، ٦٧/٤، وقال الأرناؤوط في هامشه:" إسناده صحيح على

الأحاديث على الماء الراكد أو الدائم، أو الذي لا يجري الذي لا نبع له، والساكن الذي لا يتحرك: كالخزانات، والصهاريج، والبرك، والبحيرات، والغدرات في الفلوات، والموارد التي يستقي منها الناس، وغيرها، والذي يعتبر بيئة مثالية لحياة وتكاثر الميكروبات، والكائنات الدقيقة، لنمو الكثير من البكتريا كالكوليرا، والسالمونيلا، والشيجلا، وحمى التيفوئيد، وشلل الأطفال، والتهاب الكبد، والتهاب الأمعاء والبلهارسيا، والدوسنتاريا، ونحوها، ويؤكد الأطباء أن البول والغائط من أخطر مسببات التلوث، ونقل الأمراض السالفة الذكر، وخاصة

شرط مسلم"، ورواه البيهقي في السنن الكبرى في كتاب: الطهارة، باب: الدليل على أنه يأخذ لكل عضو ماء جديداً ولا يتطهر بالماء المستعمل، (الحديث: ١١٣٧)، ١/٣٦٤.

(١) يُنظر للتوسع: دور السنة في رعاية البيئة والمحافظة عليها: د. سعيد القزقي: ١٩٦، رعاية البيئة في شريعة الإسلام: د. يوسف القرضاوي: ١٠١- ١٠٢، منهج الإسلام في حماية البيئة والمحافظة عليها: الماء نموذجاً: أحمد سليمان: ٣٩- ٤١، البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي: د. عبد الستار أبو غدة: ١٢، البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي: د. محمد النجيمي: ٨- ٩، البيئة في الفقه الإسلامي وقاية وتنمية: خليل الميس: ١٢، البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي: د. عبد القادر أبو العلا: ٢٥، ٣٥، ٤٤، البيئة والمحافظة عليها من منظور إسلامي: د. عبد اللطيف آل محمود: ١٥، البيئة والمحافظة عليها من منظور إسلامي: د. فريد المفتاح: ٨، البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي: محمد حسين: ٨، ١٤، التدابير الشرعية في المحافظة على البيئة بين النظرية والتطبيق: د.محمد الزغول: ١٠، البيئة ورعايتها في ضوء مقاصد الشريعة: د. أحمد عزب: ٨٩، المنهج الإسلامي في حماية البيئة والمحافظة عليها: د. أمل جار: ٢٤٦- ٢٤٧، المنهج الإسلامي في حماية البيئة والمحافظة عليها: د. تغريد بخاري: ٣٧٨- ٣٧٩، القيم البيئية في القرآن الكريم وأثرها على السلام العالمي: د. حامد الفريح: ٤١٣، ٤٣٠، المنهج الإسلامي في حماية البيئة والمحافظة عليها: د. سلطان الحصين: ٥٤١، حماية البيئة في الإسلام: د. سوسن المعلمي: ٥٩٠، المنهج الإسلامي في حماية البيئة والمحافظة عليها: د.كرم أحمد: ٧٨٤، ٧٨٦، ٧٨٩، السلام العالمي في الإسلام: البيئة أنموذجاً: دراسة في ضوء سنة المصطفى ﷺ: د. لؤلؤة القويفلي: ٨٦٠، المنهج الإسلامي في حماية البيئة والمحافظة عليها: د. نجبة نبي: ٩٤٦، التوجيه التشريعي الإسلامي في نظافة البيئة وصحتها: د. عبد الله الوشلي: ٣٧٤، ٣٩٦- ٣٩٨، ٣٩٩، أحكام البيئة في الفقه الإسلامي، د. عبد الله السحيباني: ١١٠- ١١١، ١١٩، ١٢٥- ١٣٣، ١٣٧- ١٣٨، حماية البيئة في الإسلام: د. راغب السرجاني: ٢٥٤- ٢٥٦، ٢٧٧- ٢٧٨.

الالتهاب الكبدي، كما تحتاج كثير من الديدان؛ كالزحار الأميبي، والديدان المستديرة، والبلهارسيا إلى الماء؛ لإكمال دورة حياتها خارج جسم الإنسان، ويساعد التبول والتغوط على نمو هذه الديدان، وسرعة تكاثرها وانتشارها، وبالتالي فإن هذا الماء ينقل عدوى المرض من المريض إلى الماء، ومنه إلى كل من يشربه أو يلمسه بأي طريقة كانت، لذلك جاء نهي رسول الله ﷺ عن التبول والتبرز في الماء الراكد الذي لا يجري والغسل والوضوء والشرب منه؛ لكي يقي الماء من التلوث، والإنسان من الأمراض، وهذا يدخل في حرص السنة النبوية على نظافة الماء، وصحة الإنسان، وهو ينضوي تحت ما يسمى بالطب الوقائي(١).

ثالثاً: الاهتمام بنظافة موارد الماء وعدم تلويثها في السنة النبوية: نهى النبي ﷺ عن كل ما فيه تلويث للمياه ومصادره، وخاصة ما يتصل بالنجاسات: كالبول والغائط، وقد قال العلماء: يكره البول والتغوط بقرب الماء وإن لم يصل إليه لعموم الحديثين التاليين:

– ما رواه معاذ بن جبل ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ:" اتقوا الملاعن الثلاثة: البراز في الموارد(٢)، وقارعة الطريق، والظل"(١).

(١) يُنظر للتوسع: الإعجاز العلمي في القرآن والسنة: د.عبد الله المصلح، د.عبد الجواد الصاوي: ٢٧٣، أصول الطب الوقائي في الحديث النبوي: د.أيمن السعيد: ٣٨، من إعجاز السنة المشرفة: د.محمد شاكر: ٦٣–٦٤، الإعجاز الطبي للسنة النبوية من خلال صحيح البخاري ومسلم: د.أحمد العزب: ١١٣، الطب النبوي والعلم الحديث: د.محمود النسيمي: ١٥٧/٢، الطب الوقائي في السنة النبوية: د.محمد أسود: ٨٨– ٨٩، ٩٢– ٩٤.

(٢) هو الماء الذي يرد عليه الناس من عين أو نهر، فيحمل على الماء الراكد الدائم الذي لا يجري، وقيل: طريق الماء ولو لم يكن فيها ماء، وقيل: الأمكنة التي يأتيها الناس كالأندية أي: موضع ورود الناس للتحدث. يُنظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: علي القاري: ٣٨٥/١.

– وما رواه ابن عباس – رضي الله عنهما– قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "اتقوا الملاعن الثلاث، قيل: ما الملاعن يا رسول الله؟ قال: أن يقعد أحدكم في ظل يستظل فيه، أو في طريق، أو في نقع ماء[٢]"، [٣]؛ ولما في ذلك من إيذاء المارين بالماء ولما يخاف من وصوله إلى الماء، وأما انغماس من لم يستنج في الماء ليستنجي فيه؛ فإن كان قليلاً بحيث ينجس بوقوع النجاسة فيه فهو حرام؛ لما فيه من تلطخه بالنجاسة، وتنجيس الماء، وإن كان كثيراً لا ينجس بوقوع النجاسة فيه؛ فإن كان جارياً فلا بأس به، وإن كان راكداً فليس بحرام ولا تظهر كراهته؛ لأنه ليس في معنى البول ولا يقاربه ولو اجتنب الإنسان هذا؛ كان أحسن[٤]، فإن كان أراد الاستنجاء من البول فواضح، وإن أراد الاستنجاء من الغائط ففي عدم الكراهة نظر خصوصاً لمن لم يخففه بالحجر ومع الانتشار، والكثرة فربما كان أفحش من البول[٥]، وفي هذه الأحاديث نهى النبي ﷺ المسلمين عن البول في الماء؛ منعاً للتلوث، فيدخل في هذا النهي من باب أولى كافة أوجه تلويث الماء، ومنها على سبيل المثال: جرُّ مياه الصرف الصحي لتصبَّ في البحار أو الأنهار، وطرح مخلفات

(١) رواه أبو داود في سننه في كتاب: الطهارة، باب: المواضع التي نهى النبي ﷺ عن البول فيها، (الحديث: ٢٦)، ٧/١، والحديث حسن. انظر: صحيح سنن أبي داود: الألباني: ١٩/١، ورواه ابن ماجه في سننه في كتاب: الطهارة وسننها، باب: النهي عن الخلاء على قارعة الطريق، (الحديث: ٣٢٨)، ١١٩/١، ورواه الحاكم في مستدركه في كتاب: الطهارة، (الحديث: ٥٩٤)، ٢٧٣/١، وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه"، ووافقه الذهبي، ورواه البيهقي في السنن الكبرى في كتاب: الطهارة، باب النهي عن التخلي في طريق الناس وظلهم، (الحديث: ٤٦٩)، ١٥٨/١.

(٢) هو المجتمع من الماء. يُنظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير الجزري: ١٠٨/٥.

(٣) رواه أحمد في مسنده، (الحديث: ٢٧١٥)، ٤٤٨/٤– ٤٤٩، وقال الأرناؤوط في هامشه:" حسن لغيره".

(٤) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: النووي: ١٨٧/٣– ١٨٨.

(٥) طرح التثريب في شرح التقريب: زين الدين العراقي: ٣٦/٢.

المصانع الكيماوية وغيرها، ودفن النِّفايات الخطرة والسامة، وكلُّ النفايات النووية والكيماوية وغيرها، الأمر الذي يخلِّ بالتوازن الحيوي للمياه الجوفية، وما يتبع ذلك من إخلال بالتوازن البيئي عموماً(١).

المطلب الثالث: النهي عن احتكار الماء ومنعه في السنة النبوية:

الأصل أن الماء ملك لله – تعالى –، ويجب أن يكون متاحاً لكل الناس؛ لا يجوز احتكاره ومنعه، ولهذا منع النبي ﷺ الاعتداء على الماء من خلال منع احتكاره وجعله مشاعاً بين الناس، وهذا فيما إذا كان ليس محرزاً أو ملكاً للغير، ولا شك أن فكرة الاشتراك تدفع الإنسان للمحافظة على هذا المورد المهم؛ لأن إهداره تعطيل للمهمة التي أناطها الله – تعالى – به، وإن إفساده

(١) يُنظر للتوسع: دور السنة في رعاية البيئة والمحافظة عليها: د.سعيد القزقي: ١٩٦، البيئة والمحافظة عليها من منظور إسلامي: د.فريد المفتاح: ٨– ٩، منهج الإسلام في حماية البيئة والمحافظة عليها: الماء نموذجاً: أحمد سليمان: ٤٠– ٤١، حق الإنسان في بيئة صحية مناسبة: د.جعفر عبد السلام: ١٠، البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي: د.عبد العزيز الخياط: ١٠، البيئة والمحافظة عليها من منظور إسلامي: د.عبد اللطيف آل محمود: ١٥، التدابير الشرعية في المحافظة على البيئة بين النظرية والتطبيق: د.محمد الزغول: ٨، منهج الفقه الإسلامي في تحقيق السلام البيئي: د.أمل الخشت: ١٣٨، المنهج الإسلامي في حماية البيئة والمحافظة عليها: د.تغريد بخاري: ٣٧٩– ٣٨٠، القيم البيئية في القرآن الكريم وأثرها على السلام العالمي: د.حامد الفريح: ٤١٣، ٤٣٠، حماية البيئة في الإسلام: د.سوسن المعلمي: ٥٩٠، منهج الإسلام في حماية البيئة والمحافظة عليها: د.عبد الفتاح إدريس: ٦٨٨– ٦٨٩، ٦٩١، ٦٩٥، ٧٠٢– ٧٠٣، المنهج الإسلامي في حماية البيئة والمحافظة عليها: د.كرم أحمد: ٧٨١، ٧٨٤، ٧٨٩، القواعد الإسلامية للتوعية البيئية: د.هبة النادي: ١٠٠٨– ١٠٠٩، التوجيه التشريعي الإسلامي في نظافة البيئة وصحتها: د.عبد الله الوشلي: ٣٩٨، أحكام البيئة في الفقه الإسلامي، د.عبد الله السحيباني: ١٢٥– ١٢٦، ١٣٧، الوقاية الصحية في الإسلام: دراسة حديثية: علي الثبيتي: ٣٥٧– ٣٥٩، الطب الوقائي في الإسلام: عمر بن محمود: ٢٩– ٣٠، حماية البيئة في الإسلام: د.راغب السرجاني: ٢٥٤، الطب الوقائي في السنة النبوية: د.محمد أسود: ٨٩– ٩١.

من قبل بعض الناس يعني إسقاط حق الآخرين فيه، وتضييع ما أعد الله – تعالى – لعباده ومكنهم فيه.

– فعن رجل من المهاجرين من أصحاب النبي ﷺ، قال: غزوت مع النبي ﷺ ثلاثاً أسمعه، يقول: "المسلمون شركاء[١] في ثلاث: في الكلأ، والماء، والنار"[٢].

– وفي رواية ثانية عن أبي هريرة ﷺ، أن رسول الله ﷺ قال:" ثلاث لا يمنعن: الماء، والكلأ، والنار"[٣].

– وما رواه أبو هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: "لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلأ"[٤].

– وفي رواية ثانية عن أبي هريرة ﷺ، يقول: قال رسول الله ﷺ: "لا يباع فضل الماء ليباع به الكلأ"[٥].

(١) المراد شركة إباحة لا شركة ملك، فمن سبق إلى أخذ شيء منه في وعاء أو غيره وأحرزه فهو أحق به، وهو ملكه دون سواه. يُنظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري: بدر الدين العيني: ١٩٠/١٢.

(٢) رواه أبو داود في كتاب: البيوع، باب: في منع الماء، (الحديث: ٣٤٧٧)، ٢٧٨/٣، واللفظ له، والحديث صحيح. انظر: صحيح سنن أبي داود: الألباني: ٣٦٨/٢، ورواه ابن ماجه في كتاب: الرهون، باب: المسلمون شركاء في ثلاث، (الحديث: ٢٤٧٢)، ٨٢٦/٢، ورواه أحمد في مسنده، (الحديث: ٢٣٠٨٢)، ١٧٤/٣٨، وقال الأرناؤوط في هامشه:" إسناده صحيح".

(٣) رواه ابن ماجه في كتاب: الرهون، باب: المسلمون شركاء في ثلاث، (الحديث: ٢٤٧٣)، ٨٢٦/٢، والحديث صحيح. انظر: مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه: البوصيري: ٨١/٣.

(٤) رواه البخاري في صحيحه في كتاب: المساقاة، باب: من قال: إن صاحب الماء أحق بالماء حتى يروى، (الحديث: ٢٣٥٣)، واللفظ له، ورواه مسلم في صحيحه في كتاب: المساقاة، باب: تحريم بيع فضل الماء الذي يكون بالفلاة...، (الحديث: ١٥٦٦)، ١١٩٨/٣.

(٥) رواه مسلم في صحيحه في كتاب: المساقاة، باب: تحريم بيع فضل الماء الذي يكون بالفلاة...، (الحديث: ١٥٦٦)، ١١٩٨/٣.

– وفي رواية ثالثة عن أبي هريرة ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "لا تمنعوا فضل الماء، ولا تمنعوا الكلأ فيهزل المال، ويجوع العيال"(١)، فعلة النهي عن بيع الماء والكلأ؛ لأنه يترتب عليه هزال المال وهو الماشية، إذ ليس كل أحد يقدر على الماء والعلف، فإذا منع رعي ماشيته في الماء والكلأ هزلت، فينشأ عن ذلك قلة اللبن أو فقده، فتجوع العيال الذين يقتاتون باللبن وما ينشأ عنه من الجبن وغيره(٢).

– وفي رواية رابعة عن جابر بن عبد الله – رضي الله عنهما–، قال: "نهى رسول الله ﷺ عن بيع ضراب الجمل(٣)، وعن بيع الماء، والأرض لتحرث"(٤)، ومعنى الحديث: أن تكون لإنسان بئر مملوكة له بالفلاة، وفيها ماء فاضل عن حاجته، ويكون هناك كلأ ليس عنده ماء إلا هذه؛ فلا يمكن أصحاب المواشي رعيه إلا إذا حصل لهم السقي من هذه البئر، فيحرم عليه منع فضل هذا الماء للماشية، ويجب بذله لها بلا عوض؛ لأنه إذا منع بذله امتنع الناس من رعي ذلك الكلأ خوفاً على مواشيهم من العطش، ويكون بمنعه

(١) رواه أحمد في مسنده، (الحديث: ٩٤٥٨)، ٢٧١/١٥، واللفظ له، ورواه ابن حبان في صحيحه في كتاب: البيوع، باب: البيع المنهي عنه، ذكر العلة التي من أجلها زجر عن هذا الفعل، (الحديث: ٤٩٥٦)، ٣٣٢/١١، وقال الهيثمي:" هو في الصحيح باختصار، رواه أحمد، ورجاله ثقات". انظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: له، (الحديث: ٦٦٠٨)، ١٢٤/٤.

(٢) طرح التثريب في شرح التقريب: زين الدين العراقي: ١٨٣/٦.

(٣) يقال: ضرب الفحل الأنثى: إذا ركبها للوقاع، وعلا عليها. يُنظر: جامع الأصول في أحاديث الرسول: ابن الأثير الجزري: ٤٩٠/١.

(٤) رواه مسلم في صحيحه في كتاب: المساقاة، باب: تحريم بيع فضل الماء الذي يكون بالفلاة...، (الحديث: ١٥٦٥)، ١١٩٧/٣.

الماء مانعاً من رعي الكلأ[١]، وأما الحكمة من النهي عن بيع الماء؛ فلأن الناس شركاء فيه[٢].

– وما رواه أبي هريرة ﷺ، عن النبي ﷺ قال: "ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا ينظر إليهم: رجل حلف على سلعة لقد أعطى بها أكثر مما أعطى وهو كاذب، ورجل حلف على يمين كاذبة بعد العصر، ليقتطع بها مال رجل مسلم، ورجل منع فضل ماء؛ فيقول الله: اليوم أمنعك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل يداك"[٣]، ومعنى الفقرة الأخيرة من الحديث: أي: إنك إذا كنت تمنع فضل الماء الذي ليس بعملك، وإنما هو رزق ساقه الله – تعالى – إليك أمنعك اليوم فضلي مجازاة لما فعلت، وقيل: إن فضل الله – تعالى – إشارة إلى قوله – عز وجل –: ﴿ ءَأَنتُمۡ أَنزَلۡتُمُوهُ مِنَ ٱلۡمُزۡنِ أَمۡ نَحۡنُ ٱلۡمُنزِلُونَ ﴾ [٤]، [٥]، وأن المعاقبة وقعت على منع الفضل، فدل على أنه أحق بالأصل، ويؤخذ أيضاً من قوله: "ما لم تعمل يداك"؛ فإن مفهومه أنه لو عالجه لكان أحق به من غيره، وأن البئر ليست من حفر الشخص وإنما هو في منعه غاصب ظالم، وهذا لا يرد فيما حازه وعمله، ويحتمل أن يكون هو حفرها ومنعها من الناس العطشى، ويكون معنى "ما لم تعمل يداك"، أي: لم تنبع الماء ولا أخرجته[٦].

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: النووي: ٢٢٨/١٠– ٢٢٩، فتح الباري شرح صحيح البخاري: ابن حجر العسقلاني: ٣٢/٥.

(٢) كشف المشكل من حديث الصحيحين: ابن الجوزي: ٨٥/٣.

(٣) رواه البخاري في صحيحه في كتاب: المساقاة، باب: من رأى أن صاحب الحوض والقربة أحق بمائه، (الحديث: ٢٣٦٩)، ١١٢/٣.

(٤) سورة الواقعة، الآية: ٦٩.

(٥) عمدة القاري شرح صحيح البخاري: بدر الدين العيني: ٢١٢/١٢.

(٦) فتح الباري شرح صحيح البخاري: ابن حجر العسقلاني: ٤٤/٥.

– وفي رواية أخرى عن عبد الله بن عمرو بن العاص – رضي الله عنهما–، عن النبي ﷺ قال:" من منع فضل مائه، أو فضل كلئه، منعه الله فضله يوم القيامة"(١).

– وما روته بهيسة – رضي الله عنها –، قالت: استأذن أبي النبي ﷺ، فجعل يدنو منه ويلتزمه، ثم قال: يا نبي الله، ما الشيء الذي لا يحل منعه؟ قال:" الماء، ثم قال: يا نبي الله، ما الشيء الذي لا يحل منعه؟ قال: الملح، قال: يا نبي الله ما الشيء الذي لا يحل منعه؟ قال النبي ﷺ: أن تفعل الخير خير لك، قال: فانتهى قوله إلى الماء والملح، قال: فكان ذلك الرجل لا يمنع شيئاً وإن قل"(٢).

– وما روته عائشة – رضي الله عنها –: "أن النبي ﷺ نهى عن نقع البئر(٣)، وهو الرهو"(٤)، ويدل الحديث منع فضل الماء؛ لأن النقع والرهو هو الماء الواقف الذي لا يسقى عليه أو يسقى عليه وفيه فضل(١)، (٢).

---

(١) رواه أحمد في مسنده، (الحديث: ٦٦٧٣)، ٢٥٥/١١، وقال الأرناؤوط في هامشه:" حسن لغيره"، وقال الهيثمي:" رواه أحمد، وفيه محمد بن راشد الخزاعي، وهو ثقة، وقد ضعفه بعضهم". انظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: له، (الحديث: ٦٦٠٦)، ١٢٤/٤، والحديث صحيح". يُنظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها: الألباني، (الحديث: ١٤٢٢)، ٤٠٩/٣.

(٢) رواه أحمد في مسنده، (الحديث: ١٥٩٤٧)، ٢٩٥/٢٥، واللفظ له، ورواه أبو يعلى في مسنده، (الحديث: ٧١٧٧)، ١٢٦/١٣، وقال حسين أسد في هامشه:" إسناده جيد"، ورواه الطبراني في المعجم الكبير، (الحديث: ٥٢٨)، ٢٠٦/٢٤.

(٣) هو فضل مائها الذي يخرج منها، وقيل له: نقع؛ لأنه ينقع به، أي: يروى به. يُنظر: جامع الأصول في أحاديث الرسول: ابن الأثير الجزري: ٤٨٥/١.

(٤) رواه ابن ماجه في سننه في كتاب: الرهون، باب: النهي عن منع فضل الماء ليمنع به الكلأ، (الحديث: ٢٤٧٩)، ٨٢٨/٢، والحديث صحيح. انظر: صحيح سنن ابن ماجه: الألباني: ٢٩٨/٢، ورواه أحمد في مسنده، (الحديث: ٢٤٧٤١)، ٢٦٠/٤١، واللفظ له، وقال الأرناؤوط في هامشه:" حديث صحيح"، ورواه مالك في الموطأ في كتاب: الأقضية، باب: القضاء في المياه، (الحديث: ٣٠)، ٧٤٥/٢، رواه ابن حبان في صحيحه في كتاب: البيوع، باب: البيع المنهي عنه، ذكر الزجر عن منع المرء فضل الماء الذي لا حاجة به إليه، (الحديث: ٤٩٥٥)،

المبحث الثالث

وسائل رعاية الماء واستغلاله في السنة النبوية

المطلب الأول: وقف الماء لله – تعالى – في السنة النبوية:

٣٣١/١١، وقال الأرناؤوط في هامشه:" إسناده قوي"، ورواه الحاكم في مستدركه في كتاب: البيوع، (الحديث: ٢٣٦١)، ٧٠/٢، وقال:" هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه"، ووافقه الذهبي في تلخيصه، ورواه البيهقي في السنن الكبرى في كتاب: إحياء الموات، باب: ما جاء في النهي عن منع فضل الماء، (الحديث: ١١٨٤٩)، ٢٥٢/٦.

(١) المنتقى شرح الموطأ: سليمان بن خلف الباجي: ٣٨/٦– ٣٩.

(٢) يُنظر للتوسع: دور السنة في رعاية البيئة والمحافظة عليها: د.سعيد القزقي: ١٩٤– ١٩٥، رعاية البيئة في شريعة الإسلام: د.يوسف القرضاوي: ١٤٠، منهج الإسلام في حماية البيئة والمحافظة عليها: الماء نموذجاً: أحمد سليمان: ٢١، ٤٣، البيئة والمحافظة عليها من منظور إسلامي: أحمد المبلغي: ٥، البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي: د.محمد النجيمي: ٨، البيئة في الفقه الإسلامي وقاية وتنمية: خليل الميس: ١٤، البيئة الطبيعية في السنة النبوية: د.عبد الستار الهيتي: ١٥، الإسلام وحماية البيئة: د.شوقي دنيا: ٢٤، البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي: د.عبد القادر أبو العلا: ٢٤، البيئة والمحافظة عليها من منظور إسلامي: د.عبد اللطيف آل محمود: ١٤، البيئة والمحافظة عليها من منظور إسلامي: د.فريد المفتاح: ٦، منهج الفقه الإسلامي في تحقيق السلام البيئي: د.أمل الخشت: ١١٥، المنهج الإسلامي في حماية البيئة والمحافظة عليها: د.أمل جار: ٢٠١، المنهج الإسلامي في حماية البيئة والمحافظة عليها: د.تغريد بخاري: ٣٧٨، المنهج الإسلامي في حماية البيئة والمحافظة عليها: د.سلطان الحصين: ٥٤٢، منهج الإسلام في علاج ظاهرة التصحر: د.عبد الشافي الشيخ: ٦٤٢– ٦٤٣، البيئة في الإسلام والسلام الإقليمي والدولي: د.التاج أحمد: ٣٥٠، منهج الإسلام في حماية البيئة والمحافظة عليها: د.عبد الفتاح إدريس: ٦٧٨، ٦٩٣، ٦٩٥– ٦٩٦، المنهج الإسلامي في حماية البيئة والمحافظة عليها: د.كرم أحمد: ٧٨٤، ٧٨٨، السلام العالمي في الإسلام: البيئة أنموذجاً: دراسة في ضوء سنة المصطفى ﷺ: د.لؤلؤة القويفلي: ٨٤٤، ٨٥٩، أحكام البيئة في الفقه الإسلامي: د.عبد الله السحيباني: ٢٣٦، ٢٤٧، ٢٥٧– ٢٦١، ٢٦٤– ٢٧٢، حماية البيئة في الإسلام: د.راغب السرجاني: ١٥١– ١٥٢، ٢٧٤– ٢٧٧، رعاية البيئة في السنة النبوية: النبات نموذجاً: د.محمد أسود: ٦١– ٦٤.

إن وقف الماء في الآبار وحفرها، واستخدام الماء الذي فيها لشرب الإنسان، والحيوان، والنبات، هو صدقة جارية تعود بالثواب على المسلم بعد الوفاة، وإليكم بعض الأحاديث التي حثت على ذلك:

– فقد روى أبو عبد الرحمن– رحمه الله تعالى –، أن عثمان ﷺ حين حوصر أشرف عليهم، وقال: أنشدكم الله، ولا أنشد إلا أصحاب النبي ﷺ، ألستم تعلمون أن رسول الله ﷺ قال: "من حفر رومة[1] فله الجنة؟ فحفرتها، ألستم تعلمون أنه قال: من جهز جيش العسرة فله الجنة؟ فجهزتهم، قال: فصدقوه بما قال"[2].

– وفي رواية أن عثمان ﷺ قال: قال النبي ﷺ: «**من يشتري بئر رومة، فيكون دلوه فيها كدلاء المسلمين، فاشتراها عثمان** ﷺ»[3].

– وفي رواية ثالثة عن أبي عبد الرحمن السلمي– رحمه الله تعالى –، قال: لما حصر عثمان ﷺ، أشرف عليهم فوق داره، ثم قال: أذكركم بالله هل تعلمون أن حراء حين انتفض قال رسول الله ﷺ: «**اثبت حراء فليس عليك إلا نبي، أو صديق، أو شهيد؟**» قالوا: نعم، قال: «**أذكركم بالله هل تعلمون أن رسول الله ﷺ قال في جيش العسرة: من ينفق نفقة متقبلة، والناس مجهدون معسرون فجهزت ذلك الجيش؟ قالوا: نعم، ثم قال: أذكركم بالله هل تعلمون أن رومة لم يكن يشرب منها أحد إلا بثمن فابتعتها فجعلتها للغني والفقير**

(١) هي بئر بالمدينة اشتراها عثمان ﷺ وسبلها، شمالي مسجد القبلتين بوادي العقيق ماؤه عذب لطيف في غاية العذوبة واللطافة تسميها الآن العامة بئر الجنة لترتب دخول الجنة لعثمان ﷺ على شرائها. يُنظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير الجزري: ٢/٢٧٩، تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، المباركفوري: ١٠/١٣١.

(٢) رواه البخاري في صحيحه في كتاب: الوصايا، باب: إذا وقف أرضاً أو بئراً، واشترط لنفسه مثل دلاء المسلمين، (الحديث:٢٧٧٨)، ٤/١٣.

(٣) رواه البخاري في صحيحه في كتاب: المساقاة، باب: في الشرب، ومن رأى صدقة الماء وهبته ووصيته جائزة، مقسوماً كان أو غير مقسوم، ٣/١٠٩.

وابن السبيل؟ قالوا: اللهم، نعم، وأشياء عددها»[١]، والمشهور هو أن عثمان ﷺ حفرها، والتوفيق بين رواية الحفر ورواية الشراء؛ هو وإن كانت أولاً عيناً فلا مانع أن يحفر فيها عثمان ﷺ بئراً، ولعل العين كانت تجري إلى بئر فوسعها وطواها فنسب حفرها إليه[٢]، ويدل الحديث على أن عثمان ﷺ اشتراها أو حفرها، ثم أوقفها للمسلمين بالمدينة المنورة[٣].

– وما رواه سعد بن عبادة ﷺ، أنه قال: يا رسول الله، إن أم سعد ماتت، فأي الصدقة أفضل؟ قال:" الماء، قال: فحفر بئراً، وقال: هذه لأم سعد"[٤]، أي: هذا البئر صدقة لها، أو ثواب هذه البئر لها، والحديث دليل على أن سقي الماء فيه فضيلة الصدقة؛ لأنه أحوج الأشياء عادة، وإنما كان الماء أفضل

(١) رواه الترمذي في سننه في كتاب: المناقب، باب: في مناقب عثمان بن عفان ﷺ، وله كنيتان، يقال: أبو عمرو، وأبو عبد الله، (الحديث: ٣٦٩٩)، ٦٢٥/٥، وقال: "هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه من حديث أبي عبد الرحمن السلمي عن عثمان ﷺ"، واللفظ له، والحديث صحيح. انظر: صحيح سنن الترمذي: الألباني: ٥١٥/٣، ورواه ابن خزيمة في صحيحه في كتاب: الزكاة، باب: حبس آبار المياه على الأغنياء والفقراء وابن السبيل، (الحديث: ٢٤٩١)، ١٢١/٤، وقال الأعظمي في هامشه:" إسناده صحيح لغيره"، ورواه ابن حبان في صحيحه في كتاب: إخباره ﷺ عن مناقب الصحابة رضي الله عنهم أجمعين، ذكر نفقة عثمان بن عفان ﷺ في جيش العسرة، (الحديث: ٦٩١٦)، ٣٤٨/١٥، وقال الأرناؤوط في هامشه:" إسناده صحيح على شرط مسلم"، ورواه الحاكم في مستدركه في كتاب: الزكاة، (الحديث: ١٥٢٩)، ٥٨٠/١، وقال:" هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه"، ورواه البيهقي في السنن الكبرى في كتاب: الوقف، باب: اتخاذ المسجد والسقايات وغيرها، (الحديث: ١١٩٣٤)، ٢٧٦/٦.

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري: ابن حجر العسقلاني: ٤٠٧/٥– ٤٠٨.

(٣) منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري: حمزة قاسم: ٣٣٩/٣.

(٤) رواه أبو داود في سننه في كتاب: الزكاة، باب: في فضل سقي الماء، (الحديث: ١٦٨١)، ١٣٠/٢، واللفظ له، والحديث حسن. يُنظر: صحيح سنن أبي داود: الألباني: ٤٦٦/١، ورواه النسائي في سننه في كتاب: الوصايا، باب: فضل الصدقة عن الميت، (الحديث: ٣٦٦٤)، ٢٥٤/٦.

الصدقة؛ لأنه أعم نفعاً في الأمور الدينية والدنيوية، خصوصاً في تلك البلاد الحارة[١].

– وما رواه جابر بن عبد الله – رضي الله عنهما–، عن رسول الله ﷺ قال: «**من حفر ماء، لم يشرب منه كبد حري[٢] من جن، ولا إنس، ولا طائر؛ إلا آجره الله يوم القيامة...**» [٣].

– وما رواه أنس ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**سبع يجري للعبد أجرهن من بعد موته، وهو في قبره؛ من علّم علماً، أو كرى نهراً، أو حفر بئراً، أو غرس نخلاً، أو بنى مسجداً، أو ورث مصحفاً، أو ترك ولداً يستغفر له بعد موته**»[٤].

– وما رواه أبو هريرة ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته؛ علماً علّمه ونشره، وولداً صالحاً تركه، ومصحفاً ورثه، أو مسجداً بناه، أو بيتاً لابن السبيل بناه، أو نهراً أجراه، أو صدقة أخرجها من ماله في صحته وحياته، يلحقه من بعد موته**»[٥].

---

(١) نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار: الشوكاني: ١١٢/٤، مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: المباركفوري: ٣٤٦/٦.

(٢) يريد أنها لشدة حرها قد عطشت ويبست من العطش، وقيل: أراد بالكبد الحري حياة صاحبها. يُنظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير الجزري: ٣٦٤/١.

(٣) رواه ابن خزيمة في صحيحه في كتاب: الصلاة، باب: في فضل المسجد وإن صغر المسجد وضاق، (الحديث: ١٢٩٢)، ٢٦٩/٢، وقال الأعظمي في هامشه:" إسناده صحيح"، والحديث صحيح". يُنظر: صحيح الترغيب والترهيب: الألباني، (الحديث: ٩٦٣)، ٢٣٣/١.

(٤) رواه البزار في مسنده، (الحديث: ٧٢٨٩)، ٤٨٣/١٣، والحديث حسن لغيره. يُنظر: صحيح الترغيب والترهيب: الألباني، (الحديث: ٧٣)، ١٧/١.

(٥) رواه ابن ماجه في سننه في المقدمة، باب: ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، (الحديث: ٢٤٢)، ٨٨/١، والحديث حسن. انظر: صحيح سنن ابن ماجه: الألباني: ٩٧/١– ٩٨.

– وكذلك فقد روى أنس بن مالك ﷺ، قال: كان أبو طلحة ﷺ أكثر أنصاري بالمدينة مالاً من نخل، أحب ماله إليه بيرحاء[١]، مستقبلة المسجد، وكان النبي ﷺ يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب، قال أنس: فلما نزلت: ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ ۚ﴾ [٢]، قام أبو طلحة فقال: يا رسول الله، إن الله يقول: ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ ۚ﴾ [٣]، وإن أحب أموالي إلي بيرحاء، وإنها صدقة لله، أرجو برها وذخرها عند الله، فضعها حيث أراك الله، فقال: "بخ[٤]، ذلك مال رابح أو رابح – شك ابن مسلمة – وقد سمعت ما قلت، وإني أرى أن تجعلها في الأقربين، قال أبو طلحة: أفعل ذلك يا رسول الله، فقسمها أبو طلحة ﷺ في أقاربه، وفي بني عمه"[٥]، [٦].

(١) هي اسم مال وموضع بالمدينة، من البراح، وهي الأرض الظاهرة. يُنظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير الجزري: ١/١١٤.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ٩٢.

(٣) سورة آل عمران، الآية: ٩٢.

(٤) معناه تعظيم الأمر وتفخيمه. يُنظر: غريب الحديث: ابن الجوزي: ١/٥٧.

(٥) رواه البخاري في صحيحه في كتاب: الوصايا، باب: إذا وقف أرضاً ولم يبين الحدود فهو جائز، وكذلك الصدقة، (الحديث: ٢٧٦٩)، ٤/١١، واللفظ له، ورواه مسلم في صحيحه في كتاب: الزكاة، باب: فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والأولاد، والوالدين ولو كانوا مشركين، (الحديث: ٩٩٨)، ٢/٦٩٣.

(٦) يُنظر للتوسع: البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي: د.عبد العزيز الخياط: ٩، المنهج الإسلامي في حماية البيئة والمحافظة عليها: د.أمل جار: ٢٣٩– ٢٤٠، منهج الإسلام في حماية البيئة والمحافظة عليها: د.عبد الفتاح إدريس: ٦٧٩– ٦٨٠، ٦٨٤– ٦٨٦، ٦٩١، المنهج الإسلامي في حماية البيئة والمحافظة عليها: د.كرم أحمد: ٧٧٩، أحكام البيئة في الفقه الإسلامي: د.عبد الله السحيباني: ٢٥١– ٢٥٢، ٢٥٤– ٢٥٦، حماية البيئة في الإسلام: د.راغب السرجاني: ١٦١– ١٦٢، مجالات العمل التطوعي في السنة النبوية: د.محمد أسود: ١٠٧– ١١٠، العمل التطوعي في السنة النبوية: دراسة موضوعية: رندة زينو: ٧٨– ٨٠، ١٠١، ١٠٣– ١٠٤، ١٠٦– ١٠٧، الخدمات التطوعية في الكتاب والسنة: مفهومها وأهميتها ومجالاتها: د.محمد بخاري: ١٠٠، الأعمال التطوعية في الإسلام: د.إبراهيم البريكان: ١٩٦–

المطلب الثاني: إحياء الأرض الموات بالماء في السنة النبوية:

إن موقف السنة النبوية من البيئة وموارد الحياة وأسبابها موقف إيجابي، فكما تقوم على الحماية ومنع الإفساد تقوم على البناء، والعمارة، والتنمية، وهذا يتجلى في فكرة إحياء الموات، وعمارة الأرض بالماء؛ وما يتصل بها من الزراعة، والغراس، والبناء، ومن معالم هذا الموقف الإيجابي أن تتخذ الوسائل المختلفة لتحسين شروط الحياة الصحية، والغذائية، والنفسية؛ بما يسهم في المحافظة على الإنسان وتفتحه، وبما يؤمن ظروف حياة أفضل للأجيال اللاحقة[1]، فمن الأحاديث الواردة في الحث على إحياء الموات، وتنظيم ذلك ما يلي:

– فقد روى سعيد بن زيد ﷺ، عن النبي ﷺ قال: "من أحيا أرضاً ميتة فهي له، وليس لعرق ظالم حق"[2].

– ما روته عائشة – رضي الله عنها –، عن النبي ﷺ: «**من عمّر أرضاً ليست لأحد، فهو أحق بها**»، قال عروة: "قضى به عمر ﷺ في خلافته"[3]،

١٩٨، تأثير الدين الإسلامي على المساعدات الإنسانية: جمال كرافس: ١٣٢– ١٣٣، ١٣٥، دراسة توثيقية للعمل التطوعي في دولة الكويت: د.خالد الشطي: ٧٧– ٧٩، ٨١، ٩٨، دور المؤسسات في الخدمات التطوعية بالمملكة العربية السعودية: د.مانع بن حماد: ٥٤٤، الإيمان كدافعية لتشجيع العمل التطوعي: د.زكريا عبد الهادي: ١٣– ١٤.

(١) حماية البيئة في الإسلام: د.أبو بكر أحمد باقادر وآخرون: ٣.

(٢) رواه البخاري في صحيحه في كتاب: المزارعة، باب: من أحيا أرضاً مواتاً، ١٦٦/٣، موقوفاً على عمر بن الخطاب ﷺ، ورواه أبو داود في سننه مرفوعاً في كتاب: البيوع، باب: كراء الأرض، (الحديث: ٣٠٧٣)، ١٧٨/٣، واللفظ له، والحديث صحيح. انظر: صحيح سنن أبي داود: الألباني: ٢٦٦/٢، ورواه الترمذي في سننه في كتاب: الأحكام، باب: ما ذكر في إحياء أرض الموات، (الحديث: ١٣٧٨)، ٦٥٤/٣، وقال:" هذا حديث حسن غريب، وقد رواه بعضهم، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن النبي ﷺ مرسلاً"، ورواه مالك في الموطأ في كتاب: الأقضية، باب: القضاء في عمارة الموات، (الحديث: ٢٦)، ٧٤٣/٢.

(٣) رواه البخاري في صحيحه في كتاب: المزارعة، باب: من أحيا أرضاً مواتاً، ١٠٦/٣.

الأرض الموات هي التي لم تعمّر، شبهت العمارة بالحياة وتعطيلها بفقد الحياة، وإحياء الموات أن يعمد الشخص لأرض لا يعلم تقدم ملك عليها لأحد فيحيها بالسقي، أو الزرع، أو الغرس، أو البناء، فتصير بذلك ملكه سواء كانت فيما قرب من العمران أم بعد، سواء أذن له الإمام في ذلك أم لم يأذن، وهذا قول الجمهور، والعرق الظالم يكون ظاهراً ويكون باطناً، فالباطن ما احتفره الرجل من الآبار، أو استخرجه من المعادن، والظاهر ما بناه أو غرسه، وقيل: الظالم من غرس أو زرع، أو بنى أو حفر في أرض غيره بغير حق ولا شبهة [١].

– وما رواه جابر بن عبد الله – رضي الله عنهما– قال: قال رسول الله ﷺ:"من أحيا أرضاً ميتة، فله فيها أجر، وما أكلت العافية[٢] منها فهو له صدقة" [٣]، ومعنى: "فله فيها أجر": أن الذمي غير المسلم لا يملك الموات بالإحياء واحتج بأن الكافر لا أجر له، وقيل: بأنه يثاب على ذلك في الدنيا، فيحمل الأجر في حقه على ثواب الدنيا، وفي حق المسلم على ما هو أعم من ذلك [٤]، وفي هذه الأحاديث توجيه نبوي شريف إلى الناس؛ لإصلاح الأرض وعمارتها، وتملكها، لما فيها من المنافع الدنيوية والأخروية التي يحصلها المحيي لنفسه ولغيره، وإدامة الثواب والأجر له من كل من يأكل منها، وتعمير

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري: ابن حجر العسقلاني: ٥/١٨– ١٩.

(٢) هي كل طالب رزقاً من إنسان أو دابة أو طائر، أو غير ذلك. يُنظر: غريب الحديث: القاسم بن سلاّم: ١/١٤٨.

(٣) رواه النسائي في السنن الكبرى في كتاب: إحياء الموات، باب: الحث على إحياء الموات، (الحديث: ٥٧٢٤)، ٥/٣٢٣، ورواه أحمد في مسنده، (الحديث: ١٤٥٠٠)، ٢٢/٣٨٢– ٣٨٣، واللفظ له، وقال الأرناؤوط في هامشه:" حديث صحيح"، ورواه الدارمي في سننه في كتاب: البيوع، باب: من أحيا أرضاً ميتة فهي له، (الحديث: ٢٦٤٩)، ٣/١٧٠٠، وقال حسين أسد في هامشه:" إسناده حسن، والحديث صحيح"، ورواه ابن حبان في صحيحه في كتاب: إحياء الموات، ذكر: كتبة الله جل وعلا الأجر لمحيي الموات من أرض الله جل وعلا، (الحديث: ٥٢٠٢)، ١١/٦١٣، وقال الأرناؤوط في هامشه:" حديث صحيح".

(٤) فتح الباري شرح صحيح البخاري: ابن حجر العسقلاني: ٥/١٩– ٢٠.

الأرض وتنمية عناصرها بما في ذلك التشجير لتنقية الهواء، ومكافحة التصحر، وهذا من الواجبات الشرعية لحماية البيئة ورعايتها؛ لذا رغبت السنة النبوية ترغيباً شديداً في إحياء الأرض الموات، وأذكت روح المنافسة الشديدة والتسابق، وبذلك تكثر ثروات المسلمين، ويتوفر لهم الرخاء باستثمار خيرات الأرض والانتفاع ببركاتها، من أجل أن تعمر الأرض بما يحقق للناس المنافع والمصالح(١).

المبحث الرابع

الحث على سقيا الماء في السنة النبوية

(١) يُنظر للتوسع: دور السنة في رعاية البيئة والمحافظة عليها: د.سعيد القزقي: ١٥٢- ١٥٤، المختصر في الأحاديث الواردة في الحفاظ على البيئة: د.فايز أبو عمير: ١٣- ١٤، حماية البيئة والموارد الطبيعية في السنة النبوية: فهد الحمودي: ٣٨١- ٣٩٠، رعاية البيئة في شريعة الإسلام: د.يوسف القرضاوي: ٦٩- ٧٤، البيئة الطبيعية في السنة النبوية: د.عبد الستار الهيتي: ١٥، منهج الفقه الإسلامي في تحقيق السلام البيئي: د.أمل الخشت: ١٥١- ١٥٢، البيئة والبعد الإسلامي: د.فؤاد السرطاوي: ٦٣، البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي: د.عبد الستار أبو غدة: ١٢، البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي: د.محمد النجيمي: ١٤، البيئة في الفقه الإسلامي وقاية وتنمية: خليل الميس: ١٦، الإسلام وحماية البيئة: د.شوقي دنيا: ١٧، البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي: د.عبد العزيز الخياط: ٥، ٩، البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي: د.عبد القادر أبو العلا: ٤٥، البيئة والمحافظة عليها من منظور إسلامي: د.عبد اللطيف آل محمود: ١٢، البيئة والمحافظة عليها من منظور إسلامي: د.فريد المفتاح: ١٤، البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي: محمد حسين: ٨، المنهج الإسلامي في حماية البيئة والمحافظة عليها: د.أمل جار: ٢٤٠، ٢٤٨، ٢٥١- ٢٥٢، حماية البيئة في الإسلام: د.سوسن المعلمي: ٥٩٧، منهج الإسلام في علاج ظاهرة التصحر: د.عبد الشافي الشيخ: ٦٢١- ٦٢٢، منهج الإسلام في حماية البيئة والمحافظة عليها: د.عبد الفتاح إدريس: ٦٧٧، ٦٨٠، ٦٩٧- ٦٩٨، المنهج الإسلامي في حماية البيئة والمحافظة عليها: د.كرم أحمد: ٧٩٩- ٨٠١، السلام العالمي في الإسلام: البيئة أنموذجاً: دراسة في ضوء سنة المصطفى ﷺ: د.لؤلؤة القويفلي: ٨٧٥- ٨٧٦، المنهج الإسلامي في حماية البيئة والمحافظة عليها: د.نجبة نبي: ٩٥٣- ٩٥٤، القواعد الإسلامية للتوعية البيئية: د.هبة النادي: ٩٨٤.

إن سقي الماء من أعظم القربات التي يتقرب بها المسلم إلى الله – تعالى –، وقد قال بعض التابعين: " من كثرت ذنوبه فعليه بسقي الماء"[١].

المطلب الأول: الحث على سقيا الماء للإنسان في السنة النبوية:

يعتبر سقي العطشى من الناس من الأعمال التي يكتسب فيها المسلم الأجر الكبير، وقد حث النبي ﷺ على ذلك في أحاديث كثيرة؛ منها:

– ما رواه سعد بن عبادة ﷺ، أن أمه ماتت، فقال: يا رسول الله، إن أمي ماتت، أفأتصدق عنها؟ قال: نعم، قال: فأي الصدقة أفضل؟ قال: سقي الماء، فتلك سقاية سعد ﷺ بالمدينة"[٢]، والحديث دليل على أن سقي الماء فيه فضيلة

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري: العيني: ٢٠٨/١٢.

(٢) رواه النسائي في سننه في كتاب: الوصايا، باب: فضل الصدقة عن الميت، (الحديث: ٣٦٦٦)، ٢٥٥/٦، واللفظ له، والحديث حسن. انظر: صحيح سنن النسائي: الألباني: ٥٦٠/٢– ٥٦١، ورواه ابن ماجه في سننه في كتاب: الأدب، باب: فضل صدقة الماء، (الحديث: ٣٦٨٤)، ١٢١٤/٢، ورواه أحمد في مسنده، (الحديث: ٢٢٤٥٩)، ١٢٤/٣٧، وقال الأرناؤوط في هامشه:" رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه سعد بن عبادة ﷺ، فقد روى له أصحاب السنن، وهو منقطع، فإن الحسن – وهو البصري– لم يدرك سعداً ولم يسمع منه"، ورواه ابن خزيمة في صحيحه في كتاب: الزكاة، باب: فضل سقي الماء إن صح الخبر، (الحديث: ٢٤٩٦)، ١٢٣/٤، ورواه ابن حبان في صحيحه في كتاب: الزكاة، باب: صدقة التطوع، ذكر البيان بأن من أفضل الصدقة للمرء المسلم سقي الماء، (الحديث: ٣٣٤٨)، ١٣٥/٨– ١٣٦، وقال الأرناؤوط في هامشه:" رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أنه منقطع، سعيد بن المسيب لم يدرك سعد بن عبادة ﷺ ولم يسمع منه"، ورواه الحاكم في مستدركه في كتاب: الزكاة، (الحديث: ١٥١١)، ٥٧٤/١، وقال:" تابعه همام، عن قتادة"، ورواه البيهقي في السنن الكبرى في كتاب: الزكاة، باب: ما ورد في سقي الماء، (الحديث: ٧٨٠٤)، ٣١١/٤، والحديث بمجموع طرقه ومتابعاته حسن.

الصدقة؛ لأنه أحوج الأشياء عادة، وإنما كان الماء أفضل الصدقة؛ لأنه أعم نفعاً في الأمور الدينية والدنيوية، خصوصاً في تلك البلاد الحارة[1].

– وما رواه كدير الضبي ﷺ: أن رجلاً أعرابياً أتى النبي ﷺ فقال: أخبرني بعمل يقربني من الجنة ويباعدني من النار، فقال النبي ﷺ:" أوهما أهمتاك؟ قال: نعم، قال: تقول العدل وتعطي الفضل، قال: والله ما أستطيع أن أقول العدل كل ساعة، وما أستطيع أن أعطي فضل مالي، قال: تطعم الطعام وتفشي السلام، قال: هذه أيضاً شديدة، فقال: فهل لك إبل؟ قال: نعم، قال: فانظر إلى بعير من إبلك وسقاء ثم اعمد إلى أهل بيت لا يشربون الماء إلا غباً[2] فاسقهم، فلعلك لا تهلك بعيرك ولا تخرق سقاءك حتى تجب لك الجنة، فانطلق الأعرابي يكبر، فما انخرق سقاؤه ولا هلك بعيره حتى قتل شهيداً"[3].

– وما رواه أبو ذر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: " تبسمك في وجه أخيك لك صدقة، وأمرك بالمعروف ونهيك عن المنكر صدقة، وإرشادك الرجل في أرض الضلال لك صدقة، وبصرك للرجل الرديء البصر لك صدقة، وإماطتك

(١) نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار: الشوكاني: ١١٢/٤، مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: المباركفوري: ٣٤٦/٦.

(٢) أي: لا يشربون كل يوم، فهم يشربون يوماً ولا يشربون يوماً. يُنظر: الترغيب والترهيب: إسماعيل الأصبهاني: ١٠٦/٣.

(٣) رواه الطبراني في المعجم الكبير، (الحديث: ٤٢٢)، ١٨٧/١٩، واللفظ له، وقال الهيثمي:" رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح". يُنظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: له، (الحديث: ٤٧٢٨)، ١٣٢/٣، ورواه أبو داود الطيالسي في مسنده، (الحديث: ١٤٥٨)، ٦٩٩/٢، ورواه البيهقي في السنن الكبرى في كتاب: الزكاة، باب: ما ورد في سقي الماء، (الحديث: ٧٨٠٩)، ٣١٢/٤، ورواه ابن كثير في جامع المسانيد والسنن، (الحديث: ٨٩٣٥)، ١٥٢/٧.

الحجر والشوكة والعظم عن الطريق لك صدقة، وإفراغك من دلوك في دلو أخيك لك صدقة"[١].

– وما رواه أبو تميمة الهجيمي ﷺ، عن رجل من بلهجيم، قال: قلت: يا رسول الله ﷺ، إلام تدعو؟ قال:" أدعو إلى الله وحده، الذي إن مسّك ضر فدعوته، كشف عنك، والذي إن ضللت بأرض قفر[٢] دعوته، رد عليك، والذي إن أصابتك سنة[٣] فدعوته، أنبت عليك، قال: قلت: فأوصني، قال: لا تسبن أحدًا، ولا تزهدن في المعروف، ولو أن تلقى أخاك وأنت منبسط إليه وجهك، ولو أن تفرغ من دلوك في إناء المستسقي..." [٤]، ومعنى الحديث: أن صب بعض الماء في إناء أخيك المسلم فيه أجر الصدقة، فكيف إذا لم يكن لأخيك ماء أو أعطيته الماء كله؟[٥].

(١) رواه الترمذي في سننه في كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء في صنائع المعروف، (الحديث: ١٩٥٦)، ٣٣٩/٤، وقال:" وفي الباب عن ابن مسعود، وجابر، وحذيفة، وعائشة، وأبي هريرة رضي الله عنهم، هذا حديث حسن غريب"، والحديث صحيح. انظر: صحيح سنن الترمذي: الألباني: ٣٦٢/٢، ورواه ابن حبان في صحيحه في كتاب: البر والإحسان، باب: ذكر بيان الصدقة للمرء بإرشاد الضال وهداية غير البصير، (الحديث: ٥٢٩)، ٢٨٦/٢– ٢٨٧، وقال الأرناؤوط في هامشه:" حديث صحيح".

(٢) هي الأرض الخالية التي لا ماء بها. يُنظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير الجزري: ٨٩/٤.

(٣) أي قحط وجدب. يُنظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير الجزري: ٤١٤/٢.

(٤) رواه النسائي في السنن الكبرى في كتاب: الزينة، باب: الاختلاف على أبي إسحاق فيه، (الحديث: ٩٦١١)، ٤٣١/٨، ورواه أحمد في مسنده، (الحديث: ٢٠٦٣٦)، ٢٣٩/٣٤، واللفظ له، وقال الأرناؤوط في هامشه:" إسناده صحيح"، ورواه ابن حبان في صحيحه في كتاب: البر والإحسان، (الحديث: ٥٢٢)، ٢٨١/٢، وقال الأرناؤوط في هامشه:" إسناده صحيح"، والحديث صحيح. انظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها: الألباني: ٣٣٧/٣.

(٥) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: الملا علي القاري: ١٣٤٢/٤.

– وما رواه أبو سعيد الخدري ﷺ، عن النبي ﷺ قال:" أيما مسلم كسا مسلماً ثوباً على عري، كساه الله من خُضْر[1] الجنة، وأيما مسلم أطعم مسلماً على جوع، أطعمه الله من ثمار الجنة، وأيما مسلم سقى مسلماً على ظمأ، سقاه الله من الرحيق المختوم"[2]، فثواب من يسقي عطشى المسلمين في الدنيا أن الله – تعالى – يسقيهم من خمر الجنة أو شرابها، والرحيق صفوة الخمر والشراب الخالص الذي لا غش فيه، والمختوم هو المصون الذي لم يبتذل لأجل ختامه، ولم يصل إليه غير أصحابه وهو عبارة عن نفاسته، وقيل: الذي يختم بالمسك مكان الطين والشمع ونحوه، وقيل: هو الذي يختم أوانيه لنفاسته وكرامته، وقيل: المراد منه آخر ما يجدون منه في الطعم رائحة المسك، إذ الجزاء من جنس العمل[3]، ومن صور توفير الماء للإنسان المسلم الذي فيه

(١) أي من ثيابها. يُنظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: الملا علي القاري: ١٣٤٢/٤.

(٢) رواه أبو داود في سننه في كتاب: الزكاة، باب: في فضل سقي الماء، (الحديث: ١٦٨٢)، ١٣٠/٢، واللفظ له، وقال المنذري:" رواه أبو داود من رواية أبي خالد يزيد بن عبد الرحمن الدالاني، وحديثه حسن". انظر: الترغيب والترهيب: له، ٨٤/٣، ورواه الترمذي في سننه في كتاب: صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله ﷺ، باب: ما جاء في صفة أواني الحوض، (الحديث: ٧٨٠٥)، ٣١١/٤، وقال:" هذا حديث غريب، وقد روي هذا عن عطية، عن أبي سعيد موقوفاً، وهو أصح عندنا وأشبه"، ورواه أحمد في مسنده، (الحديث: ١١١٠١)، ١٦٦/١٧– ١٧٧، وقال الأرناؤوط في هامشه:" وروي موقوفاً؛ وهو الصحيح"، ورواه البيهقي في السنن الكبرى في كتاب: الزكاة، باب: ما ورد في سقي الماء، (الحديث: ٧٨٠٥)، ٣١١/٤، وقال أبو حاتم:" الصحيح موقوف، الحفاظ لا يرفعونه". يُنظر: العلل لابن أبي حاتم: ٣١٥/٥، ورمز السيوطي للحديث بأنه حسن. يُنظر: التيسير بشرح الجامع الصغير: المناوي: ٤١٠/١، والحديث بهذه الطرق يقوى. يُنظر: إعلام الأنام شرح بلوغ المرام من أحاديث الأحكام: د.نور الدين عتر: ٣٦٥/٢.

(٣) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: الملا علي القاري: ١٣٤٢/٤، مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: المباركفوري: ٣٤٧/٦.

أجر كبير، هو توفيره للحجاج والعمّار أثناء أدائهم عبادة الحج والعمرة، والمصلين بالمساجد، والمجاهدين في سبيل الله – تعالى – [١].

المطلب الثاني: الحث على سقيا الماء للحيوان في السنة النبوية:

الحيوان كائن حي يحتاج إلى الماء الذي تقوم به حياته إذ لا يفصح عن طلب هذا العنصر الحيوي؛ لذا فإننا نجد النبي ﷺ الرحمة المهداة يرغب في سقيه، وتوافرت الأحاديث على أن الإحسان إليه والرفق به بما فيها سقيه، تعتبر عبادة من العبادات التي قد تصل في بعض الأحيان إلى أعلى درجات الأجر وأقوى أسباب المغفرة:

– فقد روى أبو هريرة ﷺ: أن رسول الله ﷺ قال:" بينا رجل يمشي، فاشتد عليه العطش، فنزل بئراً، فشرب منها، ثم خرج فإذا هو بكلب يلهث[٢] يأكل الثرى[٣] من العطش، فقال: لقد بلغ هذا مثل الذي بلغ بي، فملأ خفه، ثم أمسكه بفيه، ثم رقي، فسقى الكلب، فشكر الله له، فغفر له، قالوا: يا رسول الله، وإن لنا في البهائم أجراً؟ قال: في كل كبد رطبة أجر"[٤]، فالإحسان إلى

(١) يُنظر للتوسع: مجالات العمل التطوعي في السنة النبوية: د.محمد أسود: ٤٤– ٤٦، ٧٩– ٨٠، ٨٢– ٨٣، ٩١– ٩٢، العمل التطوعي في السنة النبوية: دراسة موضوعية: رندة زينو: ٨٨– ٨٩، ١١٩، ١٢٣– ١٢٥، ١٦٤، الخدمات التطوعية في الكتاب والسنة: مفهومها وأهميتها ومجالاتها: د.محمد بخاري:٩٤– ٩٥، ٩٨– ٩٩، الأعمال التطوعية في الإسلام: د.محمد القاضي: ١٥، ٢٢، الأعمال التطوعية في الإسلام: د.إبراهيم البريكان: ٢٠٠، العمل التطوعي من منظور التربية الإسلامية: إحسان لافي: ١٢٨– ١٢٩، دراسة توثيقية للعمل التطوعي في دولة الكويت: د.خالد يوسف الشطي: ٦٠– ٦٢، ٩٦.

(٢) هو الذي أخرج لسانه من شدة العطش والحر. يُنظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: النووي: ٢٤٢/١٤.

(٣) التراب الندي. يُنظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: النووي: ٢٤١/١٤.

(٤) رواه البخاري في صحيحه في كتاب: المساقاة، باب: فضل سقي الماء، (الحديث: ٢٣٦٣)، ١١١/٣– ١١٢، واللفظ له، ورواه مسلم في صحيحه في كتاب: السلام، باب: فضل ساقي البهائم المحترمة وإطعامها، (الحديث: ٢٢٤٤)، ١٧٦١/٤.

كل حيوان حي بسقيه ونحوه وأن في ذلك الثواب، وسمي الحي ذا كبد رطبة؛ لأن الميت يجف جسمه وكبده(١).

– وفي رواية ثانية عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ:" أن رجلًا رأى كلبًا يأكل الثرى من العطش، فأخذ الرجل خفه، فجعل يغرف له به حتى أرواه، فشكر الله له، فأدخله الجنة"(٢)، ولهذا فإن سقي الماء من أعظم القربات إلى الله – تعالى –، وإذا غفرت ذنوب الذي سقى الكلب؛ فما ظنكم بمن سقى رجلاً مؤمناً موحداً أو أحياه بذلك(٣)، ولذلك فإن الحديث يحث على الإحسان إلى الناس؛ لأنه إذا حصلت المغفرة بسبب سقي الكلب فسقي المسلم أعظم أجراً(٤).

– وفي رواية ثالثة عن أبي هريرة ﷺ، قال: قال النبي ﷺ:" بينما كلب يطيف(٥) بركية(٦)، كاد يقتله العطش، إذ رأته بغي(٧) من بغايا بني إسرائيل، فنزعت موقها(٨) فسقته فغفر لها به"(٩)، فالحديث دليل على أن الإساءة إلى البهائم والحيوان لا يجوز ولا يحل وأن فاعلها يأثم فيها؛ لأن النص إذا ورد بأن في الإحسان إليهن أجراً وحسنات قام الدليل بأن في الإساءة إليهن وزراً

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: النووي: ٢٤١/١٤.

(٢) رواه البخاري في صحيحه في كتاب: الوضوء، باب: الماء الذي يغسل به شعر الإنسان، (الحديث: ١٧٣)، ٤٥/١.

(٣) شرح صحيح البخاري: ابن بطال: ٥٠٣/٦.

(٤) فتح الباري شرح صحيح البخاري: ابن حجر العسقلاني: ٤٢/٥.

(٥) من طاف يطوف طوفاً، وهو الدوران حول الشيء. يُنظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري: العيني: ٥٤/١٦.

(٦) هي البئر. يُنظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري: العيني: ٥٤/١٦.

(٧) هي الزانية. يُنظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري: العيني: ٥٤/١٦.

(٨) الموق: الخف. يُنظر: غريب الحديث: ابن الجوزي: ٣٧٨/٢.

(٩) رواه البخاري في صحيحه في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: حديث الغار، (الحديث: ٣٤٦٧)، ١٧٣/٤، واللفظ له، ورواه مسلم في صحيحه في كتاب: السلام، باب: فضل ساقي البهائم المحترمة وإطعامها، (الحديث: ٢٢٤٥)، ١٧٦١/٤.

وذنوباً[١]، فهذا الكلب كان يلعق التراب الندي من شدة عطشه، فأثنى الله – تعالى – عليه وشكر له صنيعه فأدخله الجنة بهذا العمل القليل، وفي الحديث الحث على الإحسان إلى الحيوان بسقيه وإطعامه ونحوه، سواء كان مملوكاً أو مباحاً، وسواء كان له أو لغيره، فالعمل الخيري لإنقاذ ذي روح من الحيوان سبباً لمغفرة الله – تعالى – وإدخاله الجنة[٢].

وأما الحيوانات النافعة أو المتخذة في البيوت، ففي العناية بسقيها وردت الأحاديث التالية:

– ما رواه كدير الضبي ﷺ: أن رجلًا أعرابيًا أتى النبي ﷺ فقال: أخبرني بعمل يقربني من الجنة ويباعدني من النار، فقال النبي ﷺ:" أوهما أهمتاك؟ قال: نعم، قال: تقول العدل وتعطي الفضل، قال: والله ما أستطيع أن أقول العدل كل ساعة، وما أستطيع أن أعطي فضل مالي، قال: تطعم الطعام وتفشي السلام، قال: هذه أيضًا شديدة، فقال: فهل لك إبل؟ قال: نعم، قال: فانظر إلى بعير من إبلك وسقاء ثم اعمد إلى أهل بيت لا يشربون الماء إلا

(١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: ابن عبد البر القرطبي: ٨/٢٢.

(٢) يُنظر للتوسع: المنهج الإسلامي في حماية البيئة والمحافظة عليها: د.نجبة نبي: ٩٥٨– ٩٥٩، البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي: د.محمد النجيمي: ١٤، المنهج الإسلامي في حماية البيئة والمحافظة عليها: د.أمل جار: ٢٥٦– ٢٥٧، البيئة في الإسلام والسلام الإقليمي والدولي: د.التاج أحمد: ٣٤٧– ٣٤٩، المنهج الإسلامي في حماية البيئة والمحافظة عليها: د.سلطان الحصين: ٥٥٤، حماية البيئة في الإسلام: د.سوسن المعلمي: ٥٨٣، أحكام البيئة في الفقه الإسلامي: د.عبد الله السحيباني: ٢٥٢– ٢٥٥.

غبًا[1] فاسقهم، فلعلك لا تهلك بعيرك ولا تخرق سقاءك حتى تجب لك الجنة، فانطلق الأعرابي يكبر، فما انخرق سقاؤه ولا هلك بعيره حتى قتل شهيدًا"[2].

– وما رواه سراقة بن جعشم ﷺ قال: سألت رسول الله ﷺ عن ضالة الإبل تغشى حياضي[3]، قد لطتها[4] لإبلي، فهل لي من أجر إن سقيتها؟ قال:" نعم، في كل ذات كبد حَرَّى[5] أجر"[6].

– وما رواه جابر بن عبد الله – رضي الله عنهما–، عن رسول الله ﷺ قال:" من حفر ماء، لم يشرب منه كبد حري من جن، ولا إنس، ولا طائر؛ إلا آجره الله يوم القيامة..." [1].

(١) أي: لا يشربون كل يوم، فهم يشربون يومًا ولا يشربون يومًا. يُنظر: الترغيب والترهيب: إسماعيل الأصبهاني: ١٠٦/٣.

(٢) رواه الطبراني في المعجم الكبير، (الحديث: ٤٢٢)، ١٨٧/١٩، واللفظ له، وقال الهيثمي:" رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح". يُنظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: له، (الحديث: ٤٧٢٨)، ١٣٢/٣، ورواه أبو داود الطيالسي في مسنده، (الحديث: ١٤٥٨)، ٦٩٩/٢، ورواه البيهقي في السنن الكبرى في كتاب: الزكاة، باب: ما ورد في سقي الماء، (الحديث: ٧٨٠٩)، ٣١٢/٤، ورواه ابن كثير في جامع المسانيد والسنن، (الحديث: ٨٩٣٥)، ١٥٢/٧.

(٣) أي تنزلها. يُنظر: هامش سنن ابن ماجه: محمد عبد الباقي: ١٢١٥/٢.

(٤) من لاط حوضه. أي: طينه وأصلحه. يُنظر: هامش سنن ابن ماجه: محمد عبد الباقي: ١٢١٥/٢.

(٥) الحرى: من الحر، وهي تأنيث حران، وهما للمبالغة، يريد أنها لشدة حرها قد عطشت ويبست من العطش. يُنظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ابن الأثير الجزري: ٣٦٤/١.

(٦) رواه ابن ماجه في كتاب: الأدب، باب: فضل صدقة الماء، (الحديث: ٣٦٨٦)، ١٢١٥/٢، واللفظ له، والحديث صحيح. انظر: صحيح سنن ابن ماجه: الألباني: ٢١٩/٣، ورواه أحمد في مسنده، (الحديث: ١٧٥٨٨)، ١٢٧/٢٩، وقال الأرناؤوط في هامشه: "إسناده صحيح على شرط الشيخين".

– وما روته عائشة – رضي الله عنها – عن النبي ﷺ:" أنه كان يصغي[٢] إلى الهرة الإناء حتى تشرب ثم يتوضأ بفضلها"[٣]، وهذه المعاملة النبوية الكريمة للهرة كان لها أثرها التربوي في نفوس المسلمين على مر العصور[٤].

---

(١) رواه ابن خزيمة في صحيحه في كتاب: الصلاة، باب: في فضل المسجد وإن صغر المسجد وضاق، (الحديث: ١٢٩٢)، ٢٦٩/٢، وقال الأعظمي في هامشه:" إسناده صحيح"، والحديث صحيح. يُنظر: صحيح الترغيب والترهيب: الألباني، (الحديث: ٩٦٣)، ٢٣٣/١.

(٢) أي: يميله لها لتشرب منه بسهولة. يُنظر: التيسير بشرح الجامع الصغير: المناوي: ٢٧٦/٢.

(٣) رواه الدارقطني في سننه في كتاب: الطهارة، باب: سؤر الهرة، (الحديث: ٢١٨)، ١١٧/١، واللفظ له، ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار، (الحديث: ٥٠)، ١٩/١، ورواه أبو نعيم الأصبهاني في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ٣٠٨/٩، ورواه البيهقي في السنن الكبرى في كتاب: الطهارة، باب: سؤر الهرة، (الحديث: ١١٦٣)، ٣٧٣/١، والحديث صحيح. قال الهيثمي:" رواه البزار، والطبراني في الأوسط، ورجاله موثقون". يُنظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: له، (الحديث: ١٠٨٥)، ٢١٦/١، والحديث صحيح. انظر: صحيح الجامع الصغير وزياداته: الألباني، (الحديث: ٤٩٥٨)، ٨٨٨/٢.

(٤) يُنظر للتوسع: حماية البيئة والموارد الطبيعية في السنة النبوية: فهد الحمودي: ٢٢٠– ٢٢٧، المختصر في الأحاديث الواردة في الحفاظ على البيئة: د.فايز أبو عمير: ١٦، دور السنة في رعاية البيئة والمحافظة عليها: د.سعيد القزقي: ١٦٤– ١٦٦، رعاية البيئة في شريعة الإسلام: د.يوسف القرضاوي: ١٠٤، ١٢٧– ١٢٨، البيئة الطبيعية في السنة النبوية: د.عبد الستار الهيتي: ٢٠، الإسلام والبيئة: د.محمد الزيادي: ١١، البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي: د.محمد النجيمي: ١٤، الإسلام وحماية البيئة: د.شوقي دنيا: ٢٢، البيئة والمحافظة عليها من منظور إسلامي: د.عبد اللطيف آل محمود: ١٦، ١٨، البيئة والمحافظة عليها من منظور إسلامي د.فريد المفتاح: ١٥، البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي: محمد حسين: ٩، منهج الفقه الإسلامي في تحقيق السلام البيئي: د.أمل الخشت: ١٦١، المنهج الإسلامي في حماية البيئة والمحافظة عليها: د.أمل جار: ٢٥٦– ٢٥٧، البيئة في الإسلام والسلام الإقليمي والدولي: د.التاج أحمد: ٣٤٧– ٣٤٩، القيم البيئية في القرآن الكريم وأثرها على السلام العالمي: د.حامد الفريح: ٤٣٥، المنهج الإسلامي في حماية البيئة والمحافظة عليها: د.سلطان الحصين: ٥٥٤، حماية البيئة في الإسلام: د.سوسن المعلمي: ٥٨٣، منهج الإسلام في حماية البيئة والمحافظة عليها: د.عبد الفتاح إدريس: ٦٨٤– ٦٨٥، ٦٩١، المنهج الإسلامي في حماية

وعلى النقيض من ذلك فقد عذبت امرأة في هرة أساءت إليها، فلم تقدم لها الماء أو الطعام، فقد روى عبد الله بن عمر – رضي الله عنهما–، أن رسول الله ﷺ قال:" عذبت امرأة في هرة حبستها حتى ماتت جوعًا، فدخلت فيها النار، قال: فقال: والله أعلم: لا أنت أطعمتها ولا سقيتها حين حبستيها، ولا أنت أرسلتها، فأكلت من خشاش[١] الأرض"[٢]، [٣].

المطلب الثالث: الحث على سقيا الماء للنبات في السنة النبوية:

البيئة والمحافظة عليها: د.كرم أحمد: ٧٨٠، ٨١٠، حماية البيئة في الإسلام: د.أبو بكر باقادر وآخرون: ١٢، أحكام البيئة في الفقه الإسلامي: د.عبد الله السحيباني: ٤٩٧– ٤٩٨، حقوق الحيوان والرفق به في الشريعة الإسلامية: أحمد الكبيسي: ٢٥– ٢٦، معالم الرحمة في السنة النبوية بالرفق بالحيوان: د.سليمان السيف: ١٩٨٩/٤– ١٩٩٠، معالم الرحمة بالحيوان في شريعة نبي الرحمة ﷺ: د.توفيق الغلبزوري: ٢٠٦١/٤– ٢٠٦٥، معالم الرحمة بالحيوان: د.عبد الغفور البلوشي: ٢١٦٦/٤– ٢١٦٧، معالم الرحمة بالحيوان: د.عبد الله الرشيد: ٢٢٢٣– ٢٢٢٥، هل كان محمد ﷺ رحيمًا؟ محمد الخطيب: ٢٠٣، مظاهر الرحمة للبشر في شخصية النبي محمد ﷺ: د.سارة آدم: ٦٧– ٦٨، الموسوعة الميسرة في التعريف بنبي الرحمة ﷺ: أ.د.عادل الشدي وآخرون: ١٥٧، ٢٥١، رعاية الحيوان في السنة النبوية: د.محمد أسود: ٣٧– ٤٢.

(١) المراد هوام الأرض وحشراتها من فأرة ونحوها. يُنظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري: ابن حجر العسقلاني: ٣٥٧/٦.

(٢) رواه البخاري في صحيحه في كتاب: المساقاة، باب: فضل سقي الماء، (الحديث: ٢٣٦٥)، ١١٢/٣، واللفظ له، ورواه مسلم في كتاب: السلام، باب: تحريم قتل الهرة، (الحديث: ٢٢٤٢)، ١٧٦٠/٤.

(٣) يُنظر للتوسع: مجالات العمل التطوعي في السنة النبوية: د.محمد أسود: ٩٣– ٩٦، الخدمات التطوعية في الكتاب والسنة: مفهومها وأهميتها ومجالاتها: د.محمد بخاري: ١٠١– ١٠٢، مشروعية الخدمة التطوعية في الكتاب والسنة ومثلها من سيرة السلف الصالح: يوسف الحاطي، خالد عسيري: ١٤١– ١٤٢، الأعمال التطوعية في الإسلام: د.محمد القاضي: ٢٨، دراسة توثيقية للعمل التطوعي في دولة الكويت: د.خالد الشطي: ٧٩، ٥٦، ٩٨.

ومثاله: ما رواه أبو هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال:" لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلأ"[١]، ومعنى الحديث: أن تكون لإنسان بئر مملوكة له بالفلاة، وفيها ماء فاضل عن حاجته، ويكون هناك كلأ ليس عنده ماء إلا هذه؛ فلا يمكن أصحاب المواشي رعيه إلا إذا حصل لهم السقي من هذه البئر، فيحرم عليه منع فضل هذا الماء للماشية، ويجب بذله لها بلا عوض؛ لأنه إذا منع بذله امتنع الناس من رعي ذلك الكلأ خوفًا على مواشيهم من العطش، ويكون بمنعه الماء مانعًا من رعي الكلأ[٢].

– وفي رواية أخرى عن عبد الله بن عمرو بن العاص – رضي الله عنهما–، عن النبي ﷺ قال:" من منع فضل مائِه، أو فضل كلئه، منعه الله فضله يوم القيامة"[٣]، [٤].

وقد بيّن النبي ﷺ العلة التي من أجلها نهى عن منع الكلأ، كما في حديث أبي هريرة ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:" لا تمنعوا فضل الماء،

(١) رواه البخاري في صحيحه في كتاب: المساقاة، باب: من قال: إن صاحب الماء أحق بالماء...، (الحديث: ٢٣٥٣)، واللفظ له، ورواه مسلم في صحيحه في كتاب: المساقاة، باب: تحريم بيع فضل الماء الذي يكون بالفلاة...، (الحديث: ١٥٦٦)، ١١٩٨/٣.

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: النووي: ٢٢٨/١٠– ٢٢٩، فتح الباري شرح صحيح البخاري: ابن حجر: ٣٢/٥.

(٣) رواه أحمد في مسنده، (الحديث: ٦٦٧٣)، ٢٥٥/١١، وقال الأرناؤوط في هامشه:" حسن لغيره"، وقال الهيثمي:" رواه أحمد، وفيه محمد بن راشد الخزاعي، وهو ثقة، وقد ضعفه بعضهم". يُنظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: له، (الحديث: ٦٦٠٦)، ١٢٤/٤، والحديث صحيح. يُنظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها: الألباني، (الحديث: ١٤٢٢)، ٤٠٩/٣.

(٤) يُنظر للتوسع: البيئة الطبيعية في السنة النبوية: د.عبد الستار الهيتي: ١٥، الإسلام وحماية البيئة: د.شوقي دنيا: ٢٤، البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي: د.عبد القادر أبو العلا: ٢٤، البيئة والمحافظة عليها من منظور إسلامي: د.فريد المفتاح: ٦، البيئة في الإسلام والسلام الإقليمي والدولي: د.التاج أحمد: ٣٥٠، منهج الإسلام في حماية البيئة والمحافظة عليها: د.عبد الفتاح إدريس: ٦٧٨، ٦٩٥– ٦٩٦، السلام العالمي في الإسلام: البيئة أنموذجًا: دراسة في ضوء سنة المصطفى ﷺ: د.لؤلؤة القويفلي: ٨٥٩.

ولا تمنعوا الكلأ فيهزل المال، ويجوع العيال"[1]، فعلة النهي عن بيع الماء والكلأ؛ لأنه يترتب عليه هزال المال وهو الماشية، إذ ليس كل أحد يقدر على الماء والعلف، فإذا منع رعي ماشيته في الماء والكلأ هزلت، فينشأ عن ذلك قلة اللبن أو فقده، فتجوع العيال الذين يقتاتون باللبن وما ينشأ عنه من الجبن وغيره[2].

وبناء على هذه الأحاديث: اتفق العلماء على أن الماء، والنبات من شجر وزرع نابت بأرض غير مملوكة لأحد، مباحة لجميع الناس، فليس لأحد منع الانتفاع بهما، ولا يجوز بيعها قبل حيازتها، بل الناس شركاء في الاحتشاش، والاحتطاب، والرعي، كالشركة في ماء البحار، وقد نقل بعضهم الإجماع على هذا، ما لم يحمه الإمام[3].

(١) رواه أحمد في مسنده، (الحديث: ٩٤٥٨)، ٢٧١/١٥، واللفظ له، ورواه ابن حبان في صحيحه في كتاب: البيوع، باب: البيع المنهي عنه، ذكر العلة التي من أجلها زجر عن هذا الفعل، (الحديث: ٤٩٥٦)، ٣٣٢/١١، وقال الهيثمي:" هو في الصحيح باختصار، رواه أحمد، ورجاله ثقات". يُنظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: له، (الحديث: ٦٦٠٨)، ١٢٤/٤.

(٢) طرح التثريب في شرح التقريب: زين الدين العراقي: ١٨٣/٦.

(٣) أحكام البيئة في الفقه الإسلامي: د.عبد الله السحيباني: ٦٧٥، ٦٧٦- ٦٧٧.

خاتمة

بعد أن منّ الله – تعالى – علينا بتتبع أحاديث رسول الله ﷺ الواردة في بحث رعاية البيئة في السنة النبوية: الماء نموذجاً، نخلص إلى أهم النتائج الآتية:

١- **أن التعريف المختار للرعاية هو:** "الإحسان بكل صور الحفظ، والإبقاء، والاهتمام، والإصلاح، والرفق، والرحمة، والكف عن الاعتداء، وإيجاد كل الوسائل المتاحة لهذا الغرض".

٢- **أن التعريف المختار للبيئة هو:** "الوسط أو المجال المكاني الذي يعيش فيه الإنسان، بما يضم من مظاهر طبيعية وهي؛ الماء ، والهواء، والنبات، والحيوان، ومدى تأثر الإنسان بها، وتأثيره فيها، وما يتصل بذلك من خلال النظافة العامة، والوقاية من الأمراض".

٣- **أن التعريف المختار للسنة النبوية هو:** "ما روي عن النبي ﷺ من قول، أو فعل، أو تقرير، أو سيرة، أو صفة خُلقية، أو خَلقية".

٤- سبقت السنة النبوية الحضارة المعاصرة في الدعوة إلى الحفاظ على الماء، والوقاية من تلويثه، سواء بالتوجيهات، والتعليمات، والأحكام، والممارسة، وليس كما يزعم بعض الباحثين أنها من ابتكار الحضارة المعاصرة وصنعها.

٥- جعلت السنة النبوية الحفاظ على الماء من الواجبات الشرعية التي ينبغي على المسلم التقيد بها وتطبيقها، وشكلت صياغة متكاملة للتعامل معه بأبعاده الروحية والمادية، وتنظيماً لعلاقة الإنسان بالماء روحياً ومادياً، وتوجيهاً عملياً لتعامل الإنسان معه لغرض الانتفاع به، ومنع تلويثه.

٦ – **ظهرت صور الحفاظ على الماء في السنة النبوية من خلال:** الأمر بحفظه نظيفاً غير ملوث، بشكل عام، والأمر بحفظ مياه الشرب نظيفة،

بشكل خاص؛ كالأمر بتغطية أواني مياه الشرب، والنهي عن تشويهها وكسرها، والنهي عن التنفس والنفخ فيها، والنهي عن الشرب منها مباشرة.

٧- **تجلت صور منع الاعتداء على الماء في السنة النبوية من خلال:** النهي عن الإسراف فيه؛ سواء في الطهارة عامة، أو في الغسل والوضوء خاصة، أو من خلال زراعة نباتات الزينة، وكذلك النهي عن الاغتسال، والوضوء، والشرب، والبول في الماء الراكد، والاهتمام بموارد الماء وعدم تلويثه، والنهي عن احتكاره ومنعه.

٨- تميزت السنة النبوية بالهدي الوقائي من المشكلات في حياة الإنسان والمتصلة بالتعامل مع الماء؛ من خلال الالتزام بالمنهج الذي اصطفاه الله – تعالى – لعباده، ومن ثم قضت على تلك المشكلات قبل حدوثها؛ وقبل أن تأخذ جهوداً جبارة لمعالجة آثارها؛ والتي تكون في كثير من الأحيان مدمرة، كما قدمت الحلول المناسبة لتبقى البيئة نقية كما أرادها الله – تعالى –.

٩- **تمثلت وسائل رعاية الماء واستغلالها في السنة النبوية من خلال:** وقف الماء لله – تعالى –، وإحياء الأرض الموات به.

١٠- تنوعت مجالات الحث على سقيا الماء في السنة النبوية إلى الإنسان، والحيوان، والنبات.

١١- إن التوجيهات النبوية المتصلة بالحفاظ على الماء والأحكام الشرعية المستنبطة منها؛ تصل إلى مستوى أن تجعل سلامة الماء حقاً من حقوق الإنسان في الإسلام، أسوة بما تم في نطاق القانون الدولي، ويمكن أن نسميه حق الإنسان في الحياة في بيئة مائية سليمة.

توصيات

توصل البحث إلى مجموعة من التوصيات، أهمها ما يلي:

١- تقديم رؤية السنة النبوية في كيفية طبيعة التعامل مع الماء والحفاظ عليه إلى الآخر، وذلك عن طريق ترجمة البحوث الرائدة في هذا المجال إلى اللغات العالمية، ليتعرف العالم على هذه الرؤية النافعة والمفيدة للبشرية، وينشر رؤيته الحضارية بين الأمم كافة.

٢- على الجهات والمؤسسات والوزارات الحكومية ذات العلاقة؛ الاسترشاد بما حدده رسول الله محمد ﷺ من مُثُل أخلاقية وأحكام شرعية، وترجمة هذه المعطيات والتوجيهات التي تعمل على الحفاظ على الماء، ومنع تلوثه، واستغلاله، وتوفيره.

٣- إصدار القوانين والأنظمة واللوائح بما يتوافق مع هدي السنة النبوية في الحفاظ على الماء، ومنع تلوثه، وتوفيره، ومعاقبة من يعتدي عليه.

٤- التأكيد على دور المنظمات المدنية في رفع درجة الوعي بالثروة المائية، ودفع الناس للمساهمة في المحافظة عليها، وذلك من خلال وسائل الإعلام المختلفة؛ المقروءة، والمسموعة، والمرئية، والإنترنت.

٥- الاهتمام بنشر ثقافة الحفاظ على الماء في السنة النبوية ورعايته لدى الناشئة، وذلك عن طريق تضمين المناهج الدراسية في المدارس، والجامعات موضوعات تعرّف بعناية الإسلام بالماء، وكيفية المحافظة عليه، والاستفادة منه.

٦- التأكيد على الدور التربوي المهم للأسرة في تربية الأبناء على الاهتمام بالماء من خلال القدوة الحسنة، وتنبيههم إلى أهمية الموضوع بالوسائل المناسبة لأعمارهم.

٧- توجيه الأئمة والخطباء والدعاة إلى الحديث عن الحفاظ على الماء وأهميته في السنة النبوية عن طريق خطب الجمعة، والدروس، والمحاضرات من خلال وزارات الأوقاف والشؤون الدينية والدعوة والإرشاد.

٨- تنظيم دورات تدريبية، وحلقات توعية متصلة بالحفاظ على الماء في السنة النبوية ورعايته متخصصة للنخبة من أفراد المجتمع من صناع القرار، كلٌّ من الزاوية التي تتصل باختصاصه.

٩- إقامة المؤتمرات، والندوات، والملتقيات العلمية، والمحاضرات، وورش العمل، والبرامج التدريبية المتصلة بالحفاظ على الماء ورعايته.

١٠- إصدار المجلات العلمية والموسوعات المتخصصة في الحفاظ على الماء ورعايته.

١١- تأسيس الكراسي العلمية في الجامعات، والمعاهد، والمراكز المتخصصة في الحفاظ على الماء ورعايته.

١٢- تأسيس الجمعيات العلمية المتخصصة في الحفاظ على الماء ورعايته.

فهرس المصادر والمراجع

١) **الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث في القرن الثالث الهجري**، د.عبد المجيد محمود عبد المجيد، (١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م)، مكتبة الخانجي، القاهرة.

٢) **الإحسان في تقريب صحيح محمد بن حبان بن أحمد بن حبان البُستي**، (ت: ٣٥٤هـ)، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، (ت: ٧٣٩هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط١، (١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م)، مؤسسة الرسالة، بيروت.

٣) **أحكام البيئة في الفقه الإسلامي**، د.عبد الله بن عمر بن محمد السحيباني، (١٤٢٩هـ، ٢٠٠٨م)، دار ابن الجوزي، الدمام.

٤) **الإسلام والبيئة**، أ.د.محمد فتح الله الزيادي، (١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م)، بحث من بحوث الدورة التاسعة عشرة، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، منظمة المؤتمر الإسلامي، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة.

٥) **الإسلام وحماية البيئة**، د.شوقي أحمد دنيا، (١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م)، بحث من بحوث الدورة التاسعة عشرة، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، منظمة المؤتمر الإسلامي، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة.

٦) **الإسلام وسلامة البيئة من منظور جغرافي**: دراسة تطبيقية على بعض دول العالم الإسلامي، د.حسين عبد الفتاح عبد الخالق، (١٤٣٣هـ، ٢٠١٢م)، بحث من بحوث مؤتمر الإسلام والسلام، كلية الآداب، جامعة الدمام، المملكة العربية السعودية.

٧) **الاعتصام**، إبراهيم بن موسى الشاطبي، تحقيق: سيد إبراهيم، (١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م)، دار الحديث، القاهرة.

٨) **الإعجاز العلمي في القرآن والسنة**، د.عبد الله المصلح، د.عبد الجواد الصاوي، ط١، (١٤٢٩هـ، ٢٠٠٨م)، الهيئة العالمية للإعجاز العلمي في القرآن والسنة، رابطة العالم الإسلامي، مكة المكرمة.

٩) **إعلام الأنام شرح بلوغ المرام من أحاديث الأحكام**، د.نور الدين عتر، ط٧، (١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م)، مكتبة دار الفرفور، دمشق.

١٠) **الأعمال التطوعية في الإسلام**، د.إبراهيم بن محمد البريكان، ط٢، (١٤٢٥هـ، ٢٠٠٥م)، بحث مقدم إلى اللقاء السنوي الرابع للجهات الخيرية بالمنطقة الشرقية حول استقطاب المتطوعين للعمل في الجهات الخيرية، جمعية البر الخيرية بالمنطقة الشرقية، الدمام.

١١) **الأعمال التطوعية في الإسلام**، د.محمد بن صالح القاضي، ط٢، (١٤٢٥هـ، ٢٠٠٥م)، بحث مقدم إلى اللقاء السنوي الرابع للجهات الخيرية بالمنطقة الشرقية حول استقطاب المتطوعين للعمل في الجهات الخيرية، جمعية البر الخيرية بالمنطقة الشرقية، الدمام.

١٢) **إنجاح الحاجة شرح سنن ابن ماجه**، محمد عبد الغني المجددي، (ت: ١٢٩٦ هـ)، الناشر: قديمي كتب خانة، كراتشي.

١٣) **الإيمان كدافعية لتشجيع العمل التطوعي**: الهلال الأحمر الإماراتي أنموذجًا: دراسة ميدانية، د.زكريا محمد عبد الهادي، (١٤٢٩هـ، ٢٠٠٨م)، بحث مقدم لمؤتمر العمل الخيري الخليجي، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي.

١٤) **البيئة الطبيعية في السنة النبوية**، د.عبد الستار إبراهيم الهيتي، قسم الدراسات الإسلامية، جامعة البحرين.

١٥) **البيئة في الإسلام والسلام الإقليمي والدولي**، د.التاج إبراهيم دفع الله أحمد، (١٤٣٣هـ، ٢٠١٢م)، بحث من بحوث مؤتمر الإسلام والسلام، كلية الآداب، جامعة الدمام، المملكة العربية السعودية.

١٦) **البيئة في الفقه الإسلامي وقاية وتنمية**، خليل الميس، (١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م)، بحث من بحوث الدورة التاسعة عشرة، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، منظمة المؤتمر الإسلامي، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة.

١٧) **البيئــة والبعـد الإســلامي**، د.فـؤاد عبـد اللطيـف السـرطاوي، ط١، (١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م)، دار المسيرة، عمّان.

١٨) **البيئـة والحفـاظ عليهـا مـن منظـور إسـلامي**، أ.د.عبد العزيز عزت الخياط، (١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م)، بحث من بحوث الدورة التاسعة عشرة، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، منظمة المؤتمر الإسلامي، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة.

١٩) **البيئـة والحفـاظ عليهـا مـن منظـور إسـلامي**، أ.د.عبد القادر محمد أبو العلا، (١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م)، بحث من بحوث الدورة التاسعة عشرة، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، منظمة المؤتمر الإسلامي، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة.

٢٠) **البيئـة والحفـاظ عليهـا مـن منظـور إسـلامي**، أ.د.محمد بن يحيى النجيمي، (١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م)، بحث من بحوث الدورة التاسعة عشرة، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، منظمة المؤتمر الإسلامي، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة.

٢١) **البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي**، د.عبد الستار أبو غدة، (١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م)، بحث من بحوث الدورة التاسعة عشرة، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، منظمة المؤتمر الإسلامي، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة.

٢٢) **البيئـة والحفـاظ عليهـا مـن منظـور إسـلامي**، محمد أحمد حسين، (١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م)، بحث من بحوث الدورة التاسعة عشرة، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، منظمة المؤتمر الإسلامي، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة.

٢٣) **البيئــة والمحافظــة عليهــا مــن منظــور إســلامي**، أحمد المبلغي، (١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م)، بحث من بحوث الدورة التاسعة عشرة، مجمع الفقه

الإسلامي الدولي، منظمة المؤتمر الإسلامي، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة.

٢٤) **البيئة والمحافظة عليها من منظور إسلامي**، د.عبد اللطيف محمود آل محمود، (١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م)، بحث من بحوث الدورة التاسعة عشرة، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، منظمة المؤتمر الإسلامي، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة.

٢٥) **البيئة والمحافظة عليها من منظور إسلامي**، د.فريد بن يعقوب المفتاح، (١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م)، بحث من بحوث الدورة التاسعة عشرة، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، منظمة المؤتمر الإسلامي، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة.

٢٦) **البيئة ورعايتها في ضوء مقاصد الشريعة**، د. أحمد بن محمد بن صالح عزب، (١٤٣٣هـ، ٢٠١٢م)، بحث من بحوث مؤتمر الإسلام والسلام، كلية الآداب، جامعة الدمام، المملكة العربية السعودية.

٢٧) **تأثير الدين الإسلامي على المساعدات الإنسانية**، جمال كرافس، مختارات من المجلة الدولية للصليب الأحمر، دون بيانات النشر.

٢٨) **تاج العروس من جواهر القاموس**، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي، (ت: ١٢٠٥هـ)، دار الهداية.

٢٩) **تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي**، محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، (ت: ١٣٥٣هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.

٣٠) **تحقيق معنى السنة وبيان الحاجة إليها**، السيد سليمان الندوي، ط٢، (١٣٩٤هـ، ١٩٧٤م)، المطبعة السلفية، القاهرة.

٣١) **التدابير الشرعية في المحافظة على البيئة بين النظرية والتطبيق**، أ.د.محمد علي الزغول، (١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م)، بحث من بحوث الدورة التاسعة عشرة، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، منظمة المؤتمر الإسلامي، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة.

٣٢) **التربية البيئية من منظور القرآن الكريم**، د. السعيد سليمان عواشرية، (١٤٣٣هـ، ٢٠١٢م)، بحث من بحوث مؤتمر الإسلام والسلام، كلية الآداب، جامعة الدمام، المملكة العربية السعودية.

٣٣) **الترغيب والترهيب**، عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله، زكي الدين المنذري، (ت: ٦٥٦هـ)، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، ط١، (١٤١٧هـ، ١٩٩٧م)، دار الكتب العلمية، بيروت.

٣٤) **تشنيف المسامع بجمع الجوامع**، محمد بن بهادر الزركشي، تحقيق: د.عبد الله ربيع، د.سيد عبد العزيز، ط٣، (١٤١٩هـ، ١٩٩٩م)، مكتبة قرطبة، القاهرة.

٣٥) **التغذية والطب الوقائي**: دراسة في الأحاديث الشريفة، د.محمد عيد محمود الصاحب، بحث في ندوة الطب في السنة النبوية، (١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م)، جمعية الحديث وإحياء التراث، عمان.

٣٦) **تفسير محمد متولي الشعراوي**، (١٤١٧هـ، ١٩٩٧م)، مطابع أخبار اليوم، القاهرة.

٣٧) **التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج**، د.وهبة بن مصطفى الزحيلي، ط٢، (١٤١٨هـ، ١٩٩٧م)، دار الفكر المعاصر، دمشق.

٣٨) **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي، (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، (١٣٨٧هـ، ١٩٦٧م)، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، الرباط.

٣٩) **التوجيه التشريعي الإسلامي في نظافة البيئة وصحتها**، د.عبد الله قاسم الوشلي، (١٤٢٩هـ، ٢٠٠٨م)، العدد (٤٤)، مجلة علوم الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى.

٤٠) **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، (ت:١٣٧٦هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، ط١، (١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م)، مؤسسة الرسالة، بيروت.

٤١) **التيسير بشرح الجامع الصغير**، محمد بن عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي المناوي القاهري، (ت:١٠٣١هـ)، ط٣، (١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م)، مكتبة الإمام الشافعي، الرياض.

٤٢) **جامع الأصول في أحاديث الرسول**، المبارك بن محمد بن محمد الشيباني الجزري ابن الأثير، (ت:٦٠٦هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، ط١، (١٣٨٩هـ، ١٩٦٩م)، مطبعة الملاح، دمشق.

٤٣) **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، محمد بن جرير، أبو جعفر الطبري، (ت: ٣١٠هـ)، تحقيق: د.عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط١، (١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م)، دار هجر، القاهرة.

٤٤) **جامع المسانيد والسُّنَن الهادي لأقوم سَنَن**، إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، تحقيق: د.عبد الملك بن عبد الله الدهيش، ط٢، (١٤١٩هـ، ١٩٩٨م)، دار خضر، بيروت.

٤٥) **حاشية السندي على سنن ابن ماجه**، محمد بن عبد الهادي التتوي، نور الدين السندي، (ت: ١١٣٨هـ)، دار الجيل، بيروت.

٤٦) **حاشية السندي على سنن النسائي**، محمد بن عبد الهادي التتوي، نور الدين السندي، (ت: ١١٣٨هـ)، ط٢، (١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م)، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب.

٤٧) **الحديث والمحدثون**، محمد محمد أبو زهو، المكتبة التوفيقية، القاهرة.

٤٨) **حقوق الحيوان والرفق به في الشريعة الإسلامية**، أحمد عبيد الكبيسي، (١٣٩٦هـ، ١٩٧٦م)، السنة (٨)، العدد (٤)، مجلة الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة.

٤٩) **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء**، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني، (ت:٤٣٠هـ)، (١٤٠٩هـ، ١٩٨٩م)، دار الكتب العلمية، بيروت.

٥٠) **حماية الإسلام للماء من النفاد في باب الطهارة**، د.فاطمة عويض الحربي، (١٤٣٣هـ، ٢٠١٢م)، بحث من بحوث مؤتمر الإسلام والسلام، كلية الآداب، جامعة الدمام، المملكة العربية السعودية.

٥١) **حماية البيئة في الإسلام**، د.أبو بكر أحمد باقادر وآخرون، ط٢، (١٤١٥هـ، ١٩٩٥م)، الاتحاد الدولي لصون الطبيعة والموارد الطبيعية، جلاند، سويسرا.

٥٢) **حماية البيئة في الإسلام**، د.راغب الحنفي السرجاني، ط١، (١٤٣٣هـ، ٢٠١٢م)، جائزة نايف بن عبد العزيز آل سعود العالمية للسنة النبوية والدراسات الإسلامية المعاصرة، المدينة المنورة.

٥٣) **حماية البيئة في الإسلام**، د.سوسن بنت أحمد محمد المعلمي، (١٤٣٣هـ، ٢٠١٢م)، بحث من بحوث مؤتمر الإسلام والسلام، كلية الآداب، جامعة الدمام، المملكة العربية السعودية.

٥٤) **حماية البيئة والموارد الطبيعية في السنة النبوية**، فهد بن عبد الرحمن الحمودي، ط١، (١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م)، دار كنوز إشبيليا، الرياض.

٥٥) **الخدمات التطوعية في الكتاب والسنة:** مفهومها وأهميتها ومجالاتها، د.محمد سعيد بن محمد حسن بخاري، (١٤١٨هـ، ١٩٩٧م)، بحث مقدم للمؤتمر العلمي الأول للخدمات التطوعية بالمملكة العربية السعودية، جامعة أم القرى، مكة المكرمة.

٥٦) **دراسة توثيقية للعمل التطوعي في دولة الكويت:** مدخل شرعي ورصد تاريخي، د.خالد يوسف الشطي، (١٤٢٨هـ، ٢٠٠٧م)، الأمانة العامة الأوقاف، الكويت.

٥٧) **الدر المنثور في التفسير بالمأثور**، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، (ت: ٩١١هـ)، دار الفكر، بيروت.

٥٨) **دور السنة في رعاية البيئة والمحافظة عليها**، د.سعيد بن عبد الرحمن القزقي، مجلة الشريعة والقانون، العدد (٢٩)، (١٤٢٨هـ، ٢٠٠٧م)، كلية الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة.

٥٩) **دور المؤسسات في الخدمات التطوعية بالمملكة العربية السعودية**، د.مانع بن حماد، (١٤١٨هـ، ١٩٩٧م)، بحث مقدم للمؤتمر العلمي الأول للخدمات التطوعية بالمملكة العربية السعودية، جامعة أم القرى، مكة المكرمة.

٦٠) **رعاية البيئة في شريعة الإسلام**، د.يوسف القرضاوي، ط١، (١٤٢١هـ، ٢٠٠١م)، دار الشروق، القاهرة.

٦١) **رعاية البيئة في السنة النبوية**: النبات نموذجاً، د.محمد عبد الرزاق أسود، ط١، (١٤٣٨هـ، ٢٠١٦م)، دار طيبة، دمشق.

٦٢) **رعاية الحيوان في السنة النبوية**، د.محمد عبد الرزاق أسود، ط١، (١٤٣٨هـ، ٢٠١٦م)، دار طيبة، دمشق.

٦٣) **زاد المسير في علم التفسير**، عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، (ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، ط١، (١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م)، دار الكتاب العربي، بيروت.

٦٤) **سبل السلام شرح بلوغ المرام**، محمد بن إسماعيل بن صلاح الصنعاني، (ت: ١١٨٢هـ)، دار الحديث، القاهرة.

٦٥) **السلام العالمي في الإسلام**: البيئة أنموذجاً: دراسة في ضوء سنة المصطفى ﷺ، د.لؤلؤة عبد الكريم القويفلي، (١٤٣٣هـ، ٢٠١٢م)، بحث من بحوث مؤتمر الإسلام والسلام، كلية الآداب، جامعة الدمام، المملكة العربية السعودية.

٦٦) **سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها**، محمد ناصر الدين الألباني، (ت: ١٤٢٠هـ)، ط١، (١٤١٥هـ، ١٩٩٥م)، مكتبة المعارف، الرياض.

٦٧) **السنة النبوية وبيان مدلولها الشرعي والتعريف بحال سنن الدارقطني**، عبد الفتاح أبو غدة، ط١، (١٤١٢هـ، ١٩٩٢م)، دار القلم، دمشق.

٦٨) **السنة قبل التدوين**، د.محمد عجاج الخطيب، ط٢، (١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م)، مكتبة وهبة، القاهرة.

٦٩) **السنة والبدعة**، د.يوسف القرضاوي، ط١، (١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م)، مكتبة وهبة، القاهرة.

٧٠) **السنة والبدعة**، عبد الله محفوظ محمد الحداد باعلوي الحضرمي، مكتبة المطيعي، القاهرة.

٧١) **السنة والبدعة**، محمد الخضر حسين، (١٤١٩هـ، ١٩٩٩م)، نهضة مصر، القاهرة.

٧٢) **سنن ابن ماجه محمد بن يزيد القزويني**، (ت: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي، القاهرة.

٧٣) **سنن أبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير الأزدي السِّجِسْتاني**، (ت: ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت.

٧٤) **السنن الإلهية في الأمم والجماعات والأفراد**، د.عبد الكريم زيدان، ط٣، (١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م)، مؤسسة الرسالة، بيروت.

٧٥) **سنن الترمذي أبو عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى**، (ت: ٢٧٩هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، محمد فؤاد عبد الباقي، إبراهيم

عطوة عوض، ط٢، (١٣٩٥هـ، ١٩٧٥م)، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة.

٧٦) **سنن الدارقطني علي بن عمر بن أحمد البغدادي**، (ت: ٣٨٥هـ)، تحقيق: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، ط١، (١٤٢٤هـ، ٢٠٠٤م)، مؤسسة الرسالة، بيروت.

٧٧) **سنن الدارمي عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهرام التميمي السمرقندي**، (ت: ٢٥٥هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، ط١، (١٤١٢ هـ، ٢٠٠٠م)، دار المغني، السعودية.

٧٨) **سنن القرآن في قيام الحضارات وسقوطها، محمد هيشور**، ط١، (١٤١٧هـ، ١٩٩٦م)، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، فيرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية.

٧٩) **السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني البيهقي**، (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ط٣، (١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م)، دار الكتب العلمية، بيروت.

٨٠) **السنن الكبرى، أحمد بن شعيب بن علي الخراساني النسائي**، (ت: ٣٠٣هـ)، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، ط١، (١٤٢١هـ، ٢٠٠١م)، مؤسسة الرسالة، بيروت.

٨١) **سنن النسائي أحمد بن شعيب بن علي الخراساني**، (ت: ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، ط٢، (١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م)، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب.

٨٢) **شذرات من علوم السنة، د.محمد الأحمدي أبو النور**، (١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م)، نهضة مصر، القاهرة.

٨٣) **شرح الكوكب المنير، ابن النجار الحنبلي**، تحقيق: د.محمد الزحيلي، د.نزيه حماد، (١٤١٨هـ، ١٩٩٧م)، مكتبة العبيكان، الرياض.

٨٤) **شرح صحيح البخاري، ابن بطال علي بن خلف بن عبد الملك،** (ت: ٤٤٩هـ)، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، ط٢، (١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م)، مكتبة الرشد، الرياض.

٨٥) **شرح مشكل الآثار**، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي المصري، المعروف بالطحاوي، (ت: ٣٢١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط١، (١٤١٥هـ، ١٩٩٤م)، مؤسسة الرسالة، بيروت.

٨٦) **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**، إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، (ت: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ط٤، (١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م)، دار العلم للملايين، بيروت.

٨٧) **صحيح أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة السلمي النيسابوري،** (ت: ٣١١هـ)، تحقيق: د.محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت.

٨٨) **صحيح الترغيب والترهيب**، محمد ناصر الدين الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، ط٥، مكتبة المعارف، الرياض.

٨٩) **صحيح الجامع الصغير وزياداته**، محمد ناصر الدين الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت.

٩٠) **صحيح سنن ابن ماجه**، محمد ناصر الدين الألباني، ط١، (١٤١٧هـ، ١٩٩٧م)، مكتبة المعارف، الرياض.

٩١) **صحيح سنن أبي داود**، محمد ناصر الدين الألباني، ط١، (١٤١٩هـ، ١٩٩٨م)، مكتبة المعارف، الرياض.

٩٢) **صحيح سنن الترمذي**، محمد ناصر الدين الألباني، ط١، (١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م)، مكتبة المعارف، الرياض.

٩٣) **صحيح سنن النسائي**، محمد ناصر الدين الألباني، ط١، (١٤١٩هـ، ١٩٩٨م)، مكتبة المعارف، الرياض.

٩٤) **صحيح محمد بن إسماعيل البخاري**، (ت: ٢٥٦هـ)، تحقيق: د.محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١، (١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م)، دار طوق النجاة، بيروت.

٩٥) **صحيح مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري**، (ت: ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٩٦) **الطب النبوي**، محمد بن أبي بكر بن أيوب شمس الدين ابن قيم الجوزية، (ت: ٧٥١هـ)، دار الهلال، بيروت.

٩٧) **الطب الوقائي في الإسلام**، عمر بن محمود بن عبد الله، ط١، (١٤١١هـ، ١٩٩٠م)، دار الثقافة، الدوحة.

٩٨) **الطب الوقائي في السنة النبوية**، د.محمد عبد الرزاق أسود، ط١، (١٤٣٧هـ، ٢٠١٦م)، دار طيبة، دمشق.

٩٩) **الطب الوقائي من القرآن والسنة**، د.عبد الباسط محمد السيد، ط١، (١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م)، دار ألفا، القاهرة.

١٠٠) **طرح التثريب في شرح التقريب**، عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن العراقي، (ت: ٨٠٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

١٠١) **العلل**، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس التميمي، الحنظلي، الرازي، ابن أبي حاتم، (ت: ٣٢٧هـ)، تحقيق: د. سعد بن عبد الله الحميد و د. خالد بن عبد الرحمن الجريسي، ط١، (١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م)، مطابع الحميضي، الرياض.

١٠٢) **علوم الحديث ومصطلحه**، د.صبحي الصالح، ط١٩، (١٤١٥هـ، ١٩٩٥م)، دار العلم للملايين، بيروت.

١٠٣) **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد العينتابي بدر الدين العيني، (ت: ٨٥٥هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

١٠٤) **العمل التطوعي في السنة النبوية:** دراسة موضوعية، رندة محمد زينو، رسالة ماجستير، (١٤٢٨هـ، ٢٠٠٧م)، كلية أصول الدين، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين.

١٠٥) **العمل التطوعي من منظور التربية الإسلامية**، إحسان محمد علي لافي، ط١، (١٤٢٩هـ، ٢٠٠٩م)، دار النفائس، عمان.

١٠٦) **عون المعبود شرح سنن أبي داود**، محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، الصديقي العظيم آبادي، (ت: ١٣٢٩هـ)، ط٢، (١٤١٥هـ، ١٩٩٥م)، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٠٧) **غريب الحديث**، أبو عُبيد القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي البغدادي، (ت: ٢٢٤هـ)، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان، ط١، (١٣٨٤هـ، ١٩٦٤م)، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الدكن، الهند.

١٠٨) **غريب الحديث**، عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، (ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: د.عبد المعطي أمين القلعجي، ط١، (١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م)، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٠٩) **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، محب الدين الخطيب، تعليق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، (١٣٧٩هـ، ١٩٥٩م)، دار المعرفة، بيروت.

١١٠) **الفقه على المذاهب الأربعة**، عبد الرحمن بن محمد الجزيري، ط٢، (١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م)، دار الكتب العلمية، بيروت.

١١١) **القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروزآبادي**، (ت: ٨١٧هـ)، تحقيق: محمد نعيم العرقسُوسي، ط٨، (١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م)، مؤسسة الرسالة، بيروت.

١١٢) **القواعد الإسلامية للتوعية البيئية**، د.هبة إبراهيم علي النادي، (١٤٣٣هـ، ٢٠١٢م)، بحث من بحوث مؤتمر الإسلام والسلام، كلية الآداب، جامعة الدمام، المملكة العربية السعودية.

١١٣) **القيم البيئية في القرآن الكريم وأثرها على السلام العالمي**، د.حامد بن يعقوب الفريح، (١٤٣٣هـ، ٢٠١٢م)، بحث من بحوث مؤتمر الإسلام والسلام، كلية الآداب، جامعة الدمام، المملكة العربية السعودية.

١١٤) **كتاب التعريفات**، علي بن محمد الجرجاني، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الريان، القاهرة.

١١٥) **كشف المشكل من حديث الصحيحين**، عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، (ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: علي حسين البواب، دار الوطن، الرياض.

١١٦) **الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية**، أيوب بن موسى القريمي، الكفوي، أبو البقاء، (ت: ١٠٩٤هـ)، تحقيق: عدنان درويش، محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت.

١١٧) **لسان العرب**، محمد بن مكرم بن علي بن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي، (ت: ٧١١هـ)، ط٣، (١٤١٤هـ، ١٩٩٤م)، دار صادر، بيروت.

١١٨) **لمحات في أصول الحديث**، د.محمد أديب صالح، ط٥، (١٤٠٩هـ، ١٩٨٨م)، المكتب الإسلامي، بيروت.

١١٩) **ما أنا عليه وأصحابي**، أحمد سلام، ط١، (١٤١٥هـ، ١٩٩٥م)، دار ابن حزم، بيروت.

١٢٠) **مجالات العمل التطوعي في السنة النبوية**، د.محمد عبد الرزاق أسود، ط١، (١٤٣٧هـ، ٢٠١٦م)، دار طيبة، دمشق.

١٢١) **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي، (ت: ٨٠٧هـ)، تحقيق: حسام الدين القدسي، (١٤١٤هـ، ١٩٩٤م)، مكتبة القدسي، القاهرة.

١٢٢) **المختصر في الأحاديث الواردة في الحفاظ على البيئة**، د.فايز عبد الفتاح أبو عمير، كلية الشريعة، جامعة جرش الأهلية، الأردن.

١٢٣) **مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح**، علي بن سلطان محمد، الملا الهروي القاري، (ت: ١٠١٤هـ)، ط١، (١٤٢٢هـ، ٢٠٠٢م)، دار الفكر، بيروت.

١٢٤) **مزيد النعمة لجمع أقوال الأئمة**، حسين بن محمد المحلي، المصري، (ت: ١١٧٠هـ)، تحقيق: عبد الكريم بن صنيتان العمري، بدون بيانات نشر.

١٢٥) **المستدرك على الصحيحين**، الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه النيسابوري، المعروف بابن البيع، (ت:٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط١، (١٤١١هـ، ١٩٩٠م)، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٢٦) **مسند أبي داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي**، (ت: ٢٠٤هـ)، تحقيق: د.محمد بن عبد المحسن التركي، ط١، (١٤١٩هـ، ١٩٩٩م)، دار هجر، القاهرة.

١٢٧) **مسند أبي يعلى أحمد بن علي بن المثُنى بن يحيى التميمي الموصلي**، (ت: ٣٠٧هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد، ط١، (١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م)، دار المأمون، دمشق.

١٢٨) **مسند أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال الشيباني، (ت: ٢٤١هـ)**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط١، (١٤٢١هـ، ٢٠٠١م)، مؤسسة الرسالة، بيروت.

١٢٩) **مسند البزار المعروف بالبحر الزخار**، أحمد بن عمرو بن عبد الخالق العتكي المعروف بالبزار، (ت:٢٩٢هـ)، تحقيق: د.محفوظ الرحمن زين الله، عادل بن سعد، صبري عبد الخالق الشافعي، ط١، (١٤٠٩هـ، ١٩٨٨م)، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة.

١٣٠) **مشروعية الخدمة التطوعية في الكتاب والسنة ومثلها من سيرة السلف الصالح**، يوسف بن عبد الله الحاطي، خالد بن عيسى عسيري، (١٤١٨هـ، ١٩٩٧م)، بحث مقدم للمؤتمر العلمي الأول للخدمات التطوعية بالمملكة العربية السعودية، جامعة أم القرى، مكة المكرمة.

١٣١) **مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه**، أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري الكناني، (ت: ٨٤٠هـ)، تحقيق: محمد المنتقى الكشناوي، ط٢، (١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م)، دار العربية، بيروت.

١٣٢) **مظاهر الرحمة للبشر في شخصية النبي محمد ﷺ**، د.سارة آدم، ط٢، (١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م)، المركز العالمي للتعريف بالرسول ﷺ ونصرته، رابطة العالم الإسلامي، الرياض.

١٣٣) **معالم الرحمة بالحيوان في شريعة نبي الرحمة ﷺ**، أ.د.توفيق أحمد الغلبزوري، (١٤٣١هـ، ٢٠١٠م)، بحث من بحوث المؤتمر الدولي نبي الرحمة محمد ﷺ، الجمعية العلمية السعودية للسنة وعلومها، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض.

١٣٤) **معالم الرحمة بالحيوان**، د.عبد الغفور عبد الحق حسين بُر البلوشي، (١٤٣١هـ، ٢٠١٠م)، بحث من بحوث المؤتمر الدولي نبي الرحمة محمد ﷺ، الجمعية العلمية السعودية للسنة وعلومها، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض.

١٣٥) **معالم الرحمة بالحيوان**، د.عبد الله بن محمد الرشيد، (١٤٣١هـ، ٢٠١٠م)، بحث من بحوث المؤتمر الدولي نبي الرحمة محمد ﷺ، الجمعية العلمية السعودية للسنة وعلومها، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض.

١٣٦) **معالم الرحمة في السنة النبوية بالرفق بالحيوان**، د.سليمان بن عبد الله السيف، (١٤٣١هـ، ٢٠١٠م)، بحث من بحوث المؤتمر الدولي نبي الرحمة محمد ﷺ، الجمعية العلمية السعودية للسنة وعلومها، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض.

١٣٧) **معالم السنن**، وهو شرح سنن أبي داود، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي، (ت: ٣٨٨هـ)، ط١، (١٣٥١هـ، ١٩٣٢م)، المطبعة العلمية، حلب.

١٣٨) **المعجم الكبير**، سليمان بن أحمد بن الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت:٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط٢، مكتبة ابن تيمية، القاهرة.

١٣٩) **المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي**، عن الكتب الستة ومسند الدارمي وموطأ مالك ومسند أحمد بن حنبل، د.أ.ى.ونسنك، (١٣٥٦هـ، ١٩٣٦م)، مكتبة بريل، ليدن، هولندا.

١٤٠) **المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم**، محمد فؤاد عبد الباقي، دار الحديث، القاهرة.

١٤١) **معجم علوم الحديث النبوي**، د.عبد الرحمن بن إبراهيم الخميسي، مكتبة العبيكان، الرياض.

١٤٢) **مفهوم أهل السنة والجماعة عند أهل السنة والجماعة**، د.ناصر بن عبد الكريم العقل، ط٢، (١٤١٢هـ، ١٩٩٢م)، دار الصفوة، القاهرة.

١٤٣) **منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري**، حمزة محمد قاسم، مراجعة: عبد القادر الأرناؤوط، (١٤١٠هـ، ١٩٩٠م)، مكتبة دار البيان، دمشق.

١٤٤) **المنتخب من مسند عبد الحميد بن حميد الكشي**، (ت: ٢٤٩هـ)، تحقيق: مصطفى العدوي، ط٢، (١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م)، دار بلنسية.

١٤٥) **المنتقى شرح الموطأ**، سليمان بن خلف بن سعد التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي، (ت: ٤٧٤هـ)، ط٢، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة.

١٤٦) **منزلة السنة من الكتاب وأثرها في الفروع الفقهية**، محمد سعيد منصور، ط١، (١٤١٣هـ، ١٩٩٣م)، مكتبة وهبة، القاهرة.

١٤٧) **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، محيي الدين يحيى بن شرف النووي، (ت: ٦٧٦هـ)، ط٢، (١٣٩٢هـ، ١٩٧٢م)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

١٤٨) **منهج الإسلام في حماية البيئة والمحافظة عليها: الماء نموذجاً**، د.أحمد علي سليمان، (١٤٣٣هـ، ٢٠١٢م)، بحث من بحوث مؤتمر الإسلام والسلام، كلية الآداب، جامعة الدمام، المملكة العربية السعودية.

١٤٩) **منهج الإسلام في حماية البيئة والمحافظة عليها**، أ.د.عبد الفتاح محمود إدريس، (١٤٣٣هـ، ٢٠١٢م)، بحث من بحوث مؤتمر الإسلام والسلام، كلية الآداب، جامعة الدمام، المملكة العربية السعودية.

١٥٠) **منهج الإسلام في علاج ظاهرة التصحر**، د.عبد الشافي أحمد علي الشيخ، (١٤٣٣هـ، ٢٠١٢م)، بحث من بحوث مؤتمر الإسلام والسلام، كلية الآداب، جامعة الدمام، المملكة العربية السعودية.

١٥١) **المنهج الإسلامي في حماية البيئة والمحافظة عليها**، د.أمل بنت عباس عبد الغني جار، (١٤٣٣هـ، ٢٠١٢م)، بحث من بحوث مؤتمر الإسلام والسلام، كلية الآداب، جامعة الدمام، المملكة العربية السعودية.

١٥٢) **المنهج الإسلامي في حماية البيئة والمحافظة عليها**، د.تغريد بنت مظهر يحيى بخاري، (١٤٣٣هـ، ٢٠١٢م)، بحث من بحوث مؤتمر الإسلام والسلام، كلية الآداب، جامعة الدمام، المملكة العربية السعودية.

١٥٣) **المنهج الإسلامي في حماية البيئة والمحافظة عليها**، د.سلطان بن عمر الحصين، (١٤٣٣هـ، ٢٠١٢م)، بحث من بحوث مؤتمر الإسلام والسلام، كلية الآداب، جامعة الدمام، المملكة العربية السعودية.

١٥٤) **المنهج الإسلامي في حماية البيئة والمحافظة عليها**، د.كرم حلمي فرحات أحمد، (١٤٣٣هـ، ٢٠١٢م)، بحث من بحوث مؤتمر الإسلام والسلام، كلية الآداب، جامعة الدمام، المملكة العربية السعودية.

١٥٥) **المنهج الإسلامي في حماية البيئة والمحافظة عليها**، د.نجبة غلام نبي، (١٤٣٣هـ، ٢٠١٢م)، بحث من بحوث مؤتمر الإسلام والسلام، كلية الآداب، جامعة الدمام، المملكة العربية السعودية.

١٥٦) **منهج الفقه الإسلامي في تحقيق السلام البيئي:** الإسلام دين أخضر، د.أمل أحمد حسنين أحمد الخشت، (١٤٣٣هـ، ٢٠١٢م)، بحث من بحوث مؤتمر الإسلام والسلام، كلية الآداب، جامعة الدمام، المملكة العربية السعودية.

١٥٧) **منهج النقد في علوم الحديث**، د.نور الدين عتر، ط٣، (١٤١٨هـ، ١٩٩٧م)، دار الفكر، دمشق.

١٥٨) **الموسوعة الميسرة في التعريف بنبي الرحمة** ﷺ، أ.د.عادل بن علي الشدي، وآخرون، ط١، (١٤٣١هـ، ٢٠١٠م)، المركز العالمي للتعريف بالرسول ﷺ ونصرته، رابطة العالم الإسلامي، الرياض.

١٥٩) **موطأ الإمام مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني،** (ت: ١٧٩هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (١٤٠٦هـ، ١٩٨٥م)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

١٦٠) **النظام العام للبيئة**، (١٤٢٢هـ، ٢٠٠٢م)، الرياض، المملكة العربية السعودية.

١٦١) **النهاية في غريب الحديث والأثر**، المبارك بن محمد بن محمد الشيباني الجزري ابن الأثير، (ت: ٦٠٦هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، محمود محمد الطناحي، (١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م)، المكتبة العلمية، بيروت.

١٦٢) **نوادر الأصول في أحاديث الرسول** ﷺ، محمد بن علي بن الحسن بن بشر، الحكيم الترمذي، (ت: ٣٢٠هـ)، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، دار الجيل، بيروت.

١٦٣) **نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار**، محمد بن علي بن محمد الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، ط١، (١٤١٣هـ، ١٩٩٣م)، دار الحديث، القاهرة.

١٦٤) **هل كان محمد ﷺ رحيمًا؟** محمد حسام الدين الخطيب، ط٢، (١٤٣١هـ، ٢٠١٠م)، المركز العالمي للتعريف بالرسول ﷺ ونصرته، رابطة العالم الإسلامي، الرياض.

١٦٥) **الوقاية الصحية في الإسلام:** دراسة حديثية، علي بن جابر وادع الثبيتي، (١٤٢٤هـ، ٢٠٠٤م)، العدد (٧١)، مجلة البحوث الإسلامية، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الرياض.